التحكيم بواسطة الذكاء الاصطناعي
" المُحكم الروبوت "،
وأثره في تحقيق العدالة

المؤلف

حسني عبد الحليم شادي

الناشر

أيمست جروب

رقم الإيداع : 2025/32299

الترقيم الدولي : 978-977-95-4987-3

جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف والناشر

لا يجوز نشر هذا الكتاب أو أى جزء منه أو تصويره أو تخزينه أو تسجيله بأي وسيلة علمية مستحدثة أو نشره عبر الإنترنت سواء أكان ذلك لأغراض تجارية أو غير ذلك دون موافقة خطية من المؤلف والناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ۖ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

سورة الإسراء: الآية: (85)

وَعَنْ أَبي الدَّرْداءِ رضي الله عنه، قَال: سمِعْتُ رَسُول اللهِ ﷺ، يقولُ :" منْ سَلَكَ طَريقًا يَبْتَغِي فِيهِ علْمًا سهَّل اللَّه لَه طَريقًا إِلَى الجنةِ، وَإِنَّ الملائِكَةَ لَتَضعُ أَجْنِحَتَهَا لِطالب الْعِلْمِ رِضًا بِما يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعالِم لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ منْ في السَّموات ومنْ فِي الأَرْضِ حتَّى الحِيتانُ في الماءِ، وفَضْلُ الْعَالِم عَلَى الْعابِدِ كَفَضْلِ الْقَمر عَلى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وإِنَّ الْعُلَماءَ وَرَثَةُ الأَنْبِياءِ وإِنَّ الأَنْبِياءَ لَمْ يُورِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا وإِنَّما ورَّثُوا الْعِلْمَ، فَمنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحظٍّ وَافِرٍ". رواهُ أَبُو داود والترمذيُّ

يقول العمادُ الأصفهانيُّ:

" إنّي رأيْتُ أنّه ما كَتَبَ أحَدُهُمْ في يَومِهِ كِتابًا إلا قَالَ في غَدِهِ، لو غُيِّرَ هذا لَكانَ أَحسنَ، ولَو زِيدَ ذاكَ لَكانَ يُسْتَحْسَنُ، ولَو قُدِّمَ هذا لكانَ أفضلَ، ولو تُرِكَ ذاكَ لَكانَ أجملَ، وهذا مِن أعظَمِ العِبَرِ، وهو دَلِيلٌ على استيلاءِ النّقْصِ على جُملَةِ البَشَرِ".

الإهداء

إلى أبنائي وبناتي الأعزاء أهديكم هذا الجهد المتواضع وأضع أمامكم وصيتي لكم بالمُثابرة والتمسك بالعلم ومكارم الأخلاق، فالعلم يرفعكم لأعلى الدرجات وبه ترتقي الأمم والشعوب وبه تستطيعون تربية أولادكم على العلم ومحاربة الجهل فالعلم يرفع بيوتًا لا عماد لها والجهل يهدم بيت العز والكرم، فالعلم يُنير العقول ويوجه السلوك ويزيد من التواضع ويمنحكم القدرة على فهم العالم والحياة واتخاذ القرارات السليمة في الوقت المناسب لتحقيق أهدافكم بنجاح.

شكر وتقدير

عندما يمر عمر الإنسان أمامه يخطر بباله علامات مضيئة كانت نبراسًا له في مشوار الحياة تهديه إلى الصواب والطريق الصحيح فقد تكون مجرد كلمة أو نصيحة أو تجربة استفدت منها بما لا يقدر بمال فيمر شريط الذكريات ويتوقف عند تلك المحطات المضيئة فأتذكر أستاذي في الابتدائي الأستاذ/ سرور بولس فضل الله الذي علمني الصبر على الصدق والأمانة والأخلاق الحميدة وتعاليم الإسلام السمحة والبعد عن أصدقاء السوء، وأن أتعلم من أخطاء الآخرين وليس بالضرورة أن يخطأ الإنسان حتى يتعلم من خطأه وحتى لا أقع في ذل الاعتذار عن الخطأ وكان يعطيني الاختبارات الشهرية ويطلب مني أن آخذها معي للحل في المنزل وأعيدها للتصحيح قي اليوم التالي ويقول لي بإمكانك أن تغش الإجابات لكن اعلم أنك لو فعلت ذلك لن تغش إلا نفسك فأنت حر فكان درسًا لي في جهاد النفس وقوة التحمل.

والعلَامة الثانية كانت لمدرس اللغة الفرنسية في مرحلة الثانوية العامة مسيو/ أمين الذي كان مُغرما بالأدب الفرنسي، فنصحنا ونحن في سن المراهقة والشباب قائلًا عن لسان أديب فرنسي أنتم في مرحلة عمرية أشبه بالشلالات المتدفقة في بعض الدول منها دول تستفيد من قوة الشلالات وتستغلها في توليد الكهرباء وإنشاء الصناعات والسدود وتخزين المياه للزراعة وتزدهر تلك الدولة.

أما بعض الدول فتترك الشلالات تنساب دون استفادة منها فتذهب سُدى بدون الانتفاع منها، والنتيجة أن هذه الدولة تعيش على القحط ولا تجد ما يكفيها من غذاء

أو دخل تعيش منه فأنتم أحرار في الاستفادة من شبابكم وقوتكم المتدفقة في عروقكم أو تندمون

بعد ذلك على ضياعها.

وغيرهما من المحطات المضيئة التي لا يتسع المجال لذكر إضاءاتها في حياتي فكل الشكر لكل من علمني حرفا منذ نعومة أظافري فالعلم والتعلم لا يتوقف عند سن معين ولا يمكن أن يشعر الإنسان بالشبع منه.

ولا يفوتني عملًا بقول رسول الله صلي الله عليه وسلم" لا يشكر الله من لا يشكر الناس"، أن أتقدم بالشكر والامتنان للمستشار الدكتور/ رضا الملاح نائب رئيس مجلس الدولة المصري، الذي أكرمني بإبداء نصائحه، ولم يبخل على بوقته الثمين، فكان خير مُعين لي في إتمام هذا البحث، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما وأتقدم بوافر الشكر والعرفان إلى مؤسسة GATE وكافة القائمين عليها، وكوادرها الأكاديمية، والإدارية على ما أولوني به من اهتمام، ومتابعة، وتشجيع، والذي كان له الأثر الكبير في تسهيل مهمتي، وإنجاز هذه الرسالة.

جدول المحتويات

مقدمة 10
أهداف الدراسة: 15
أهمية البحث: 17
إشكاليات الدراسة: 22
الدراسات السابقة: 23
منهجية الدراسة: 25
خطة الدراسة 26

الفصل التمهيدي 27

التحكيم التجاري الدولي في ظل النظام التقليدي " مدخل لدراسة دور الذكاء الاصطناعي في التحكيم " 27

الفصل التمهيدي 28
تمهيد 28
.التحكيم التقليدي كوسيلة لتسوية المنازعات: 28
المبحث الأول 30
ماهية التحكيم 30
أولًا: تعريف التحكيم: 30
ثانيًا: التطور التاريخي للتحكيم: 38
التحكيم في الشريعة الإسلامية: 41
ثالثًا: الطبيعة القانونية للتحكيم: 44
(أ) الطبيعة القضائية للتحكيم: 44
ب): التحكيم ذو طبيعة اتفاقية (الطابع العقدي للتحكيم): 46
(ج) النظرية المزدوجة أو الطبيعة المختلطة للتحكيم: 48
رابعًا: مميزات التحكيم: 52
1- سرعة الفصل في النزاع: 52
2- توافر الخبرة والتخصص في المُحكم مما يوفر وقتًا للخصوم: 53
3- السرية: 54
خامسًا: أنواع التحكيم: 55
التحكيم الاختياري والتحكيم الإجباري: 56

التحكيم بالقانون والتحكيم بالصلح: 57
التحكيم الحر والتحكيم المؤسسي: 57
التحكيم الوطني والتحكيم الدولي: 58
التمييز بين التحكيم الداخلي والدولي (الأجنبي): 59
التمييز بين اتفاق التحكيم في المنازعات العادية ومنازعات التجارة الدولية: 60
سادسًا: أهمية التحكيم في حل منازعات التجارة الدولية والاستثمار على وجه خاص:
..... 62
سابعًا: تمييز التحكيم عن بعض الوسائل البديلة لتسوية المنازعات: 69
التحكيم والصلح: 69
أوجه التشابه والاختلاف: 69
التحكيم والوساطة: 69
التحكيم والخبرة: 70
التمييز بين التحكيم والقضاء: 70
المبحث الثاني 72
تشكيل هيئة التحكيم ودور المُحكم: 72
جنسية المُحكم: 74
استبدال المُحكم: 79
أهمية تشكيل هيئة التحكيم: 80
هيئة التحكيم في إطار منازعات التجارة الدولية: 81
مراحل تشكيل هيئة التحكيم: 83
التحكيم المؤسسي. () 97
تكييف علاقة المُحكم بالخصوم (أطراف التحكيم): 97
(1): مراعاة مبدأ الاختصاص بالاختصاص: 98
(2): مراعاة الوقت: 99
(3): لزوم ثبوت صفة القاضي للمُحكم: 99
قواعد السلوك المهني للمحكم: 100
قواعد مسؤولية المحكم: 101
أساس مسؤولية المُحكم وشروطها: 101
أهمية التنوع والتخصص في مؤهلات المُحكمين: 103
اختيار المحكمين: 104
اختيار المحكمين عن طريق التحكيم المؤسسي: 104

الفصل الأول.....109

الاتجاهات الفقهية بشأن إمكانية تولي الروبوت لمنصة التحكيم " المُحكم الروبوت" 109

الاتجاهات الفقهية بشأن إمكانية تولي الروبوت لمنصة التحكيم " المُحكم الروبوت " 110

تمهيد، وتقسيم: 110

المبحث الأول 112

ماهية الذكاء الاصطناعي "الروبوتات الذكية" 112

المطلب الأول 115

تعريف الذكاء الاصطناعي ومراحل تطوره 115

المطلب الثاني 128

خصائص الذكاء الاصطناعي..... 128

تحسين تدفقات العمل البشري:..... 129

الميزة الميكانيكية:..... 130

استخدام نظام الذكاء الاصطناعي: 130

دور الروبوت في المجال القانوني ():..... 131

وظائف الذكاء الاصطناعي ()..... 134

أهمية تطبيقات الذكاء الاصطناعي في صياغة اتفاقية التحكيم: 135

انتقادات الذكاء الاصطناعي: 135

المبحث الثاني 140

التكييف القانوني للمُحكم الروبوت 140

المطلب الأول 142

المُحكم الروبوت والشخصية القانونية 142

الاتجاه الرافض لمنح الشخصية القانونية للروبوت: 143

المطلب الثاني 148

خصوصية الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي..... 148

المبحث الثالث 153

متطلبات التحكيم بواسطة الروبوت 153

المطلب الأول 155

المتطلبات التشريعية 155

المطلب الثاني 161

المتطلبات التقنية 161
الروبوت: 161
ينطوي تصميم الروبوت على جانبين: 161
آلية عمل المُحكم "الروبوت ": 162
أخلاقيات المُحكم " الروبوت ": 165
مدى مساهمة المُحكم " الروبوت " في إجراءات التحكيم: 166

الفصل الثاني.....170

تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي 170

تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي..... 171
المطلب الأول 175
ماهية المُحكم " الروبوت " ومبررات استخدامه..... 175
أولًا: مفهوم التحكيم التجاري الدولي الإلكتروني: 175
ثانيًا: إجراءات التحكيم الإلكتروني: 181
ثالثًا: التفرقة بين التحكيم الذكي " الروبوت " والتحكيم القانوني: 182
رابعًا: مبررات استخدام " المُحكم الروبوت " في التحكيم التجاري الدولي:.... 184
المطلب الثاني 189
آلية عمل المُحكم الروبوت وطرق التعامل مع قضايا التحكيم..... 189
المبحث الثاني 204
أخلاقيات ونماذج للتحكيم عبر الذكاء الاصطناعي..... 204
المطلب الأول 205
أخلاقيات الذكاء الاصطناعي 205
أولًا: مراعاة المُحكم للمبادئ الأساسية للتحكيم: 205
ثانيًا: المعايير العامة المتعلقة بالحياد والاستقلالية والإفصاح وفقًا للمبادئ التوجيهية للنقابة الدولية للمحامين حول تضارب المصالح في التحكيم الدولي: 210
ثالثًا: الحيادية والاستقلال..... 215
رابعًا: الأخلاق والقيم: 219
التمييز بين التحكيم الإلكتروني والتحكيم باستخدام الذكاء الاصطناعي 224
التحكيم باستخدام الذكاء الاصطناعي..... 224
تحديات دمج التحكيم التحكيم الإلكتروني مع الذكاء الاصطناعي: 226

المطلب الثاني 227
نماذج التحكيم عبر استخدامات تقنيات " الذكاء الاصطناعي" 227

النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث 248

أولًا: النتائج: 249
ثانيًا: التوصيات: 254
" قائمة المراجع " 257
أولًا: المراجع باللغة العربية: 257
ثانيًا: المراجع الأجنبية: 260
ثالثًا: الرسائل العلمية: 263
رابعًا: المجلات العلمية والندوات والمؤتمرات. 263
خامسًا: القوانين والاتفاقيات والأحكام القضائية والتحكيمية: 267
سادساً: المواقع الإلكترونية. 268

مقدمة

إن شرعية التحكيم تستند الى فكرة الإرادة الفردية وهي مبدأ سلطان الإرادة فالتحكيم نظام قضائي خاص، يختار فيه الأطراف بإرادتهم قضاتهم ويخولونهم بمقتضى اتفاق مكتوب مهمة الفصل في المنازعات التي نشأت، أو قد تنشأ بينهم بخصوص علاقاتهم العقدية أو غير العقدية، وفق المبادئ وأحكام القانون والعدالة، بإصدار حكم ملزم يفصل في النزاع. يفضله أطراف النزاع لحل خلافاتهم بعيدًا عن القضاء للاستفادة بمزايا عنصر الوقت والسرعة في حسم النزاعات والسرية لضمان العدالة والانصاف،

فالتحكيم أسلوب اتفاقي قانوني لحل النزاع بدلًا من اللجوء للقضاء، ويُمثل شخص المُحكم حجر الزاوية في العملية التحكيمية وتحدد اختصاصاته وحدود عمله بما يحدده له اتفاق التحكيم بما يمنحونه من اختصاصات وصلاحيات تُساهم وتُسهل له حل النزاع مهما كان التنظيم الجيد للشكل والإجراءات، إلا أن الاعتماد على نجاح العملية التحكيمية بالحياد والأمانة يتوقف على مدى كفاءة وخبرة وحنكة المحكم وعلمه ببواطن الأمور في مجال عمله وتخصصه، وينصهر ذلك كله في البوتقة النهائية ألا وهي قوة الحكم النهائي الصادر عن المُحكم، حيث أنه لابد أن يكون لدى المُحكم الوعي الكافي بالنزاهة والحياد، لاسيما إذا كان مختارًا من أحد اطراف النزاع، فلابد أن يضع نصب عينية الحياد والشفافية.

ومن هنا يلعب دور انتقاء المُحكمين على أساس الكفاءة والمهارة والخبرة العملية والتأهيل العلمي والمؤهلات والدراسات الحاصل عليها، بالإضافة إلى النواحي الشخصية والسلوكية في المهنة وللقضاء دور هام لا غنى عنه في الرقابة غير

المباشرة على التحكيم، حيث يظل القضاء متأهبًا في حال حدوث تجاوزات، ولجأ إليه المُحكم أو أطراف التحكيم لطلب المساعدة والفصل في الطعون على الأحكام الصادرة.

إن دور المُحكم مثل القاضي يفوض إليه الحكم ويخضع لكل ما ينص عليه القانون من مبادئ ويؤدي عمله بحرية تامة كالقاضي الرسمي، ولحكمه الصادر منه خصائص الحكم المقضي به، بما أن أطراف الدعوى لديهم الحرية المطلقة في اختيار المُحكمين وتشكيل هيئة التحكيم طبقًا لمبدأ سلطان الارادة وتحديد شروط وإجراءات التحكيم وتنظيم الإجراءات، فاختيار المُحكمين يجب أن يكون دقيقًا في اختيار المُحكمين وخبراتهم العملية ومؤهلاتهم، كما أنه من الضروري أن ذلك لا يكفي إلا بتوفير الأمانة المهنية والنزاهة والحياد والاستقلال.

كما أن قوانين واتفاقيات التحكيم الدولية والوطنية تتيح فرصة لوجود أكثر من خبير في الهيئة المختصة في الفصل في النزاع على نحو أفضل.

ومسؤولية المُحكم كشخص عادي من خارج النظام القضائي للدولة وتبسيط قواعد ومفاهيم وإجراءات التحكيم لغير القانونيين والخبراء الذي قد يكون دورهم حيوي في الفصل في النزاع من الناحية الفنية والحاجة إلى صقل مهاراتهم في التحكيم من الناحية العلمية والعملية، لذلك يتميز التحكيم بإمكانية اللجوء إلى الخبير مباشرة، واختياره مُحكما، حيث يتيح نظام التحكيم للأطراف اختيار من يشاؤون من خبراء مُختصين ليفصلوا في النزاع في أسرع وقت، خاصة أن طبيعة بعض المنازعات التجارية والمالية والهندسية تُشير إلى أن أنجح وسيلة لتسويتها هي التحكيم الذي يتطلب أن يكون المُحكم خبيرًا في مجال الخصومة.

وتظهر أهمية هذا الأمر من حيث إن المُحكم لا يشترط فيه أن يكون دارسًا للقانون مثلًا، وإنما يُشترط فيه شروط عامة من حيث الأهلية أو الصلاحية والتي يحددها القانون؛ وبذلك فإن المحكم يمكن أن يكون مشتغلًا بأية مهنة أو حرفة.

وبالرغم مما يوفره التحكيم من مزايا عديدة فقد يعتقد المُحتكم أو المُحتكم ضده أن المحكم الذي قام باختياره ليمثله في هيئة التحكيم أنه مكلف بالدفاع عن المحتكم الذي قام باختياره، وأن على المُحكم والمُحتكم ضده ضرورة فهم أن المحكم مجرد قبوله المهمة ومع بدء الجلسة الاجرائية يصبح مستقلًا تمامًا عمن قام باختيار مثله مثل استقلال ونزاهة القاضي في القضاء الرسمي.

وبعد أن ظهرت مراكز تحكيم بالذكاء الاصطناعي حديثًا، فإن تطبيق الذكاء الاصطناعي يعتمد على جودة المعلومات المدخلة، فالبيانات قليلة الجودة أو غير الدقيقة التي يجمعها الذكاء الاصطناعي قد تكون نتيجتها سلبية على تحقيق العدالة بسبب احتمالات تعرضه للفيروسات التي تدمر خوارزميات الذكاء وكشف سرية إجراءات التحكيم والمستندات الخاصة بالعملية التحكيمية من المختصين ببرمجة التقنيات ومعالجة أنظمة الذكاء، وبسبب هلوسة التكنولوجيا الرقمية أو الذكاء الاصطناعي لذلك من الضروري وضع الأسس القانونية لتحديد مدى استيعاب تطبيق الذكاء الاصطناعي كمُحكم إلى وتحديد الدور الذي يقوم به الذكاء الاصطناعي في حل المنازعات عن طريق التحكيم، وكيفية قيام خوارزميات الذكاء بالتعامل مع أطراف التحكيم والهيئات التحكيمية في تحديد طلباتهم والإجراءات التي يتم اتخاذها للقيام بالعملية التحكيمية وتنفيذها وفقًا للتشريعات الخاصة بالتحكيم،

إن النتائج الخاطئة قد تؤثر على نزاهة التقارير الفنية وتؤدي إلى أحكام غير عادلة، وفي حال حدوث خطأ ناتج عن الذكاء الاصطناعي، يُثار التساؤل عمن يتحمل المسؤولية؟ المُحكم الذي اعتمد عليه أم

الشركة التي طورت النظام؟

وهنا تجدر الإشارة إلى إن ظهور العقود الإلكترونية على نطاق واسع في التجارة الدولية، أثر بشكل كبير في اختيار الأفراد لوسائل فض النزاعات التي قد تنشأ بينهم، علاوة على الثورة التكنولوجية التي طالت كافة مجالات الحياة ويسرت الحصول على العديد من الخدمات وأصبح بالإمكان استخدام التقنيات الذكاء الاصطناعي كأداة لحل منازعات التجارة الدولية، عبر عملية التحكيم بصورة أكثر فعالية، حيث تُساعد خوارزميات الذكاء الاصطناعي على تبسيط إجراءات التحكيم، وتقديم أفضل الحلول وأكثر ملاءمة للنزاع، والأكثر مناسبة لظروف كل طرف من أطراف خصومة التحكيم.

تعتمد عمليات التحكيم التجاري الدولي على تحليل وفهم مستندات وبيانات كبيرة جدًا، يمكن لتقنيات التعلم الآلي معالجة هذه البيانات.

ويبدو جليًا أن للذكاء الاصطناعي تأثيرًا قويًا على التحكيم الدولي حيث تزود روبوتات التحكيم من crypto hopper المتداولين بمجموعة شاملة من أدوات التحكيم للاستفادة قدراته لتحسين كفاءة التحكيم بشكل ملحوظ.

أهمية تبني الذكاء الاصطناعي في خصومة التحكيم:

إن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي على إجراءات التحكيم يحظى باهتمام غالبية الفقه، لا سيما في ضوء أن المزيد من عمليات التحكيم باتت افتراضية ورقمية، وهذا ما دفع البعض " للقول بأنه حان الوقت لدمج التكنولوجيا القائمة على الذكاء الاصطناعي في خصومة التحكيم، وإن كانت البداية استخدام بطئ لكنه تدريجي، إذ أن أي تجربة تكون في بدايتها بسيطة وغير معروفة، ثم ينتشر الاستخدام كما كان الحال بالنسبة للاتصالات الإلكترونية بين الأفراد، وكما كان الحال بالنسبة للتحكيم الإلكتروني وتدوين المرافعات في جلسات الاستماع الإلكترونية، ولاريب في أن التحكيم بواسطة الذكاء الاصطناعي لازال في مراحله الأولية، إذ يعتمد على نوعية البيانات التي تتم معالجتها والخوارزميات التي لدى المُحكم "الروبوت ". (1)

ومن ناحية أخرى فإن تطبيق الذكاء الاصطناعي على إجراءات التحكيم التجاري تؤدي إلى توفير

الجهد والوقت وتقليل النفقات، فمن المعلوم أنه بسبب زيادة المنازعات التجارية الدولية وفضها عبر التحكيم أضحت تكلفتها باهظة جدًا، كما يستغرق المُحكم أو هيئة التحكيم مدة طويلة لفض المنازعات، ومن المنتظر أن اسناد هذا الأمر وتفويض المهام المساعدة إلى تطبيقات الذكاء الاصطناعي (المُحكم الروبوت)، وتنفيذ الأنشطة التنبؤية وتسهيل عرض عنصر الاثبات المناسب، وهذه إجراءات

(1) Burkard Schafer, Keynote panels at the Artificial Intelligence in Legal services summit

(4 June, 2019), P.7.

يمكن " للمُحكم الروبوت " استقراءها من تجارب مراكز التحكيم الدولية، وبالتالي توفير الجهد وتقلل من نسبة تكاليف الخصومة التحكيمية. (1)

ويذهب البعض إلى أن استخدام التكنولوجيا الرقمية وتطبيقات الذكاء الاصطناعي من شأنه تحسين كفاءه عملية التحكيم ذاتها، إذ تلعب الكفاءة في التحكيم عامل أساسي في إصدار الحكم التحكيمي وعدم تعرضه لسهام الطعن، حيث يسعى كافة الأطراف في الخصومة التحكيمية من محامين وعملاء إلى طلب إصدار حكم في وقت مناسب وبكلفة أقل ويكون هذا الحكم غير قابل للطعن حتى يتيسر القيام بإجراءات تنفيذه دون أي معوقات. (2)

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى القاء الضوء على ماهية الذكاء الاصطناعي ومدى إمكانية توظيف تطبيقاته على منازعات التحكيم التجاري الدولي، فالآمال معقودة إلى المستقبل والسعي الحثيث إلى إدخال هذه التكنولوجيا في مجال التحكيم.

([1]) SCHERER, (M.) « Artificial Intelligence and Legal Decision. Making: the wide open?

Journal of International Arbitration, 2019, P.573.

([2]) Andreas Respondek, five proposals to further Increase the Efficiency of International

Arbitration proc Hong Kong International Arbitration Centre, 2014, P.510. oceedings,

Kluwer Law International,

وهل يستطيع المُحكم " الروبوت " خوض تجربة الفصل في المنازعات والالتزام بالإجراءات التحكيمية دون تقويض جوهر عملية التحكيم ذاتها؟

فالبيئة التجارية تحتاج دائمًا إلى استكشاف الحلول المبتكرة لتعزيز نظام العدالة بواسطة تكنولوجيا المعلومات وخوارزميات الذكاء الاصطناعي.

كما تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على مفاهيم التحكيم التجاري الدولي لغير القانونيين كوسيلة لفض النزاعات ومسؤولية المحكم كشخص عادي من خارج النظام القضائي للدولة وتبسيط قواعد ومفاهيم وإجراءات التحكيم لغير القانونيين والخبراء الذي قد يكون دورهم حيوي في الفصل في النزاع من الناحية الفنية والحاجة الى صقل مهاراتهم في التحكيم من الناحية العلمية والعملية ومدى الالتزام بالقواعد والإجراءات والمسؤوليات والسلطات الممنوحة للمحكم في أثناء قيامه بعمله.

وكذلك الاستفادة من التجارب والقواعد التي تطبقها مراكز التحكيم باستخدام الذكاء الاصطناعي وبيان والابحاث التي قامت عليها التوجيهات والارشادات وقواعد التحكيم باستخدام الذكاء الاصطناعي وتحليل مزايا ومساوئ استخدام ومحددات الذكاء الاصطناعي في العملية التحكيمية ومواكبة التطورات والتجارب التي قامت بها تلك المراكز العالمية بما يضمن المعرفة والدراسة اللازمة لفهم وتطبيق تلك الأنظمة.

يُضاف إلى ذلك توضيح مفاهيم استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم وبيان مزاه وعيوبه والتوجيهات والإرشادات التي ظهرت مؤخرًا من خلال مراكز ومعاهد التحكيم الدولية التي تستخدم أنظمة الذكاء الاصطناعي ومنصات التحكيم في عمليات التحكيم والاستعانة به في إدارة إجراءات التحكيم وجدولة المواعيد لهيئة التحكيم مما يُقلل من التأخير في اصدار القرارات وتوزيع القضايا على المراكز، وآلية صياغة

الأحكام من خلال اقتراح صيغ قانونية مناسبة بناءً على المعلومات والوقائع المقدمة في القضية في تكوين رأي لهيئة التحكيم الافتراض من خلال المحكم الألي.

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث في حاجة المُحكمين إلى تنمية معارفهم ومهارتهم وخاصة في ظل وجود أخطاء غير مقصودة مُحتمل حدوثها قد لا تؤثر من الناحية الفنية على قضية التحكيم، بل على إجراءات التحكيم فيكون مجهود وتعب التحكيم هباءً منثورا بسبب الطعن عليه بالبطلان بعد انتشار اللجوء إلى التحكيم كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات التجارية، وبالتالي حاجة أطراف النزاع إلى المُحكمين سواء كانوا من خلفية قانونية أو فنية، وبالتالي لابد من دعم المُحكمين بثقافة الوعي التحكيمي وتبسيط المعلومات اللازمة لأداء دور المُحكم وتنفيذ إجراءات التحكيم طبقًا القانون مما يجعل الحكم الصادر غير قابل للطعن بالبطلان بسبب سلامة الإجراءات.

لكن رغم ذلك يجب الحذر من أنه قد تثور مشكلة الفهم الخاطئ في التفكير في الاعتماد كليًا على الذكاء الاصطناعي والتفاؤل المفرط بدون النظر إلى مخاطر استخدام الذكاء الاصطناعي.

وإن الاندفاع غير المسبوق نحو قضايا التحكيم بالذكاء الاصطناعي دون الانتباه إلى مخاطر ذلك، فالعقل البشري هو السيد ولا يمكن تجاهله ويمكن الاستعانة بالذكاء الاصطناعي لخدمة التحكيم في تنظيم الإجراءات وتبادل المذكرات وتحليل القضايا والسوابق القانونية المتشابهة وتوثيق المستندات وترجمتها.

ولذا يجب الأخذ في الاعتبار مخاطر استخدام التحكيم مثل مخاطر عدم جودة المعلومات والمخرجات المتوفرة على منصات التحكيم وكذلك تحديات أخلاقية بانتهاك سرية المعلومات والتلاعب في المدخلات والنصوص القانونية والأحكام فلابد من البحث عن إرشادات وقواعد لنظام التحكيم بالذكاء الاصطناعي من خلال المراكز العالمية للتحكيم بالذكاء الاصطناعي.

إن استخدام منظومة الذكاء الاصطناعي في العلوم القانونية والأحكام وتوفر قاعدة بيانات تاريخية يستطيع القاضي في القضاء التقليدي استنباط المعلومات وتحليلها بواسطة تلك الأنظمة التي تعتمد على تخزين كميات هائلة من المعلومات والأحكام التاريخية بواسطة خوارزميات ضخمه بالحاسوب. (1)

ويعتمد ذلك كله علي الصياغة التشريعية لدمج الذكاء الاصطناعي ومدى الاعتماد عليه وتطور الشكل القانوني لاستخداماته فأصبح التطور الذكي مطلبًا مُلحًا لمواكبة التطورات التقنية في المُعاملات المالية والتجارية بجميع أشكالها، فأصبح يعتمد عليه في الوصول إلى القضايا القانونية والتحكيمية ذات الصلة بالدعوى كمجال للبحث عن الأحكام وقرارات التحكيم التجاري الدولي واختيار المُحكمين وتعزيز كفاءة هيئة التحكيم وجودتها خاصة مع احتمال وجود نزاعات ناشئة عن العقود الذكية وضرورة توفير الإطار القانوني لتسويه تلك النزاعات، ويستمد التحكم الذكي صفه الذكاء التي تميزه عن التحكيم التقليدي من الوسائل الإلكترونية والبرمجيات والخوارزميات المرتبطة بالذكاء الاصطناعي.

(1): محمد طلعت سعيد الوجيز في التحكيم الذكي ـ دار الأهرام للنشر، طبعة 2025م

في حين إن التحكيم القانوني هو نظام القاضي قانوني يتم من خلاله الفصل في نزاع قائم أو قد ينشأ بين طرفين أو أكثر ويتم الفصل فيه تباعًا على اختيار أطراف النزاع للمحكمين سواء كان تحكيم مؤسسي أو تحكيم حر.

وتتشابه خصائص ومزايا التحكيم الذكي مع التحكيم القانوني التقليدي في المزايا مثل التمتع بالخصوصية والسرية والشفافية، ولكنه يتميز بخصائص أخري مثل علاقة التحكيم الذكي بالعقود الذكية التي يجب ان تتضمن الاتفاق على التحكيم، وكذلك يتميز التحكيم الذكي بالتطورات التقنية والتكنولوجية وتقليل الاعتماد على العنصر البشرى.

إن استخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي أصبح أحد الموضوعات البارزة التي تساعد في تسريع عمليات التحكيم وتحسين كفاءتها التقنية تقدم حلولًا للتحديات التقليدية مثل بطء الإجراءات وارتفاع التكاليف، وفيما يلي بعض الاستخدامات البارزة للتكنولوجيا والذكاء الاصطناعي في التحكيم:

التحكيم الافتراضي: بعد انتشار التحكيم عبر الإنترنت، خاصةً خلال جائحة كوفيد 19، أصبحت

جلسات التحكيم تُعقد عبر منصات افتراضية مثل "زووم" أو "مايكروسوفت تيمز".

ويُساعد التحكيم الافتراضي في تقليل التكاليف وتسهيل مشاركة الأطراف من مواقع جغرافية مختلفة، كما يعزز إمكانية الوصول للأدلة والمستندات إلكترونيًا.

الذكاء الاصطناعي لتحليل الأدلة: يمكن للذكاء الاصطناعي مساعدة المُحكمين في تحليل كمية هائلة من المستندات، حيث تستطيع الخوارزميات استخراج المعلومات وتحليل الأدلة وتصنيفها.

يعمل ذلك على تقليل الوقت المطلوب لفهم القضايا المعقدة واكتشاف الأنماط والروابط بين الأدلة بسرعة وفعالية.

أسباب اختيار موضوع البحث:

أضاف الذكاء الاصطناعي إلى عملية التقاضي مجال لإضافة خبرات تكنولوجية لمرفق القضاء من خلال عملية التقاضي إلى المحكمة بواسطة البريد الإلكتروني وسهولة ايصالها للقاضي للاطلاع عليها فور ارسالها للقاضي، وللمحكمة في نفس الوقت مع إمكانيه اطلاع أطراف أخري عليها لمساعدة العنصر البشري في سكرتارية المحكمة من خلال إجراءات معنية تحت مظلة الحماية التشريعية للإجراءات الخاصة بالذكاء الاصطناعي وتوافقها مع المبادئ العامة لقانون المرافعات في المواد المدنية والتجارية والقوانين الأخرى مثل إجراءات رفع الدعوى وتقديم المذكرات وتبادلها.

يتميز نظام التقاضي عن بعد بأنه يواكب التطور التكنولوجي باستخدام تكنولوجيا الاتصالات الرقمية في ارسال الوثائق والمستندات في ثواني باستخدام الانترنت المتاح لجميع الاطراف والقضاء والمتنازعين بواسطة وسائط الاتصال وبرامج الحاسوب وبرامج الحماية من القرصنة، وبذلك تكون الإجراءات سريعة وتوقيع المستندات إلكترونيًا والاعلام بها إلكترونيًا بما يضمن الاطلاع والعلم والاستلام ويُزامن ذلك مع إمكانية سداد الأتعاب والرسوم باستخدام الانترنت والدفع الإلكتروني، وكذلك تحويل الأموال الصادر بها أحكام إلى الحسابات الكترونيًا.

وبذلك تستطيع المحكمة فى القضاء الرسمي تطبيق العدالة الإلكترونية باستخدام تكنولوجيا المعلومات وتغذية الحاسوب بواسطة الخوارزميات بالقواعد القانونية بالأحكام من خلال الذكاء الاصطناعي مما أظهر طفرة نوعية فى جودة وسرعة العدالة الناجزة، كما يُقال إن تأخير إيصال الحق

لأصحابه ظلم بالمقابل فإن سرعة التقاضي والعدالة الناجزة في ايصال الحق هو العدل نفسه.

وتجدر الإشارة إلى أن ما دفعني إلى البحث في هذا الموضوع كوني عملت في التحكيم في قضايا

تحكيم كمحكم وخبير وكوني أساسًا من خلفية غير قانونية ودرست فيما بعد بحكم طبيعة عملي في المحاسبة القانونية والخبرة والمحاسبة الجنائية القانون التجاري وقانون الافلاس الأمريكي، فكم كانت حاجاتي للمعرفة ودراسة التحكيم التجاري والإجراءات المتبعة والخوف من احتمالات تعرض الحكم للبطلان والسبب الثاني هو سد الفجوة المعلوماتية في التحكيم لدى المُحكمين من غير القانونيين والدافع الأخير لي في اختيار هذا الموضوع هو الزيادة المفرطة في استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم.

إشكاليات الدراسة:

على الرغم من كثرة المزايا المصاحبة لإدخال تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم وبصفة خاصة الروبوتات الذكية، بيد أنه ينبغي الأخذ في الحسبان بأن هذا الأمر من شأنه إثارة العديد من التساؤلات لعل أهمها:

ما الذي يمكن أن يقدمه الذكاء الاصطناعي لأجل خدمة العدالة في مجال التحكيم؟ وما هي المتطلبات الواجب توافرها للقيام بتسريع وتيرة العدالة التحكيمية وفي ذات الوقت تحافظ على دقتها.

هل هيئات ومراكز التحكيم الدولية والوطنية مجهزة بالبنية التحتية وغيرها، ومهيأة لاستقبال هذا الرافد التكنولوجي؟

لا بد من تحديد الدور الذي تلعبه خوارزميات الذكاء الاصطناعي في خصومة التحكيم.

هل سيقبل أطراف خصومة التحكيم اللجوء إلى المُحكم " الروبوت الذكي " لنظر النزاع؟ وهل يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون حكماً، ويلعب دورًا بارزًا في خصومة التحكيم؟ وهل تسمح التشريعات الوطنية والدولية بأن يكون المُحكم " روبوت "؟

هل الحكم التحكيمي الصادر عن المُحكم " الروبوت " سوف تقبل الدولة تنفيذه؟ وما موقف قانون الأونستيرال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، وكذا اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام ١٩٥٨م؟

الدراسات السابقة:

دراسة د/ محمد يحيى أحمد عطية: التحكيم الذكي كآلية لحل منازعات العقود المبرمة عبر تقنية سلسلة الكتل (Blockchain)، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ٢٠٢١م.

تركز الدراسة على تقنية سلسلة block chain كإحدى منصات المعاملات الذكية الحديثة قد بدأت

تخطى بدراسة مدى إمكانية الاستفادة منها في الميادين القانونية والقضائية، ولم لا وهي وسيلة آمنة للمعاملات الإلكترونية والعقود الذكية دونما حاجة إلى تدخل وسيط أو طرف ثالث في العلاقة بين أطرافها علاوة على ما تتيحه من حفظ للبيانات والرسائل والتوقيعات الإلكترونية، وإنهاء إمكانية العبث بها او تزويرها، وبذلك تكون قد فتحت لنا آفاقاً واسعة للاستفادة منها في ميادين الاثبات القضائي بالوسائل الإلكترونية الذكية وتساهم بشكل جذري وكبير في تحقيق العدالة الناجزة.

وفي ضوء المعطيات الواقعية والتطورات التشريعية في مجال التحكيم، ومدى تعاطيها مع هذه التطورات التقنية المسارعة، في ظل ثورة البلوك شين والتي بدأ تطبيقها اعتبارًا من عام ٢٠٢٠م، كما بدأت في السياق نفسه العديد من الدول العربية كمصر وقطر والامارات وسلطنة عُمان وغيرهم في التفكير جديًا حول استخدامها في تطبيقات الحكومة الذكية.

وتمتاز الدراسة التي بين أيدينا أنها تتناول ماهية الذكاء الاصطناعي وأهمية ودوره في المجال القانوني، وبصفة خاصة دور المُحكم " الروبوت " في تطوير الوسائل

الناجعة لمنازعات التجارة الدولية، ووضع الحلول المناسبة لهما وعلى نحو يتسق وعصر انترنت الاشياء والذكاء الاصطناعي والاستفادة من تطبيق هذه التقنية وربط كافة البيانات والسجلات داخل خوارزميات الروبوت، بغية مواجهة أية منازعات قد تنشأ عن المعاملات التجارية أو الاقتصادية ويتم انجازها عبر منصة التحكيم، ولاسيما تجهيز مراكز التحكم الدولية والتحول إلى فكرة المُحكم " الروبوت ".

دراسة د/أمل فوزي أحمد عوض مستقبل العدالة في عصر الذكاء الاصطناعي بين "الروبوت" القاضي، المحامي، مجلة روح القوانين، جامعة طنطا، كلية الحقوق، المؤتمر العلمي الدولي الثامن.

تركز الدراسة على أهمية استخدام الذكاء الاصطناعي في النظم القانونية والقضائية، حيث سيترك بصمة كبيرة في تطور آليات نظر المنازعات وطريقة تفكير القضاء والمحامين معًا، بل وجميع المهتمين بالقانون والطريقة التي يمارسون بها أعمالهم والطريقة التي تتفاعلون بها مع قضاياهم.

فالذكاء الاصطناعي يربط البيانات ويتخذ القرارات بناء على الخوارزميات التي تتم برمجته من قبل المصمم أو المستخدم.

علاوة على ذلك، فإن الذكاء الاصطناعي هو في الغالب نظام للتعلم الذاتي، وبالتالي يتطور باستمرار

في اتخاذ القرارات القضائية، ويؤدي ذلك إلى حسن سير العدالة إذ ينقل اتخاذ القرارات القضائية بالكامل إلى الذكاء الاصطناعي.

وتمتاز دراستنا أنها تتناول بيان مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهمية استخدامه في خصومة التحكيم وذلك لما يمتاز به من خصائص تتفق مع خصائص التحكيم كالسرية والسرعة والمرونة وتقديم أفضل الحلول المناسبة للنزاع المطروح وما هي متطلبات نظر المُحكم " الروبوت "، لخصومة التحكيم، وأهم مراكز التحكيم التي استخدمت التقنيات الحديثة في نظر المنازعات والتفرقة بينه وبين التحكيم الإلكتروني.

منهجية الدراسة:

تبنت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي من أجل جمع البيانات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، والبحث عن العلاقات المترابطة بين التحكيم التجاري التقليدي والتحكيم بواسطة تطبيقات الذكاء الاصطناعي في ضوء النصوص التشريعية وأراء الفقه المُقارن وتحليلها لكشف النقاب عن هذا الكائن والاستفادة منه في عمليات التحكيم التجاري الدولي.

ويعتمد منهج البحث على المنهج الوصفي التحليلي والتاريخي في جمع المعلومات التاريخية ووصفها والمنهج التحليلي في تحليل قواعد وإجراءات التحكيم والقواعد والإرشادات المتبعة في منصات التحكيم لدى مراكز التحكيم الدولية باستخدام الذكاء الاصطناعي وتحليل القواعد المرجوة والسلبيات التي يجب الاحتياط من نتائجها، وكذلك استخدام المنهج النقدي لاستعراض التحديات التي تواجه الذكاء الاصطناعي في التحكيم ونقضها.

خطة الدراسة:

من خلال العرض السابق، نحاول الإجابة على تساؤلات وإشكاليات الدراسة بشأن إدخال الروبوت الذكي منظومة التحكيم والقيام بدور المُحكم، لذلك نرى تقسيم الدراسة إلى مبحث تمهيدي وفصلين، نخصص الأول منها لاستعراض نبذة عن ماهية الروبوت وتطوره وطبيعته القانونية، ونُخصص الثاني لبيان الاتجاهات الفقهية التي قيلت بشأن إمكانية تولي الروبوت الذكي لمنصة التحكيم " المُحكم الاصطناعي" على أن نختتم هذه الدراسة ببيان تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي.

الفصل التمهيدي

التحكيم التجاري الدولي في ظل النظام التقليدي " مدخل لدراسة دور الذكاء الاصطناعي في التحكيم "

الفصل التمهيدي

التحكيم التجاري الدولي في ظل النظام التقليدي

" مدخل لدراسة دور الذكاء الاصطناعي في التحكيم "

تمهيد:

. التحكيم التقليدي كوسيلة لتسوية المنازعات:

التحكيم بوجه عام نظام قضائي خاص يختار فيه الأطراف قضائهم يعهدون إليهم بمقتضى اتفاق مكتوب مبهمة تسوية المنازعات التي قد تنشأ أو نشأت بالفعل بينهم بخصوص علاقاتهم التعاقدية أو غير التعاقدية والتي يجوز حسمها بطريقة التحكيم وفقًا لمقتضيات القانون والعدالة وإصدار قرار قضائي حكم مُلزم لهم. (1)

إن طبيعة بعض المنازعات الفنية تُشير إلى أن أنجح وسيلة لتسويتها هي التحكيم الذي يتطلب أن يكون المُحكم خبيرًا في مجال الخصومة وتظهر أهمية هذا الأمر من حيث إن المُحكم لا يُشترط فيه أن يكون دارسًا للقانون مثلًا، وإنما يُشترط فيه شروط عامة من حيث الأهلية أو الصلاحية مما يحددها القانون؛ وبذلك فإن المُحكم يمكن أن يكون مشتغلًا بأية مهنة أو حرفة وبالرغم مما يوفره التحكيم من مزايا عديدة.

على الرغم من أن التحكيم كان سابقًا عن ظهور القضاء، بسبب تأخر ظهور الدولة بمختلف سلطاتها، إلا أنه لم يلاق الصدى الواسع الذي يشهده خلال السنوات

(1) د/ عبد الكريم سلامة ـ التحكيم في المعاملات المالية ـ دار النهضة العربية طبعة 2006م، صـفحة 19.

الأخيرة، حيث شهد التحكيم عدة تطورات نتيجة زيادة الاهتمام به كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات، ولقد لعبت المنظمات الدولية دورًا كبيرا في تنظيم التحكيم حيث سارعت إلى تنظيمه من خلال إبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تهتم بمختلف جوانب التحكيم، ولم تكتف بهذا الحد فقد تم وضع قانون نموذجي، وتم إنشاء عدة مراكز للتحكيم.

وسوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

المبحث الأول: ماهية التحكيم.

المبحث الثاني: تشكيل هيئة التحكيم ودور المُحكم.

المبحث الأول

ماهية التحكيم

أولًا: تعريف التحكيم:

التحكيم في اللغة العربية ترد إلى أن أصل الكلمة هي من مصدر الفعل وهو " حكم "، وهي من الحكمة، التي تعني معرفة الاشياء بأفضل العلوم، ومنها كذلك الحكم بمعني العلم والفقه. (1)

والتحكيم من مادة "حكم" و" حكَّم" بتشديد الكاف تعني طلب الحكم ممن يتمُّ الاحتكام إليه، ويُسمى (الحَكَم بفتح الحاء والكاف أو المُحكم بضم الميم وفتح الحاء والكاف مُشددة).

وحَكَّمُوه بينهم: أمروه أن يَحْكُم.

ويُقال: حَكَّمنا فلانـًا فيما بيننا أي أجزنا حُكْمَه بيننا.

وحَكَّمَه في الأمر فَاحْتَكَمَ: جاز فيه حُكْمَه.

ويُقصد بالتحكيم في الاصطلاح القانوني بأنه نظام التسوية للمنازعات يخول بمقتضاه أطراف النزاع مهمة الفصل فيه إلى مُحكمين يختارونهم بمحض إرادتهم.

(1) جمال الدين بن مكرم، ابن منظور، لسان العرب، ص 19.

أو هو: الطريق الإجرائي الخصوصي للفصل في نزاع معين بواسطة الغير بدلًا عن الطريق القضائي العام.

كما يُعرف بأنه هو اتفاق أطراف علاقة قانونية معينة، عقدية، أو غير عقدية على أن يتمَّ الفصل في المنازعة التي ثارت بينهم بالفعل، أو التي يحتمل أن تثور، عن طريق أشخاص يتمُّ اختيارهم كمُحكمين.

ويتولى الأطراف تحديد أشخاص المُحكمين، أو على الأقل يضمنون اتفاقهم على التحكيم بيانًا لكيفية اختيار المُحكمين، أو أن يعهدوا إلى هيئة من الهيئات، أو مركز من مراكز التحكيم الدائمة لتتولي تنظيم عملية التحكيم وفقًا للقواعد أو اللوائح الخاصة بهذه الهيئات، أو المراكز.

ويتضح من هذا التعريف أن الأطراف قد يتفقون على (التحكيم قبل حدوث أيِّ خلافات بينهم، فيَرِدُ اتفاقهم في هذه الحالة في شكل شرط أو بند من بنود العقد أو الاتفاق الذي ينظم علاقتهم الأصلية، وقد يحررون وثيقة أو اتفاقًا مستقلًا يُضَمِّنُونَهُ اتفاقَهم على إحالة ما قد يثور بينهم من منازعات بمناسبة العقد الأصلي إلى التحكيم).

والقاسم المشترك بين الصورتين أن الاتفاق على التحكيم له طابع (التحسب) للمستقبل، ويُسَمَّى مثل هذا الاتفاقَ في صورتيه بشرط التحكيم.

ويجوز للأطراف الانتظار فإذا ما شجر نزاع بينهم قاموا بإبرام اتفاق على إحالته للتحكيم، ويُسمَّى هذا الاتفاق بمشارطة أو وثيقة التحكيم.

ويعني اتفاق الأطراف على الالتجاء للتحكيم، سواء أخذ شكلُ شرط أو مشارطة تحكيم اتجاه الإرادة المشتركة إلى ترتيب أثرين قانونيين، هما:

(أ) سلب اختصاص قضاء الدولة الذي كان يتحتِّم طرح النزاع عليه، إذا لم يوجد اتفاق التحكيم، فهذا الاتفاق له أثرٌ مانع مقتضاه التزام القاضي بعدم نظر النزاع طالما وجد اتفاق تحكيم، وتمسك به أحد الأطراف حتى لو نكص الطرف الآخر على عقبيه محاولا الاستمرار في تصدِّي القضاء للفصل في النزاع.

(ب) قبول الأطراف طواعية، وعلى نحو نهائي لقرار التحكيم الذي يصدره المُحكم أو المُحكمون، فلا يحق للخاسر رفع دعوى مبتدأه أمام القضاء؛ لكي تعيد النظر في النزاع،

فلِحُكْمِ المُحكمين قوة الشيء المقضيّ به في خصوص ما فصل فيه، وتتجه أغلب القوانين إلى منع الطعن في حكم التحكيم، أو محاصرة طرق الطعن، أو طلب البطلان، وذلك عن طريق تحديد حصري للأسباب التي يمكن أن يؤسس عليها طلب البطلان. (1)

والفقه يعرفه البعض بأنه " نظام لتسوية المنازعات عن طريق أفراد عاديين يختارهم الخصوم إما بشكل مباشر منهم، أو عن طريق وسيلة أخرى يرتضونها.

(1) المستشار. د/ رضا فاروق الملاح: ورقة عمل حول إطلالة على أسس التحكيم في المنازعات المدنية والتجارية في التشريع المصري، صفحة 6.

أو هو مكنة أطراف النزاع بإقصاء منازعاتهم عن الخضوع لقضاء المحاكم المخول لها مكنة الفصل في المنازعات طبقًا للقانون، كيما تحل عن طريقة أشخاص يختارونهم. (1)

ويُقرر البعض بأن التحكيم عبارة عن نظام للقضاء الخاص تقصي فيه خصومة معينة عن اختصاص القضاء العادي ويعهد بها إلى أشخاص يختارون للفصل فيها.

أو هو قيام الأطراف المتنازعة في مسألة معينة على اخضاع نزاعهم إلى طرف ثالث يختارونه لحسم هذا

النزاع بقرار مُلزم لهم. (2)

وهذا يعني أن التحكيم وسيلة يلجأ إليها الأطراف بإرادتهم الحرة إلى عرض أي نزاع ينشأ بينهم على شخص أو أشخاص معينين للفصل فيه دون اللجوء إلى القضاء المختص. (3)

(1) د/ محسن شفيق، التحكيم الدولي، دراسة في قانون التجارة الدولية، دار النهضة العربية، ١٩٩٧م، صـ 13.

(2) د/ أحمد أبو الوفا، التحكيم الاختياري والإجباري، ط5، منشآة المعارف بالأسكندرية، ١٩٨٨م، صـ 15.

(3) د/ عاطف شهاب، اتفاق التحكيم التجاري الدولي والاختصاص التحكيمي، بدون دار نشر، ٢٠٠٢م، صـ 7.

فإرادة الخصوم ورغبتهم في النظام القانوني للتحكيم هي التي تحركه وتوضح معالمه، إلاّ أن هذه الإرادة ليست مطلقة، لأنها مقيدة بنصوص القانون. (1)

وقد عرفت المُحكمة الدستورية العليا المصرية التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات بأنه " عرض نزاع معين بين طرفين على مُحكم من الأغيار يعين باختيارهما أو بتفويض منهما أو على ضوء شروط يحددونها ليفصل في هذا النزاع بقرار قاطع لدابر الخصومة في جوانبها التي أحالها الطرفان إليه بعد أن يدلي كل منهما بوجهه نظره تفصيليًا من خلال ضمانات التقاضي الرئيسية". (2)

واتفاق التحكيم بالمعاني السابقة مجتمعة يرتكز على عناصر أساسية هي:

(أ) أنه تراضي وتلاقي إرادتي طرفي علاقة قانونية معينة على اتخاذ التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات التي نشأت أو قد تنشأ عن تلك العلاقة أيًا كان أساس تلك العلاقة عقدية أو غير عقدية.

(ب) تخويل المُحكمين أو هيئة التحكيم سلطة الفصل في كل أو بعض المنازعات الناشئة عن هذه العلاقة، والغالب عمليًا أن تتحدد المسألة محل التحكيم في الاتفاق.

(1) القصيمي صلاح أحمد محمد طه، عقد التحكيم واجراء اته، ط1، المركز العربي للتحكيم، ٢011م، صـ 37.

(2) حكم المحكمة الدستورية العليا المصرية الصادر في القضية رقم 380 لسنة 3ق، بجلسة 2023/5/11م.

(ج) أن الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم قد يكون سابقا على نشوء نزاع بين الطرفين وهو ما يسمى " شرط التحكيم" وقد يكون لاحقًا لنشوء النزاع وهو ما يسمى " بمشارطة أو وثيقة التحكيم "

ومن الخيارات المتروكة للأطراف إمكانية اتفاقهم على اشتراط الخبرة والكفاءة في المُحكم الذي سوف يختارونه للقيام بإدارة العملية التحكيمية، ولم تشترط أغلب التشريعات خبرة معينة في المُحكم، أو تمتعه بدرجة معينة من الثقافة (1)، لكن البعض منها اشترط أن يكون المُحكم من ذوي الخبرة، وحسن السيرة والسلوك ومثالها نظام التحكيم السعودي الذي تنص مادته الرابعة على أنه: " يُشترط في المُحكم أن يكون من ذوي الخبرة حسن السيرة والسلوك"، إلا أن أغلب الأنظمة والتشريعات قد سكتت عن هذا الشرط وتركت الأمر لاختيار وتقدير طرفي التحكيم، ومنها التشريعين المصري والجزائري الذين لم يُشترطان في المُحكم خبرة معينة.

ويعتبر البحث من قبل الأطراف عن المُحكم الذي يمتلك المهارات والكفاءة المتخصصة من الأسباب المهمة لعزوف الأطراف عن القضاء مفضلين اللجوء إلى التحكيم، فيتوجب أن يكون المُحكم متمتع بقدر من الكفاءة والخبرة القانونية والفنية أخيرًا فإن يجب التنبيه إلى إنّ الثمرة الحقيقية للتحكيم تنتهي بصدور الحكم الذي يصل إليه المُحكمون وهذا الحكم لن يكون له أي قيمة قانونية أو عملية إذا بقي مجرد عبارات مكتوبة غير قابلة للتنفيذ، ولعل نجاح نظام التحكيم ككل والتسليم بأفضليته لحل المنازعات ذات الطابع الدولي يتضح من خلال تنفيذ أحكام التحكيم

(1) ماهر محمد حامد: النظام القانوني للمحكم في التحكيم التجاري والدولي، مرجع سابق، ص120.

خارج الدولة التي صدر بها الحكم، فليس هنالك أهم من إمكانية تنفيذ الحكم خاصة في المجال الدولي إذ أن نجاح التحكيم يُقاس بمدى تنفيذ أحكامه. (1)

أي أن الغاية النهائية من التحكيم هو تنفيذ الحكم الصادر في المنازعة التحكيمية على أرض الواقع، ويُعرف تنفيذ حكم التحكيم بأنه العمل الذي يمنح بمقتضاه أحد قضاة الدولة لحكم التحكيم القوة التنفيذية، ويتوقف تنفيذ حكم التحكيم على الموقف الذي يتخذه طرفا النزاع فإما أن يقوما بتنفيذه متى اتفقا على ذلك بعد أن يتأكدا من صحته ويكون قبول المحكوم عليه بتنفيذه وديًا (اختياريًا)، إما صراحةً أو ضمنًا، بحيث يتمثل القبول الصريح بخطاب يوجهه المحكوم عليه إلى المحكوم له باستعداده لتنفيذ الحكم أو عدم عزمه الطعن به، ويستخلص القبول الضمني من ظروف الحال التي تدل على أن هذا القبول قد صدر عن إرادة واضحة وموكدة للتنفيذ، أما إذا رفض أو تباطأ في التنفيذ فإنه لا طريق أمام الطرف المحكوم له إلا اللجوء للتنفيذ الجبري عن طريق الجهات القضائية المختصة وذلك بإضفاء الصيغة التنفيذية على الحكم، لأن الحكم الذي يصدر عن هيئة التحكيم ليس له قوة تنفيذية في أغلب الدول. (2)

وهنا تجدر الإشارة إلى أن القاضي الطبيعي في المحاكم قد يكون بارعًا في مجال اختصاصه، ولكنه في أغلب الأحيان يكون قليل الخبرة في شؤون التجارة الدولية، الأمر الذي يستدعي معه تعيين خبير مُختص،

---

(1) د. عيد محمد القصاص، حكم التحكيم دارسة تحليلية في قانون التحكيم المصري والمقارن، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص292

(2) د إسماعيل إبراهيم الرباعي مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية – العدد الثاني السنة السابعة – بغداد العدد 2015

مما يؤدي إلى طول أمد النزاع وكثرة النفقات.

لذلك يكون من الأجدر اللجوء إلى الخبير مباشرة، واختياره مُحكمًا، حيث يتيح نظام التحكيم للأطراف اختيار من يشاؤون من خبراء مختصين ليفصلوا في النزاع في أسرع وقت، حيث أن تعدد المُحكمين يتيح فرصة لوجود أكثر من خبير في الهيئة التحكيمية المختصة في الفصل في النزاع على نحو أفضل. (1)

وقد يبدو أن هناك تعارضًا في التحكيم بين دول العالم الثالث (النامية) التي تُعتبر في نطاق التجارة الدولية مُستضيفة للاستثمار، وبين الدول المُتقدمة التي تحمل عادة الشركات عابرة القارات أو دولية النشاط جنسيتها، وفي محاولة للتوفيق بين مصالح الدول النامية ومصالح الشركات العملاقة اقتصاديًا، فإن ذلك يكون من خلال إعداد المفاوضين وتكوين " الكوادر" القادرة على صياغة شرط أو اتفاق التحكيم على نحو متوازن، كالنص على احترام مبدأ المساواة في الحقوق والالتزامات الواردة به، وتحقيق التوازي وضمان حسن وكفاءة عملية التحكيم، وأن الأصل في الاتفاق هو حسن النية دون الإضرار بأي طرف من الأطراف، أو حصول طرف على عناصر تفضيلية دون الطرف الآخر. (2)

(1) هشام خالد، تكوين المحكمة التحكيمية في منازعات التجارة الدولية، المجلد الأول، منشأة المعارف، الإسكندرية،2008، ص 30.

(2) د/ أكثم الخولى: صياغة شرط التحكيم، بحث مقدم في اليوم الفرنسي المصري الذي نظمة معهد قانون الأعمال الدولي، بحقوق القاهرة، الفترة من (٣٠ ـ ٣١ أكتوبر ١٩١٣م)، صـ 8.

ثانيـًا: التطور التاريخي للتحكيم:

نشأ التحكيم منذ ظهور المجتمعات البشرية وفي الحضارات القديمة نظرًا للطبيعة البدائية للمجتمعات القبلية، كما أن الأديان والشرائع السماوية نظمته، حيث كان يشمل المنازعات التي يجوز فيها الصلح والتي لا يجوز فيها الصلح مثل الحدود والقصاص.

فالتحكيم ليس نظامًا حديثًا بظاهرة جديدة مُستقلة بجذورها عن الماضي السحيق، إنما هو تطبيقًا لفكرة التحكيم في المجتمعات القديمة لحل مختلف المنازعات مهما كانت طبيعتها، فقد عُرف بشكل خاص لدى قدماء الإغريق على شكل مجلس دائم لحسم الخلافات التي كانت تحدث بين دويلات المدن اليونانية.

أما الرومان فقد عرفوا التحكيم في القانون الخاص، الذي استقر في أذهان الناس واعتادوا اللجوء إليه حتى أصبح عادة راسخة في نفوسهم.

فقد عرف التحكيم في اليونان القديمة بين القرنين السادس والرابع قبل الميلاد وصدر العديد من أحكام

المُحكمين في القرن السادس قبل الميلاد، كما عرف التحكيم في روما منذ أقدم العهود سواء في عصر الإمبراطوريات القديمة وبصفة خاصة في العقود الرضائية كالبيع والشركة، بيد أن التحكيم ليس فقط نظاما إغريقيا رومانيا، وإنما نظامًا عرفه كل من المصريين القدماء في عهد الفراعنة، حيث كان الملك أو الوزير المفوض هو الحكم الذي يحسم المنازعات بحكم نهائي لا يقبل الطعن فيه، وكانت هناك قواعد وإرشادات من الملك لمن يتولى التحكيم والقضاء بين الناس وكانت تُحاط بقدسية

كبيرة لإقامة العدل بين أفراد الشعب وعامة الناس هذه النصيحة بالحياد والنزاهة هدفها تحقيق أمنية عزيزة توطدت في النفوس وتعتبر أحد أساسيات السلوك يبدأ بالملك نفسه حتى أصغر موظفيه أن يستمعوا للشكاوى والالتماسات بدون تمييز بين قوي وضعيف، ولا غني وفقير، وكان موضوع الشكوى أو القضية هو الذي يُحدد نوع المعاملة التي يستحقها الشخص.

وكان على المسؤول أن يكون هينًا مع الذين هم دونه، لأنهم عاجزون عن حماية أنفسهم، وبرز القول المأثور " لقد أعطيت الجائع خبزًا، والعريان ثيابًا، ولم أحكم قط بين متخاصمين حكمًا يقضي بتجريد الابن من ميراث أبيه " وهذا القول مُسجل على مقبرة بيبي ناخت وهو أحد كبار نبلاء فيلة في الدولة القديمة (الأسرة السادسة) وفيما يلي نموذج لنص النصائح على لسان الملك عند قيام الوزير بعمله بعنوان العدالة للجميع في الدولة المصرية القديمة (الأسرة السادسة)

سيفد إليك ذوو الحاجات من مصر العليا ومصر السفلى، وكل البلاد، يلتمسون العدل في ساحة الوزير، فعليك التأكد من أن كل شيء يتم طبقا للقانون.

اعمل على تمكين الشخص من الدفاع لتبرئة نفسه.

واعلم أن القاضي الذي يقضي بين الناس، سوف يذيع حكمه وتنشره المياه والرياح.

ليس هناك من يجهل ما يعمله، ان نجاة القاضي في التزامه بالإجراءات السليمة في كل حالة.

لا تجعل هناك مجالا لأن يشكو الشخص ويقول " لم يمكنوني من الدفاع عن براءة ساحتي ".

كل ما هو مكتوب في كتاب منف، فإنه بيان من الإله، ورحمة للوزير. لا يكن قضاؤك (باطلًا)، فالإله يكره الانحياز في السلوك، وهذا ما يحب الملك لك أن تتبعه.

ساو بين من تعرف ومن لا تعرف، ومن هو قريب منك ومن هو بعيد عنك، فمن يفعل ذلك يفلح في عمله، ويثبت في مكانه.

لا تصرف شاكيًا قبل أن تبت في شكواه، وإذا أخذ الشاكي في بسط شكواه، فلا تعرض عنه بحجة أنه

قد قال ذلك من قبل، ولا تصرف الشاكي إلا بعد اعلامه بالسبب، إن " الشاكي يفضل أن يسمع له أكثر من سماعة للحكم في شكواه ".

لا تخرج عن طورك مع الناس بشكل لا يليق، ولا تغضب حين لا يستدعي الأمر ذلك.

10-إجعل الناس يهابونك، فالقاضي الحق يجب أن يكون مهابـًا، ان قيمة القاضي الفاضل تظهر في تصرفه السليم، إذا تعمد القاضي أن يلقي الخوف في قلوب الناس فذلك دليل علي عدم فهمه للناس، لأن الناس لن يصفوه " بأنه رجل ". الذي سيقال هو: " القاضي الكذاب سوف يلقي جزاءه "، لذا لا بد أن تنجح في عملك وتحسن التصرف.

11-المطلوب هو تحقيق العدالة من خلال حكم الوزير " كاتب العدالة " الآن توجد بالمحكمة التي تجري فيها أحكامك قاعة بها سجلات لكل الأحكام.

الوزير ينتظر منه التصرف السليم مع كل الناس.

إن المرء يظل محتفظا بوظيفته ما دام يحسن التصرف بمقتضاها، وسيظل المرء مَحتفظًا بحسن السمعة ما دام ملتزمًا بالتعليمات لا تتصرف في شؤون القضاء على هواك، ان الإله لا يحب المتكبرين، فعامل الناس بمثل ما تحب ان يعاملوك به.

ويتلقى مري كارع نصيحة شبيهة:

" كن عادلًا يكن لك البقاء في الأرض، كفكف دمع الباكي، لا تغتصب مال الأرملة، لا تجرد ولدًا من ميراث أبيه، لا تنزل موظفًا كبيرًا عن رتبته، لا تظلم أحدًا ولا تطعنه بمدية، فذلك لن يفيدك، واجعل عقابك الضرب أو السجن – بهذا تحفظ النظام بالبلد – إلا إذا حدث تمرد وانكشف أمره، الله مطلع على المعتدين، والله يجازي الخطايا بالدم ".

وكذلك في الحضارة الأشورية والبابلية وفي القرون الوسطى، كانت الدول الأوروبية تحتكم إلى البابا في حسم منازعاتها وكان التحكيم شائعًا عند عرب الجاهلية قبل الإسلام، حيث كان شيخ القبيلة يتولى عادة مهمة حسم المنازعات التي كانت تحدث ضمن القبيلة.

التحكيم في الشريعة الإسلامية:

أقر الاسلام شرعية التحكيم حيث ورد ذكره في القرآن الكريم عدة مرات: منها قوله تعالى أن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، وهذه الآية تكرس المبدأ العام للتحكيم في الاسلام وهي تتناول خطاباً لكل المسلمين ليس موجهاً للقاضي فقط، ولكن موجهة لكل من

ينظر في نزاع بين الناس.

كما نصت على مبدأ التحكيم أية أخرى من القرآن الكريم حيث يقول الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت ويسلموا تسليما،

حتى ظهور مفهوم الدولة والقانون الوضعي وكان يسير التحكيم فيما يعرف بالقضاء العرفي حيث كانوا يلجؤون إلى من يتصف بالحكمة والرشد ومعروف النباهة ورجاحة العقل والرأي ويتميز بالفراسة والذكاء الفطري.

وقد شهد التحكيم عدة تطورات نتيجة زيادة الاهتمام به كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات، ولقد لعبت المنظمات الدولية دورًا كبيرًا في تنظيم التحكيم، حيث سارعت إلى تنظيمه من خلال إبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تهتم بمختلف جوانب التحكيم، ولم تكتف بهذا الحد فقد تم وضع قانون نموذجي، وتم إنشاء عدة مراكز للتحكيم **مثل:**

هيئة التحكيم الدائمة التابعة للغرفة التجارية في باريس. (ICC)

المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار في واشنطن.(ICSID)

المركز الدولي لحسم المنازعات التابع لجمعية التحكيم الأمريكي.(AAA)

مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي.(CRCICA)

كما أن تعدد المُحكمين يتيح فرصة لوجود أكثر من خبير في الهيئة المختصة في الفصل في النزاع على نحو أفضل (1)، فقد يكون القاضي بارعًا في مجال اختصاصه، ولكنه في أغلب الأحيان يكون قليل الخبرة في شؤون التجارة الدولية، الأمر الذي يستدعي معه تعيين خبير مختص، مما يؤدي إلى طول أمد النزاع وكثرة النفقات.

لذلك يتميز التحكيم بإمكانية اللجوء إلى الخبير مباشرة، واختياره مُحكمًا، حيث يُتيح نظام التحكيم للأطراف اختيار من يشاؤون من خبراء مختصين ليفصلوا في النزاع في أسرع وقت، خاصة أن طبيعة بعض المنازعات التجارية والمالية والهندسية تشير إلى أن أنجح وسيلة لتسويتها هي التحكيم الذي يتطلب أن يكون المُحكم خبيرًا في مجال الخصومة،

وتظهر أهمية هذا الأمر من حيث إن المُحكم لا يُشترط فيه أن يكون دارسًا للقانون مثلًا، وإنما يشترط فيه شروط عامة من حيث الأهلية أو الصلاحية مما يُحددها القانون؛ وبذلك فإن المُحكم يمكن أن يكون مشتغلًا بأية مهنة أو حرفة.

وعلى الرغم من الاتفاق على أن المُحكم هو حجر الزاوية في عملية التحكيم، ومثله مثل القاضي يفوض إليه الحكم ويخضع لكل ما ينص عليه القانون من مبادئ ويؤدي عمله بحرية تامة كالقاضي الرسمي ولحكمه الصادر عنه خصائص الحكم المقضي به، إلا أن القوانين تجاهلت تنظيم دور المُحكم وتحديد مسؤوليته.

(1) **د/وفاء فاروق: مسؤولية المحكم ـ دراسة مُقارنه ـ لنيل درجة الدكتوراة ـ جامعة عين شمس.**

وينتهي عمل المُحكم بصدور حكم منهي للنزاع وقاطع لدابر الخصومة، ويتميز حكم التحكيم عن حكم القضاء أنه يتمتع بحصانة وحماية تفوق التي يتمتع بها حكم القضاء، حيث أنه لا يجوز الطعن فيه بطرق الطعن العادية (المعارضة والاستئناف)، أو طرق الطعن غير العادية (النقض أو التماس إعادة النظر)، حيث لا يتم الطعن عليه إلا بدعوى البطلان في حالات وأسباب مُحددة على سبيل الحصر فقط.

ثالثـًا: الطبيعة القانونية للتحكيم:

اختلفت الآراء الفقهية في تحديد الطبيعة القانونية للتحكيم، فهناك من اعتبره ذو طبيعة تعاقدية، وآخرون يرون أنه ذو طبيعة قضائية، وهناك من جمع ما بين الرأيين واعتبره ذو طبيعة مختلطة، وهناك من يرى بأنه ذو طبيعة مستقلة. (1)

(أ) الطبيعة القضائية للتحكيم:

ويذهب أنصار هذا الرأي إلى اعتبار أن التحكيم قضاء إجباري مُلزم للخصوم حتى لو اتفقوا عليه وأن التملص منه لا يجدي وأنه يحل محل قضاء الدولة الإجباري، وأن المُحكم لا يعمل بإرادة الخصوم وحدها مما يجعل الصفة القضائية هي التي تغلب على التحكيم كما أن حكم المُحكم هو عمل قضائي شأنه شأن العمل القضائي الصادر من السلطة القضائية في الدولة، هذا بالإضافة إلى أن كل من

(1) د/ سيد أحمد محمود: نظام التحكيم، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار النهضة العربية،2000، ص39.

المُحكم والقاضي يحل النزاع بحكم يحوز حجية الأمر المقضي به. (1)

ولا ينفي أصحاب هذا الرأي الخلاف أو أوجه التمييز بين عمل المُحكم وعمل القاضي، والتي يمكن إيجازها في الآتي:

	القضاء	التحكيم
إصدار الحكم:	يصدر باسم الشعب أو حضرة صاحب السمو أو جلالة الملك.	يصدر باسم الخصوم باعتبار ولاية التحكيم ولاية خاصة.
أحكام القانون:	وفقًا لأحكام القانون الوطني للدولة التي ينتمي إليها القاضي بجنسيته إذا كان في وطنه أو باسم الدولة التي يحكم منها إذا كان القاضي معارًا إليها أو كان أطراف النزاع يُقيمان في الدولة وقت نشوء النزاع ولو كانا من جنسيات مختلفة.	طبقًا للإجراءات الشكلية والموضوعية في القانون الذي اتفق عليه الخصوم والقانون الذي اتجهت إليه إرادة الأطراف.
حدود الالتزام بتطبيق القانون:	قانون الدولة التي ينتمي إليها القاضي.	يجوز له أن يحكم وفقًا لقواعد العدالة والانصاف دون التقيد بأية قواعد قانونية بشرط اتفاق الأطراف على ذلك.

(1) د/ ابراهيم أحمد إبراهيم: التحكيم الدولي الخاص، دار النهضة العربية، طبعة عام 2000م، صفحة 31.

المرفقات والمستندات:	يصدر الحكم بدون مُرفقات ويكتفي بالإشارة إليها في أسباب الحكم.	يجب أن يُرفق به اتفاق الخصوم على التحكيم، خصوصاً في مرحلة التنفيذ، وإلا كان الحكم باطلًا.
اللغة:	يصدر الحكم باللغة السارية في دولة المُحكمة والقاضي الوطني.	يصدر الحكم باللغة التي اتفق عليها الاطراف دون التقيد بلغة محددة.
المدة:	يصدر الحكم دون التقيد بمدة.	يتقيد بالمدة التي اتفق عليها أطراف التحكيم.
المكان:	يصدر الحكم بالمُحكمة التي أصدرته ويتم إيداع الحكم منها.	يصدر في المكان الذي اتفق عليه الخصوم ويتبع ذلك الالتزام بإيداع الحكم. وعدم التزام المُحكم بذلك يتعرض للمساءلة القانونية والتعرض عما أصاب الخصوم من أضرار.

ب): التحكيم ذو طبيعة اتفاقية (الطابع العقدي للتحكيم):

فليس المهم من وجهة نظر هذا الاتجاه إعطاء الأولوية لمهمة المُحكم، وإنما الأولي أن ننظر

إلى من أولوه وخولوه هذه المهمة ومن الذي يُحدد له الإجراءات التي يتبعها، ومن الذي يُحدد شخص أو أشخاص المُحكمين ويدفع أتعابهم ويُحدد لهم القانون الذي يحسمون النزاع وفقًا لنصوصه،

إن أطراف الاتفاق هم الذين يتولون ذلك كله وتقف الدولة عند دور الدولة الحارسة تسهر على منع المساس بالنظام العام، وهذا هو الاتجاه الراجح ويترتب عليه إطلاق مبدأ سلطان الإرادة وترك الأمر لأطراف النزاع وقضاتهم الذين اختاروهم بمحض إرادتهم وارتضوا سلفًا الخضوع لما يصدرونه من أحكام، ولا يجوز للدولة أن تتدخل إلا لمنع المساس بالنظام العام أو لضمان حسن سير عملية التحكيم وذلك بوضع قواعد مقررة تسد ثغرات اتفاق التحكيم، ولا تلجأ لوضع قواعد آمرة إلا في حدود ما يمس الأسس الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لكيان الدولة.

وقد أكدت مُحكمة النقض الفرنسية على طبيعة التحكيم التعاقدية حيث اعتبرت قرارات التحكيم الصادرة على أساس مشارطة تحكيم تكون وحدة واحدة مع هذه المشارطة وتسحب عليها صفتها التعاقدية.

كما تواتر قضاء المُحكمة الدستورية العليا في مصر على تأكيد الطبيعة العقدية وارتكاز التحكيم كوسيلة تسوية المنازعات على الاختيار الحر لإرادة الأطراف.

فقضت بعدم دستورية النصوص القانونية المختلفة التي تكرس نظام التحكيم الجبري سواء في مجال المنازعات الجمركية أو الضريبية أو المنازعات الناشئة عن تطبيق نصوص التحكيم الجبري في قانون سوق رأس المال.

ويترتب على التسليم بطبيعة التحكيم التعاقدية النتائج الآتية:

(1) ضرورة إطلاق "مبدأ سلطان الإرادة" حيث يختار أطراف النزاع من يختصمون إليه والقانون الذي يحتكمون إليه.

(2) أن تنفيذ أحكام التحكيم يتم طواعية دون الالتجاء للقضاء للحصول على أمر تنفيذ، وحتى لو تم الالتجاء للقضاء، فلا يعدو الأمر أن يكون مشابهًا لعقود الصلح التي تخضع لتصديق القضاء.

(3) أن التحكيم غير المستند إلى اتفاق الأطراف والذي يُطلق عليه التحكيم الإجباري أو الإلزامي يخرج عن نطاق المفهوم الفني التحكيم.

(ج) النظرية المزدوجة أو الطبيعة المختلطة للتحكيم:

يرى أنصار هذه النظرية أن تحديد الطبيعة القانونية للتحكيم يتم من خلال تحديد التأثيرات المزدوجة لفكرتي العقد والقضاء في هذا النظام، فالطبيعة العقدية تجد أساسها في اتفاق الأطراف على اللجوء إلى التحكيم للفصل بالنزاع القائم بينهم، وهذا يتطلب احترام هذا الاتفاق انطلاقًا من احترام " مبدأ سلطان الإرادة "، والطبيعة القضائية تجد أساسها في الفصل في هذا النوع وفقا لإجراءات قضائية يصدر بناءً عليها حكم قضائي.

وتعتمد أسانيد هذه النظرية على الدور الجوهري الذي تمثله إرادة أطراف النزاع وعلى المهمة القضائية التي يقوم بها المُحكم.

والطبيعة المختلطة للتحكيم هي التي تُفسر الأحكام التي تبدو متعارضة في داخل نظام التحكيم، مثل احترام مبدأ المواجهة، والالتزام بتوضيح أسباب الحكم، إمكانية

رده، سلطة مُحكمة التحكيم في إدارة القضية والبحث عن أدلة الإثبات، وهذا لا يفسره إلا الطبيعة القضائية، أما جواز الطعن على حكم المُحكم بدعوى بطلان وقدرة الخصوم على تحديد إجراءات التحكيم واختيار القانون واجب التطبيق، فلا يفسره إلا التأثير التعاقدي على طبيعة هذا النظام،

والاختلاف داخل هذه النظرية بدور حول تحديد اللحظة التي يتحول فيها التحكيم من الطبيعة التعاقدية إلى الطبيعة القضائية. (1)

ويرى البعض من أنصار هذه النظرية أن التحكيم ليس اتفاقا محضًا وليس قضاء محضًا، وإنما هو نظام يمر في مراحل متعددة فهو في أوله اتفاق، وفي وسطه إجراء، وفي آخره حكم.

والتحكيم يبدو في رأي أنصار نظرية الطبيعة المختلطة للتحكيم، من طبيعة مختلطة، أو مزدوجة "

هجينة" "Hybrid Mixtec ، على أساس أن كلا من النظريتين التعاقدية والقضائية قد أصابتا جزء من الحقيقة، إلا أن إطلاق الأخذ بأحدهم، دون الأخر يثير كثيرا من المصاعب، ولهذا كان من الأحسن

الجمع بينهما، واعتبار نظام التحكيم له طبيعة مزدوجة–عقدية، وقضائية. (2)

(1): طه أحمد علي قاسم: " تسوية المنازعات الدولية الاقتصادية ". ص: 452-453.
(2) محمود السيد عمر التحيوي: الرضا بالتحكيم لا يُفترض"، دار المطبوعات الجامعية، طبعة 2001م، ص: 337.

وما يؤخذ على هذه النظرية أنها أخذت الحل السهل أو الأسهل، ولم تواجه مشكلة التكييف القانوني

لطبيعة التحكيم، وتوجهت إلى فكرة تحويلية للتحكيم من عقد إلى قضاء، وأن هذا يعد هروبًا من المشكلة، إذ أن القول بالطبيعة المختلطة لا يحل مسألة تحديد " الطبيعة القانونية للتحكيم ".

فالنظرية المختلطة هي نظرية وسطية بين الطبيعة التعاقدية والطبيعة القضائية حيث يأخذ التحكيم صفتان الصفة التعاقدية بموجب العمل الاداري لأطراف النزاع اضافة إلى الصيغة القضائية بالنظر إلى حكم التحكيم الصادر عن هيئة التحكيم سواء كان تقليدياً أم الكترونياً فهو ملزم لأطرافه بقوة تختلف عن القوة الملزمة للعقد.

بمعنى أن التحكيم ذو قالب قانوني يحوي علمية هي اتفاق التحكيم كعقد وقضاء المُحكم فاتفاق التحكيم بإرادة الطراف المتنازعة وحكم التحكيم بإرادة وقرار المُحكم فهو عقد يتميز عن الخصائص العامة للعقود بأنه لا يستهدف بتنفيذ علاقات قانونية بين الطرفين سواء كانت مالية أو شخصية، بل هو اتفاق يسعى إلى تسوية أثار ناشئة عن علاقات سابقة نشأت بالفعل بين أطراف النزاع

إن الأصل في النظام التحكيمي كنظام قضائي من نوع خاص وأبرز ما يميزه عن التقاضي أمام المحاكم يتمثل في سلطة الأطراف وحريتهم في اختيار من ستسند إليه مهمة النظر في النزاع والفصل فيه بحكم نهائي، إلا أن تلك الحرية مقيدة بالعديد من

الضمانات الواردة في النصوص الأمرة في قوانين التحكيم بغية توفير حماية لمصالح الخصوم من جهة ورعاية الحقوق والمراكز القانونية محل النزاع من جهة أخرى. (1)

رأي الباحث

نتفق في أن التحكيم وسيلة فنية لها طبيعة قضائية، وأنه يتعين التمييز بين مراحل ثلاث تتصل حلقاتها وتتكامل، بما مؤداه تضامنها فيما بينها، وعدم جواز فصلها عن بعضها البعض.

فالمرحلة الأولى هي الاتفاق على التحكيم، والثانية مرحلة التداعي التي يدخل بها التحكيم في عداد الأعمال القضائية، والثالثة إصدار هيئة التحكيم قرارها الفاصل في النزاع، ووفقًا لذلك نؤيد النظرية المختلطة للتحكيم.

وإن التحكيم نوع من القضاء أقره المشرع في مفظم البلدان إلى جانب القضاء العادي في الأصل، ويختص القضاء الإداري بنظر منازعات العقود الإدارية في الدول التي تأخذ بنظام القضاء المزدوج.

وبالتالي فإن الوظيفة التي يؤديها المُحكم في منازعات التجارة الدولية المعروضة عليه هي الفصل فيها بحكم نهائي، وهي وظيفة القاضي نفسه في محاكم الدولة، فالتحكيم وإن كان مصدره اتفاق أطرافه على حسم منازعاتهم من خلاله، فإنه يعد عملاً قضائياً في آثاره؛ ومن ثم يحوز الحكم الصادر من المُحكم حجية الأمر المقضي به، وهي حجية لا تثبت إلا للأحكام القضائية.

(1) رسالة دكتوراه للباحث سالم أو قاعود: بعنوان حيدة واستقلال ونزاهة المحكم بين المنصات المدفوعية والشخصية لاختياره وعمله ـ جامعة عين شمس 2016 ص 30.

رابعًا: مميزات التحكيم:

تتنوع وتتعدد مزايا التحكيم حيث يتجنب الأفراد بطء إجراءات التقاضي، لأن المُحكم يكون عادة خبيرًا في موضوع النزاع ومتفرغًا للفصل فيه مما يساعده على حسم موضوعه في اقل وقت، وكذلك يمتاز التحكيم بالبساطة وسهولة اللجوء اليه إذا ما قورنت إجراءاته بإجراءات القضاء، فضلًا بأنه يمتاز بالسرية التي تعد من أهم الضمانات التي ينفرد بها للحفاظ على العلاقة بين أطراف النزاع. (1)

ولذا يفضِّل كثير من الأفراد عرض النزاعات التي تنشأ بينهم . مما يجوز فيها التحكيم . إلى مُحكم أو هيئة تحكيمية، وأسباب اتجاههم إلى التحكيم، وعدم عرض الأمر على القضاء؛ نظرًا للمزايا التي يجدونها في التحكيم، ومن أهمها ما يأتي:

1- سرعة الفصل في النزاع:

عرض النزاع على التحكيم يجنِّب أطراف الخصومة بطء التقاضي، واللَّدَدَ في الخصومة القضائية؛ لأن المُحكم لا يتقيد بإجراءات التقاضي، ومواعيدها؛ ومن ثَمَّ يتفادى البطء فيها، كما أن المُحكم متفرغ للنزاع المطروح عليه، على عكس القاضي الذي تُعرَض عليه قضايا كثيرة.

(1) د/ حمزة الحداد، التحكيم كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات التجارية، مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، 2005، صـــ 12.

ولا شك أن سرعة الفصل في النزاع عن طريق التحكيم يجنب أطراف الخصومة ما قد يصيبهم من خسارة مادية أو معنوية بسبب تأخر الفصل في النزاع لدى المحاكم، مما يجعل التحكيم أداة فعالة لحل

النزاعات خاصة في المسائل التجارية.

2- توافر الخبرة والتخصص في المُحكم مما يوفر وقتًا للخصوم:

قد يكون الفصل في النزاع يحتاج إلى خبرة فنية معينة لا تتوفر لدى المحاكم؛ وعليه، فيكون عرض النزاع على مُحكم يتمتع بهذا الخبرة يوفر الوقت للخصوم؛ لأن المُحكمة إذا عرض عليها مثل هذا النزاع تحتاج إلى ندب خبير مما يطيل نظر النزاع، والطابع الفني للتحكيم وتوافره في المُحكم يؤدي في النهاية إلى تفهمه طبيعة النزاع، وموضوعه، ويجد الوقت الكافي لحله.

وهذا يعني أن الأفراد يمكنهم اختيار مُحكم له خبرة في مجال النشاط الذي يتعلق به النزاع، فقد يكون مهندسًا أو طبيبًا أو رجل أعمال، مما يجعله مؤهلًا لفهم وإدراك طبيعة النزاع والإمساك بمقطع النزاع دون أن يكون مضطرًا للاستعانة بالخبراء، وهو أمر لا غني عنه إذا كان النزاع معروضًا على القضاء.

وإذا كان القاضي هو الخبير الأعلى، إلاّ أن تنوع المعاملات التجارية الدولية وتعلقها بعقود تتضمن شروطاً وتفاصيل فنية معقدة، تضطر القاضي للاستعانة بالخبراء وإعداد تقارير فنية، لا شك أن المُحكم الخبير أقدر على استيعابها من رجل القانون، وسيكون مصدر الطمأنينة وثقة الأطراف في القرار الذي سيصدره في النزاع، فضلا

عما توفره له خبرته الفنية من قدرة على التصدي ومنع إطالة أمد النزاع عن طريق تقديم تقارير الخبراء المتعارضة من قبل أطراف النزاع. (1)

3- السرية:

يحقق التحكيم مصلحة الأطراف في سرية إجراءاته، وهذا من شأنه أن يحفظ لأطراف النزاع سمعتهم، وأسرار معاملاتهم.

- أن التحكيم أقدر على إزالة آثار الخصومة من نفوس أطراف النزاع، فهو يحقق عنصر المحافظة على العلاقة بين الخصوم، لأن الخصم يشارك في اختيار المُحكم، ويرضى به، ويكون محلَّ ثقته، مما يكون له أثر في إزالة آثار الخصومة.

- أن التحكيم مُعين لمرفق القضاء بتخفيف العبْء المُلقَى على عاتقه، مما يجعل القضاة أكثر تهيؤًا لما يعرض عليهم من نزاعات، كما يُقلل من نفقات الدولة العامة على القضاء.

- يتميز التحكيم بالبساطة والسهولة، فالرسمية والشكل الذي يتميز بها القضاء لا محل لها في التحكيم لأنه يتميز بإجراءاته البسيطة البعيدة عن الرسمية، والتعقيد.

- بدأ يظهر في الآونة الأخيرة إبرام العقود والصفقات عبر شبكات الإنترنت، والتي تصل إلى مبالغ تقدَّر بالمليارات، ولا شك أن أنسب وسيلة لحل المنازعات التي تنشأ

([1]) Ronald Bernstein & eight specialst Contributors Hand book of Arbitration practice, London, 1987 , p . 10 .

عن هذه المعاملات هي التحكيم، حيث يصعب تصور هذه المنازعات أمام القضاء لعدم وجود أوراق تثبت العقود المبرمة، بل تتمُّ عبر شاشة الحاسب الآلي.

– التحكيم أداة تشجيع للتجارة الدولية: يعتبر التحكيم أداة تشجيع للتجارة على المستوى الوطني، وعلى المستوى الدولي، فهو يمثل أداة للثقة والطمأنينة في مجال المعاملات الدولية، ويُشجع التجارة بين الدول، باعتباره عنصرَ أمانٍ للاستثمار الأجنبي، فهو يطمئن الأجنبي من مخاوف اللجوء إلى القضاء الوطني، وتطبيق القانون الوطني، وطول الإجراءات، واعتقاده في انحياز القاضي الوطني إلى مواطنيه أطراف النزاع، كما يتلافى عدم معرفة المستثمر الأجنبي، والمصدر الأجنبي بالقوانين الوطنية.

خامسـًا: أنواع التحكيم:

يمكن تقسيم التحكيم على النحو الآتي:

من حيث إرادة المحتكمين ينقسم إلى تحكيم اختياري وتحكيم إجباري.

ومن حيث طبيعة العقد الذي تضمنه ونطاقه ينقسم إلى تحكيم وطني وتحكيم دولي.

ومن حيث التقيد بالإجراءات القضائية ينقسم التحكيم إلى تحكيم بالصلح وتحكيم بالقانون.

ومن حيث مدى حرية المُحكم وسلطاته يمكن تقسيمه إلى تحكيم حر وتحكيم مؤسسي.

التحكيم الاختياري والتحكيم الإجباري:

التحكيم الاختياري هو التحكيم الذي يتفق عليه طرفا النزاع، فالأصل في التحكيم أنه اختياري وليس إجباري، ويجوز في التحكيم الاختياري بأن يكون اتفاق التحكيم سابقًا على قيام النزاع، سواء كان مُستقلًا بذاته، أو ورد في عقد معين، كما يجوز أن يتم اتفاق التحكيم بعد قيام النزاع، ولو كانت قد قدمت بشأنه دعوى أمام جهة قضائية. **(1)** التحكيم الإجباري هو التحكيم الذي يوجب القانون الالتجاء إليه في بعض الأحوال كطريق لحل النزاع والذي غالبًا ما تسبقه إجراءات للتفاوض نص عليها القانون، حتى إذا تعذرت التسوية الودية توجب طرح النزاع على هيئة التحكيم التي نص القانون على تشكيلها، و قد نص على هذا النوع من التحكيم المشرع المصري في قانون القطاع العام وشركاته رقم 97 لسنة 1983م طبقًا لنص المواد (56و69) من نفس القانون، حيث شُكلت محاكم تحكيم خاصة لفض النزاعات الخاصة بالهيئات العامة و المؤسسات وشركات القطاع العام، وهذا النظام موجود في مصر منذ سنة 1966م. (2)

([1]) علي عوض حسن، التحكيم الإختياري والإجباري في المنازعات المدنية والتجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2004، ص19.

([2])أحمد أبو الوفا، التحكيم الاختياري والإجباري، الطبعة الخامسة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2001، ص 339.

التحكيم بالقانون والتحكيم بالصلح:

التحكيم بالقانون هو التحكيم الذي يلتزم فيه المحكم بتطبيق القواعد الإجرائية والموضوعية للقانون الذي يحكم النزاع، وإخضاع كل مراحل التحكيم لقانون واحد أو كل مرحلة من مراحله لقانون مختلف، وذلك حسب إرادة المحتكمين. (1)

التحكيم بالصلح هو الذي يعفي المحكم فيه من التقيد بأحكام القانون، ويفصل في النزاع وفقًا لما يراه مُحققًا للعدالة، وصولًا إلى حكم يحفظ التوازن بين مصالح المحتكمين، حتى لو كان في هذا الحكم مخالفة لأحكام القانون الذي يحكم وقائع النزاع والذي يلتزم القاضي بتطبيقه فيما لو عرض النزاع عليه، إلا أنه مقيد في ذلك بالالتزام بالمبادئ الأساسية في التقاضي وأهمها احترام حقوق الدفاع ليتمتع حكمه بقوة إلزامية في مواجهة المُحتكمين.

التحكيم الحر والتحكيم المؤسسي:

التحكيم الحر هو ذلك التحكيم الذي يتولى المحتكمين إقامته بمناسبة نزاع معين ولهم الحرية في اختيار من يشاؤون من المحكمين بأنفسهم، ولهم تحديد القواعد الإجرائية والموضوعية التي تحكم النزاع، فهم يتولون إبرام اتفاق التحكيم قبل نشوء النزاع أو بعده، ويختارون أعضاء هيئة التحكيم، ويحددون مكانه وزمانه ولغته.

التحكيم المؤسسي فهو التحكيم الذي تتولاه هيئات أو مؤسسات أو مراكز وطنية أو دولية دائمة مختصة بالتحكيم استنادا إلى قواعد وإجراءات معينة تحددها الاتفاقيات

(1) حفيظة السيد الحداد، الموجز في النظرية العامة في التحكيم التجاري الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2010، ص92.

الدولية أو القرارات المنشئة لهذه الهيئات، وهذا التحكيم هو الأكثر شيوعـًا في مجال التحكيم في منازعات العقود الدولية.

أسباب تفضيل التحكيم المؤسسي:

توفر الكوادر الفنية من المُحكمين.

تسهيلات في الجلسات:

الخدمات المساندة والسكرتارية.

مكان معروف.

مع العلم بأن القوانين والقضاء الرسمي لا يفرق في دعمه للتحكيم ومساندة بين التحكيم الحر أو التحكيم المؤسسي.

التحكيم الوطني والتحكيم الدولي:

التحكيم الداخلي هو الذي يتعلق بعلاقات وطنية داخلية في جميع عناصرها الذاتية موضوعا وأطرافا وسببا، ويرى البعض أنه يكفي أن تكون العناصر الموضوعية الرئيسية المكونة لهذه العلاقة مرتبطة بدولة معينة حتى يكون التحكيم وطنيا (1).

(1) نبيل إسماعيل عمر، التحكيم في المواد المدنية والتجارية الوطنية والدولية، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الثانية، الإسكندرية 2005 ص 24.

التحكيم الدولي فهو يخص النزاعات المتعلقة بالمصالح الاقتصادية لدولتين على الأقل، أي إذا تعلق بعلاقة تجارية أساسها المعيار الاقتصادي الحديث الذي يتضمن انتقال الأموال والقيم الاقتصادية والخدمات عبر الدول.

التمييز بين التحكيم الداخلي والدولي (الأجنبي):

من المُسلم به أن التحكيم الموصوف بالوطنية ينتمي في كل عناصره إلى دولة ما، وفي المقابل نجد ان

التحكيم يكون أجنبي وهو في هذه الحالة يوصف بالدولية، واجتهد الفقه والقضاء في تقديم مؤشرات عديدة على دولية التحكيم، مثل المعيار الاقتصادي يتمثل في تعلق عقد الاستثمار الذي تجري تسوية منازعته عن طريق التحكيم بمعاملة مالية دولية، وبعبارة أخرى فإنه متى ثبت أن للعقد، وبالتالي المنازعات الناشئة عنه، نقاط اتصال باقتصاد أكثر من دولة، وكانت هذه النقاط كلها لا تخضع للقانون الداخلي وحده على الأقل للدولة التي يجري على إقليمها التحكيم فان التحكيم يكون دوليًا. (1)

وهناك المعيار القانوني الذي يتمثل في القانون الواجب التطبيق على إجراءات التحكيم ورغم أن اتفاقية نيويورك بشأن تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبي لسنة 1958م

([1]) P. Fauchard. La réforme du droit de Iarbitrage international, La Specifite de Iarbitarage international. Rev. Arb. 1981- 440, J. Beguin. I arbitrage Commercial international, Montrial, 1987, p. 85.

تتبنى هذا المعيار، إلا أنها تفترض أن إجراءات التحكيم تجري خارج دولة القاضي الذي يطلب منه إصدار الأمر بتنفيذ حكم التحكيم.

ويلاحظ أن المعيار الذي أخذت به اتفاقية نيويورك، وهو يتعلق بمكان التحكيم كقاعدة، إنما يفصل بين التحكيم الداخلي (الوطني) والتحكيم الدولي (الأجنبي)، بيد أنه إذا كان كل التحكيم أجنبي يعد في نفس الوقت تحكيمًا دوليًا ما دام يجري في الخارج وفق إجراءات تنظمها قواعد اجنبية، فإن هذا لا يعني أن كل تحكيم دولي يعد تحكيمًا أجنبيًا فمن الممكن أن يجري التحكيم على إقليم دولة مُحددة، ومع ذلك يكتسب وصف الدولية إذا كان يتعلق بمعاملة دولية، ويترتب على اختلاف التحكيم الدولي عن التحكيم الأجنبي أن تقدير مدى صحة الحكم الصادر في خصومة التحكيم وسلطة القاضي الوطني في هذا الصدد يجريان بطرق مختلفة.

التمييز بين اتفاق التحكيم في المنازعات العادية ومنازعات التجارة الدولية:

تتعلق عقود التجارة الدولية بمشاريع كبرى في الدول المضيفة للاستثمار، ولذا فان أهم ما يتميز به

التحكيم في منازعات عقود التجارة الدولية عن غيرها من المنازعات هي خصوصية أطراف اتفاق التحكيم في هذه المنازعة، حيث يُشترط أن يكون أطراف الاتفاق من طبيعة خاصة وهي أن يكون أحد الاطراف دولة متعاقدة في اتفاقية واشنطن لتسوية منازعات الاستثمار عام 1965م التي تمخض عنها إنشاء المركز الدولي لتسوية

منازعات التجارة الدولية من ناحية، وأن يكون الطرف الآخر من أحد رعايا دولة أخرى متعاقدة في تلك الاتفاقية. (1)

وبالبناء على ما تقدم، فإن الدولة . في الوقت الراهن . قد تخضع للتحكيم ضد شخص أجنبي من أشخاص القانون الخاص . دون المساس بسيادتها وفقًا للنظرة الحديثة لمفهوم السيادة . وهذا ما شكل قفزة نوعية في إطار القانون العام ووجد صداه لدى المجتمع الدولي من حيث المبدأ أن حق اللجوء في منازعة مع دولة تتعلق بالاستثمار مباشرة للمركز الدولي لتسويته دون تدخل من دولته طالما أن دولته طرفًا في اتفاقية واشنطن.

في حين إن عقود التجارة الدولية أو غيرها من العقود الأخرى، نجد أن أطرافها من أشخاص القانون الخاص لدول شتى كما في عقود التجارة الدولية كالتوريدات أو النقل وغيرها.

ومن ناحية أخرى فإن الاختصاص ينعقد بالفصل في المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية لجهات أخرى نظمت أحكامها اتفاقية منظمة التجارة الدولية واتفاقية العقود النموذجية، بينما في عقود الاستثمار ينعقد الاختصاص للمركز الدولي كما سبق القول.

(1) د/ خالد عبد القادر عيد، التحكيم في عقود الاستثمار، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الاسلامي بجامعة الأزهر، العدد الثالث والستون، المجلد 21، 2017، صـ 228.

سادسـًا: أهمية التحكيم في حل منازعات التجارة الدولية والاستثمار على وجه خاص:

أجازت التشريعات المتعلقة بالتجارة الاتفاق على تسوية المنازعات المشار إليها بطريق التحكيم أمام مراكز التحكيم المختلفة. (1)

ويمكن إجمال مزايا التحكيم في منازعات التجارة الدولية، ولا سيما منازعات الاستثمار على النحو الآتي:

يتميز نظام التحكيم بالبساطة وعدم التقيد بالشكليات والتعقيدات القضائية.

للتحكيم العديد من الخصائص والسمات التي تجعله وسيلة سهلة وبسيطة، حيث يتخلص من الشكليات وكثرة الإجراءات القضائية، كما يتفادى أطراف المنازعة تعدد درجات التقاضي وإطالة أمد النزاع، وربما يستخدم أحد أطراف النزاع إشكالات عدم تنفيذ الحكم القضائي مطية لإطالة أمد النزاع، لذا كان التحكيم أوفق وأنسب الوسائل لحل المنازعات التي تُثيرها المنازعات المتعلقة بالاستثمار لما يتميز به من اختصار للإجراءات وعدم التقيد بالشكليات غير المؤثرة على المنازعة.

تزداد أهمية اللجوء إلى التحكيم بوجه خاص عندما تتعلق المنازعة بأحد العقود ذات طابع دولي، فوجود العنصر الأجنبي في العلاقة التعاقدية يؤدي إلى احتياج اطرافها إلى جهة محايده لحل ما تُثيره هذه العلاقة القانونية من منازعات، ويكون الاتفاق

(1) نذكر منها مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي وهو أحد المراكز التي اعترف لها المشرع بالشخصية الاعتبارية المستقلة، ويختص بنظر منازعات الاستثمار ومنازعات التجارة الدولية كهيئة تحكيمية.

والتوصل إلى مُحكم محايد، أو على اقل تقدير ينتمي إلى دوله أخرى غير الدولة التي ينتمي اليها الاطراف المتنازعة بمثابة طوق النجاة الذي يحظى بقبول الطرفين، ولا ريب في أن التحكيم يعد الدواء الذي يُعالج كل معوقات التجارة وتشجيع وجذب الاستثمار العربي والأجنبي. (1)

(3): دور التحكيم في تشجيع التجارة الدولية:

من المُسلم به أن نظام التحكيم أضحى يتبوأ مكانة هامة في الفكر الاقتصادي والقانوني، ودوره البارز في تهيئة جو مشجع للتجارة. ولم يكتسب التحكيم هذه المكانة من فراغ وانما لأهميته في ابتكار الحلول لكافة الخلافات خاصة الناشئة عن العلاقات الاقتصادية ذات العنصر الأجنبي، وقد ساعد على انتشار التحكيم في مجال هذه العلاقات اعتبارات عدة، لعل من أبرزها: (2)

أولًا: رغبة المتعاملين في الأسواق الدولية . خاصة الأجنبي منهم . في التحرر بقدر الامكان من القيود والشكليات التي توجد في النظم القانونية لمختلف الدول، سواء من حيث تعدد درجات التقاضي، أو بطء إجراءات نظر الدعاوى، أو عدم تجاوب القواعد القانونية الوطنية التي يطبقها القاضي الوطني مع متطلبات المرونة والمفاهيم الاقتصادية الموسعة التي تقتضيها طبيعة التجارة والتعامل الدولي.

([1]) د/ أحمد محمد مصطفى نصير، دور الدولة ازاء الاستثمار وتطوره التاريخي، دار النهضة العربية، 2009، صـــ 1508.

([2]) المستشار/ عبد الله علي عيسى، دور التحكيم في تشجيع الاستثمار، المؤتمر الذي نظمته وزارة العدل بالكويت خلال الفترة من 24 - 26 مارس 2008، مجلة معهد القضاء بالكويت، السنة السابعة، العدد (٦)، ديسمبر 2008، صـ 92، 93.

ثانيـًا: حرص هيئة التحكيم على ان يتم حل منازعات التجارة بأقل قدر ممكن من العلانية والنشر.

حيث تتم الإجراءات في أضيق نطاق من حيث الأشخاص المشتركون فيها، وباحتواء النزاع في أبعاد لا تؤثر على سمعة الاطراف (الدولة المضيفة . المستثمر)، وإمكانية استمرارية تعاملاتهم المستقبلية، وذلك كله في إطار يظل بمنأى عن شكل الخصومة القضائية بالمفهوم السائد لدى أروقة

وساحات المحاكم القضائية.

ثالثـًا: اتجه القضاء الوطني إلى اتخاذ مواقف مُشجعة وتواترت أحكامه في إخضاع المنازعات الدولية

إلى ما عُرف اصطلاحـًا ب " التحكيم التجاري الدولي"، ويُستفاد ذلك من التوسع في تقرير القضاء صحة اتفاقات التحكيم المرتبطة بالاستثمار والمعاملات الدولية من ناحية، وتخفيف الرقابة القضائية على أحكام التحكيم الأجنبية والاعتراف بها والأمر بتنفيذها.

إن التحكيم يُشكل ضمانة إجرائية لتشجيع الاستثمار لا تتوانى الدول في تقديمه كوسيلة لتحفيز الاستثمار على أرضها، والحكمة التي شرعت من أجلها قوانين التحكيم وهي مواكبة الجهود التي تبذلها الدولة من أجل تهيئة مناخ وبيئة مناسبة للاستثمار وجذب رؤوس الأموال المستثمرة وإعادة الثقة إلى رجال الأعمال والمستثمرين بكافة أطيافهم وجنسياتهم، وعمدت الدول إلى تنظيم أحكام التحكيم على

نحو يتلاءم مع طبيعة منازعات التجارة الدولية بعدما تبين أن التشريعات التي وضعت في مجال الاستثمار بمفردها لا تكفي لتحقيق أهداف زيادة الاستثمارات. (1)

(4) تشجيع التحكيم على التنمية:

تعتمد الدول إلى اللجوء إلى التحكيم، وذلك لتشجيع التنمية الاقتصادية ولجذب الاستثمارات الأجنبية، حيث تفضل الشركات الخاصة سواء كانت أجنبية أو محلية اللجوء إليه، لاسيما وأنه يتيح لها اختيار المُحكمين والاتفاق على إجراءاته، كما أن المُحكم يسعى إلى التوفيق بين مصالح الأطراف المتعارضة والوصول إلى حل يرضيهم جميعًا. (2)

وقد وجه للتحكيم في منازعات التجارة بعض الملاحظات نظرًا للطبيعة الخاصة لعقود التجارة تنعكس دون شك على مباشرة المهمة التحكيمية ويجعلها تواجه العديد من المعوقات منها ما يلي:

(أ): اختلاف المراكز القانونية لأطراف منازعة التجارة:

علمنا بأن أطراف عقود التجارة هما الدولة المضيفة، والمستثمر الأجنبي، الطرف الأول هو الدولة المضيفة للاستثمار والطرف الآخر في العقد هو فرد أو شركة أجنبية ليس على ذات المركز القانوني للدولة، وهذا ما ينعكس على مباشرة مهمة

([1]) د/ هدى محمد مجدي: العقبات التي تعترض تنفيذ أحكام التحكيم والتعديل التشريعي المنتظر لقانون التحكيم رقم (27) لسنة 1994، مجلة التحكيم العربي، العدد (15)، ديسمبر 2010، صـ 94.

([2]) د/ محمد مطر المطيري، الحقوق والالتزامات التبادلية لأطراق عقد البناء. والتشغيل ونقل الملكية .B.O.T- دراسة مقارنة في النظامين المصري والكويتي، 2010، صـ 135.

التحكيم، لأن الدولة حال كونها الطرف المُدعى عليها تحاول دفع مسؤوليتها بعدة طرق كأن تتمسك بالحصانة القضائية أو إسناد ما ارتكبه من مخالفات عقدية إلى ممارسة سيادتها كقيامها بإنهاء العقد بإرادتها المنفردة أو مخالفة شرط الثبات التشريعي.

ولمواجهة ذلك أكدت اتفاقيات الاستثمار المختلفة على توفير الحماية الموضوعية والاجرائية للمستثمر تجاه اختلاف المراكز القانونية بينه وبين الدولة المضيفة للاستثمار، ومنها تأكيد اتفاقية الاستثمار الثنائية بين مصر وقطر في مادتها الثانية على الالتزام بالمعاملة العادلة والمنصفة، وقد أكدت أحكام التحكيم أن تقدير مخالفة الدولة لهذا الالتزام يتم وفقًا للتوقعات المشروعة للمستثمر والقانون الوطني الساري وقت الاستثمار وتعهدات الدولة.

ومثال ذلك قضية Tecnicas Medioambientales TECMED SA v.United Mexican States حيث بينت هيئة التحكيم أن " مقتضيات حسن النية في ظل القانون الدولي تتطلب من الدولة منح المستثمر الأجنبي معاملة لا تتعارض مع التوقعات الأساسية لديه والتي قام على أساسها باستثماره(بحيث يتمكن من العلم المسبق بالقواعد التي تطبق على استثماره) " (1) .

وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حصانة الدولة وممتلكاتها لعام 2002م نصت على أنه: " تتمتع الدولة، فيما يتعلق بنفسها وبممتلكاتها، بالحصانة من ولاية محاكم

([1]) Tecnicas Medioambientales TECMED SA v United Mexican States, Case No. ARB (AF)/00/2 - 1 Award of 29 May 2003.

دولة أخرى " فنطاق الحصانة مقصور إذن على عدم الخضوع لولاية محاكم دولة أخرى، أما في علاقتها مع التجار تكون الدولة متنازلة عن حصانتها القضائية وقبولها مختارة الخضوع لقضاء التحكيم (1)، وهو ما أكده العديد من أحكام التحكيم ومنها قضية هضبة الأهرام سالفة الذكر.

كما تثور المشكلة أحيانًا عندما يحكم قضاء الدولة المضيفة بعدم اللجوء إلى التحكيم في العقود التي تكون الدولة طرفًا فيها، ففي فرنسا اشترط التاجر الأمريكي حتى يمكنه الموافقة على التجارة التي يجرى بضواحي باريس أن تُحال المنازعات المتعلقة بهذه التجارة إلى التحكيم، إلاّ أن المشكلة التي اعترضت الحكومة الفرنسية هو رأي مجلس الدولة في شأن العقود المرتبطة بمصالح التجارة الدولية هو عدم اللجوء إلى التحكيم في العقود التي تكون الدولة طرفًا فيها نزولًا على ما يفرضه الحفاظ على السيادة الفرنسية، ورغم تأخر توقيع العقد فإن فرنسا قبلت بشرط التحكيم. (2).

(ب): غموض نطاق سلطة هيئة التحكيم:

تتجلى أحد معوقات التحكيم في منازعات التجارة وبخاصة منازعات الاستثمار في غموض نطاق سلطة هيئة التحكيم بشأنها، على سبيل المثال نذكر أن المُحكم لا

([1]) د/ عبد المنعم زمزم، إنهاء الدولة للعقود بإرادتها المفردة وأثرها على خسائرها من التحكيم في ضوء قانون الاستثمار الدولي، طبعة الأولى، دار النهضة العربية، 2021، صـــ 94.

([2]) د/ عبد الحميد الأحدب، آليات فض النزاعات من خلال الاتفاقيات الاستثمارية العربية الأوروبية، بحث مقدم إلى مؤتمر آفاق وضمانات الاستثمارات العربية الأوروبية، مركز الدراسات العربي الأوروبي، بيروت 13 – 2001/2/15، منشور ضمن مؤلف " آفاق وضمانات الاستثمارات العربية الأوروبية "، إعداد مركز الدراسات العربي الأوروبي، الطبعة الأولى، 2001م، صـــ73.

يملك سلطة النظر في الإجراءات الفردية التي تتخذها الدولة ومدى شرعيتها، ومع ذلك لن يكون أمام المُحكم إلا الحكم بجبر الضرر من خلال التعويض، وهنا نجد المُحكم ملزمًا بأن يحكم بالتعويض في ضوء ما تقضي به قواعد القانون الواجب التطبيق على خصومة التحكيم (1)، فإذا ما خالف المُحكم ذلك يمكن إقامة دعوى المسؤولية ضده ولا سيما أنه يتعين على المُحكم ألا يقضي بتعويض لا تقره قواعد القانون الواجب التطبيق على العقد أو يُخالف النظام العام في دولة التنفيذ لأن المُحكم ملزم بعدم مخالفة النظام العام، وألا يتعرض حكمه للإبطال، وبالتالي يتيح المجال أمام تمسك الطرف المضرور بمسؤوليته.

ونأسف للقول بأن أغلب القضايا التحكيمية التي نظرها المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار بنيويورك (الاكسيد) ضد الدول النامية قضت بإلزامها بسداد مبالغ طائلة كتعويض عن مخالفة التزاماتها التعاقدية مع المستثمر الأجنبي.

([1]) وهو ما حدث بالفعل في قضية " Liamco" حيث رفض المحكم " صبحي المحمصاني " مبدأ التنفيذ العيني وبالتالي رفض تغيير الوضع القائم الذي خلفته قوانين التأميم، وخلص إلى أنه لا يمكن من الناحية العملية تنفيذ حكم تحكيمي بهذا المعنى لما يتضمنه من مساس بسيادة الدولة الطرف في النزاع، والذي ساعد المحكم على هذا الاستخلاص أن الشركة المتضررة من التأميم قد سلمت ضمناً باستحالة التنفيذ العيني لعقد الامتياز وحصرت مطالبها في تقرير التعويض المناسب.

سابعًا: تمييز التحكيم عن بعض الوسائل البديلة لتسوية المنازعات:

التحكيم والصلح:

التحكيم تفويض المُحكم لأجل الفصل في طلبات الأطراف بموجب حكم نافذ في مواجهتهم، قد يستجيب لطلبات أحد الخصوم ويرفض طلبات الآخر.

الصلح ينتهي بتنازل كل خصم عن جزء من مطالبه مقابل تنازل الطرف الآخر.

أوجه التشابه والاختلاف:

يتشابه التحكيم والصلح في أن كل منهما ينشأ بعقد، وهما وسيلتان لحسم النزاع القائم بين الأطراف، بينما يختلفان في أمور أخرى محل العقد في التحكيم هو عدم عرض النزاع على القضاء، واختيار المُحكمين للفصل فيه، أما محل عقد الصلح فهو التزام الأطراف بتسوية النزاع القائم بينهم بأنفسهم أو بواسطة القضاء.

التحكيم والوساطة:

التحكيم ينتهي بصدور حكم قابل للتنفيذ ومُلزم للأطراف، أما الوساطة فهو مجرد اقتراح لتقريب وجهات

النظر يُحرر في محضر لا تكون له صفة الإلزامية أو الحجية إلا بعد المصادقة عليه من قبل القضاء.

الوساطة تتضمن تنازلات من الطرفين للوصول إلى حل، أما التحكيم فلا يتضمن مثل تلك التنازلات، وإنما يفصل في طلبات المُحتكمين.

التحكيم والخبرة:

الفرق الجوهري بينهما يتمثل في أن المُحكم يصدر حكمه، أما الخبير فهو يبدي رأيه فقط للمحكم.

التمييز بين التحكيم والقضاء:

يتمثل الدور الهام للقضاء عند امتناع أحد الأطراف على تعيين المحكم وكذلك اختصاصاته برد المحكم عندما يثبت من وجود أحد الأسباب التي يستدعي ذلك وكذلك اتخاذ الإجراءات الوقتية والتحفظية والتي يمثل فيها القضاء دورًا مهمـًا بما يلمك من سلطة الأمر والإجبار.

وهناك دور رقابي للقضاء على التحكيم تقديم طلب تنفيذ حكم تحكيم لأن الحكم لا يحصل على الصيغة التنفيذية إلا بعد أن يتحقق القاضي من شروط معينة ينبغي توافرها فيه ووجه الرقابة الآخر هو عند الطعن على الحكم بالبطلان في قرار التحكيم حيث لابد للقاضي من مراجعة الحكم من خلال ما ورد في القانون من ضرورة وجود سبب حقيقي وجدي يقترض وجوده حتى يحكم ببطلان حكم التحكيم

وخلاصة ذلك أن القضاء يمثل صمام الأمان لهذه العملية وهذا الأمر لا يفقد التحكيم استقلاله ولا مزاياه فالدور الذي يقوم به القضاء في هذا الشأن دور معاون يؤازر هذا النظام ويكسبه قوه ويؤدي ذلك الى إنجاحه كوسيلة مهمه في حل نزاعات التجارة الداخلية والدولية. (1)

(1) د/عبد الرحمن أحمد مساعد: جدوى القوانين التي تنظم إجراءات التحكيم في مجال التجارة والاستثمار ـ كلية القانون ـ جامعة النيل الأبيض السودان صـــــ155.

	القضاء	التحكيم
اصدار الحكم:	يصدر باسم الشعب أو حضرة صاحب السمو أو جلالة الملك.	يصدر باسم الخصوم باعتبار ولاية التحكيم ولاية خاصة.
أحكام القانون:	وفقاً لأحكام القانون الوطني للدولة التي ينتمي إليها القاضي بجنسيته إذا كان في وطنه أو باسم الدولة التي يحكم منها إذا كان القاضي معاراً إليها أو كان أطراف النزاع يقمان في الدولة وقت نشوء النزاع ولو كان من جنسيات مختلفة.	وفقًا للإجراءات الشكلية والموضوعية في القانون الذي اتفق عليه الخصوم والقانون الذي اتجهت إليه إرادة الأطراف.
الالتزام بالتطبيق:	قانون الدولة التي ينتمي إليها القاضي.	يجوز له أن يحكم وفقًا لقواعد العدالة والانصاف دون التقيد بأية قواعد قانونية بشرط اتفاق الأطراف على ذلك.
المرفقات والمستندات:	يصدر الحكم بدون مرفقات ويكتفى بالإشارة إليها في أسباب الحكم.	يجب ان يرفق به اتفاق الخصوم على التحكيم وإلا كان الحكم باطلًا.

اللغة:	يصدر الحكم باللغة السارية في دولة المحكمة والقاضي الوطني.	يصدر الحكم باللغة التي اتفق عليها الاطراف دون التقيد بلغة محددة.
المدة:	يصدر الحكم دون التقيد بمدة.	يتقيد بالمدة التي اتفق عليها أطراف التحكيم.
المكان:	يصدر الحكم بالمحكمة التي أصدرته ويتم إيداع الحكم منها.	يصدر في المكان الذي اتفق علية الخصوم ويدفع ذلك الالتزام بإيداع الحكم. وعدم التزام المحكم بذلك يتعرض للمساءلة القانونية والتعرض عما أصاب الخصوم من أضرار.

المبحث الثاني

تشكيل هيئة التحكيم ودور المُحكم:

تتفق تشريعات التحكيم المقارنة على إعطاء الأطراف الحرية في تشكيل هيئة التحكيم لحسم النزاع الناشئ بينهم باعتبار أن ذلك يتفق مع روح نظام التحكيم وفلسفته. إلا أن هذه الحرية لا تكون طليقة من أي قيد، وإنما مقيدة بعدة ضوابط

قانونية ينبغي مراعاتها عند اختيار المُحكم، بالإضافة لذلك فإن الأطراف قد يتفقوا على توافر بعض الشروط الإضافية في هيئة التحكيم، كتوافر خبرة معينة في مجال النزاع أو أن يكون المُحكم من جنسية معينة أو غيرها من الشروط.

ويثور التساؤل حول إمكانية اللجوء للقضاء إذا أخل أحد الأطراف بالشروط القانونية أو الاتفاقية الواجب توافرها في هيئة التحكيم المكلفة بحسم النزاع.

ويُقصد بالمُحكم الشخص الذي يعهد إليه بمقتضى اتفاق التحكيم أو في اتفاق مستقل بنظر نزاع بين طرفين أو الاشتراك في المداولة بصوت وفي إصدار حكم التحكيم والتوقيع عليه.

وهناك عدة شروط أجمعت التشريعات المُقارنة على توافرها في المُحكم، تتمثل في الآتي:

(1) الأهلية القانونية الكاملة:

ينبغي أن يتوافر في الشخص القائم بمهمة التحكيم أن يكون متمتعًا بالأهلية القانونية الكاملة في ممارسة حقوقه، وهذا بلا ريب يمثل الحد الأدنى فيمن يعين

مُحكمًا والذي يقوم بوظيفة قضائي (1)، وبالتالي فإن عديم الأهلية أو ناقصها لا يمكن أن يكون مُحكمًا، لا يستطيع إدارة أمواله بنفسه. (2)

جنسية المُحكم:

لا تشترط معظم التشريعات أن يكون المُحكم من جنسية معينة، فيستوي أن يكون المُحكم وطنيًا من الدولة ذاتها التي ينتمي إليها الخصوم أو يجري على أراضها أم كان أجنبيًا، كما يستوي في ذلك إن كان التحكيم داخليًا أم دوليًا.

رأي الباحث

لعل من الأفضل والملائم أن ينص المشرع القطري على التفرقة بين أمرين:

الأمر الأول: إذا كانت المنازعة تتعلق بنزاع داخلي فيجب استبعاد المُحكمين الأجانب لعدم وجود أي حكمة أو سبب للاستعانة بهم في نظر المنازعة.

الأمر الثاني: إذا كان النزاع دوليًا، فمن الملائم أن يكون رئيس هيئة التحكيم على الأقل من جنسية مختلفة عن جنسية أطراف النزاع، وذلك ضمانًا لاستقلال الحكم وحيدته.

وهذا الرأي هو ما تبنته المادة (5/11) من القانون النموذجي للحكم التجاري الدولي عندما قررت بأن: " على المُحكمة أو السلطة الأخرى في حالة تعيين مُحكم فرد أو

---

[1]) Ph. Fouchard, E Gqillard, > B> Goldman, " traité de l`arbitrage Commercial interational" Litec, 1996, P. 765.

([2]) J Febert "l`arbitrage: droit interne, droit international privé" Dalloz, 6 éd. 1999, P. 115.

مُحكم ثالث يتعين عليها أن تأخذ في الاعتبار كذلك تعيين مُحكم من جنسية غير جنسية الطرفين ". (1)

أن يكون عدد المُحكمين وترًا:

على الرغم من عدم تقيد تشريعات التحكيم الحديثة أطراف النزاع بعدد معين من المُحكمين، إلاّ أنها أوردت قيدًا وحيدًا بهذا الشأن، وهو أن يكون عدد المُحكمين في حالة تعددهم وترًا ولم يكن المشــرع القطري بمعزل عن ذلك، حيث أوجب في الفقرة الثانية من المادة (10) من قانون التحكيم القطري رقم 2 لسنة 2017م بشأن التحكيم في المنازعات المدنية والتجارية على أنه: " .... 2. إذا تعدد المُحكمون وجب أن يكون عددهم وترًا وإلا كان التحكيم باطلًا. " (2)

ويلاحظ من النص السالف مدى أهمية وترية عدد المُحكمين

(1) وقد سارت على ذات النهج قواعد غرفة التجارة الدولية بباريس، حيث قررت المادة (5/9) على أن " يعين المحكم المنفرد أو رئيس محكمة التحكيم من جنسية مختلفة عن جنسية الأطراف ... "، وفي ذات السياق قررت المادة (416) من قواعد مركز القاهرة الإقليمي لتحكيم التجاري الدولي على أنه " تراعي سلطة التعيين، وهي بصدد اختيار المحكم أن نأخذ بعين الاعتبار أنه من المستحسن أن يكون المحكم من جنسية غير جنسية أحد أطراف النزاع ".

(2) في ذات السياق تشير بعض النصوص على وترية المحكم مثل المادة (1/17م) من قانون التحكيم العُماني التي تنص على أنه: " إذا كانت هيئة التحكيم مشكلة من محكم واحد تولى رئيس التحكيم مشكلة من محكم واحد تولى رئيس المحكمة التجارية اختياره بناء على طلب أحد الطرفين" والمادة (1/17/ب) بأن" إذا كانت هيئة التحكيم مشكلة من ثلاثة محكمين اختار كل طرف محكمًا ثم يتفق المحكان على اختيار المحكم الثالث".

(1)، فقد رتب المشرع القطري بطلان التحكيم في حالة المخالفة، وهذا البطلان متعلق بالنظام العام لا يجوز التنازل عنه، ويكون حكم

التحكيم الصادر بناء على تشكل زوجي لهيئة التحكيم باطلًا.

(2) ويذهب البعض إلى أن تطلب المشرع القطري للعدد الوتر هو تفادي انقسام الآراء وتوفير المُحكم المرجع من أجل الوصول إلى حل ينهي به موضوع النزاع.

(3) قبول المُحكم مهمة التحكيم كتابة:

يرتبط المُحكم بالأطراف بواسطة اتفاق التحكيم، بمقتضاه يلتزم المُحكم بحسم النزاع بين هؤلاء الأطراف مقابل أجر، وهذا يعني أنه لا بد لقيام هذا القبول أن يكون قد تم بناء على رضاء صحيح، فالقبول يعد أمرًا لازمًا سواء تم اختيار المُحكم عن طريق الأطراف أو بواسطة قضاء الدولة أو بأي طريق آخر.

ولا يفوتنا أن نشير إلى أن تشريعات التحكيم المختلفة منحت أطراف التحكيم حرية في إضافة بعض الشروط الأخرى في المُحكم والتي يرونها أنها كفيلة لتحقيق الغاية من وسيلة التحكيم في إنهاء النزاع، ومنها أن يكون المُحكم ذا خبرة في مجال التحكيم بصفة عامة، وفي مجال النزاع المعروض عليه بصفة خاصة، وذلك لتحقيق أمرين:

(1) د/ أحمد عبد الكريم سلامة: " التحكيم في المعاملات المالية الداخلية والدولية "، دار النهضة العربية، 2006، ص 362.
(2) انظر حكم محكمة استئناف القاهرة في الدعوي رقم 98 لسنة 117 ق، جلسة 2001/9/24، وحكمها في الدعوى رقم 43 لسنة 119ق، جلسة 2003/1/29م.
(3) Ph. Fouchard, E. Gaillard, B. Goldman, op cit, p. 488.

الأول: حسن إدارة التحكيم والتغلب على ما قد يعتريها من عقبات حتى صدور حكم في التحكيم.

والثاني: تقدير المسألة المثار حولها النزاع محل التحكيم وعدم الوقوع فـــي الأخطاء التي من شأنها أن تؤدي لبطلان حكم التحكيم. (1)

رأي الباحث

نهيب بالمشرع القطري إجراء تعديل على قانون التحكيم وإضافة نص كالتالي " يجب أن يتوافر في المُحكم عند تعيينه الخبرة اللازمة في مجال من المجالات التي تكون موضوعاً للتحكيم".

ومن ناحية أخرى، فإن المُحكم يقوم بمهمة القاضي عند نظر خصومة التحكيم، فيقوم بالتحقق من صحة ادعاءات الخصوم والاطلاع على المستندات والتعرف على وقائع النزاع لإنزال حكم القانون عليها، ولا ريب أن كل هذا يتطلب أن يكون القائم بالعملية التحكيمية من رجال القانون باعتباره الأجدر على القيام بكل ذلك.

ولا يعني توافر العنصر القانوني بهيئة التحكيم أن يكون جميع أعضاء هيئة التحكيم من رجال القانون، حتى لا يفقد نظام التحكيم خصائصه واستقلاله ويضحى صورة مكررة من قضاء الدولة، ولكن ينبغي أن يكون أحد الأعضاء على الأقل لدية دراسة

(1) حرصت المادة (1/14) من اتفاقية واشنطن لعام 1965 على أنه: " أن يكون الأشخاص المعينون للخدمة في هيئة التحكيم، على قدر عظيم من الإخلاص وأن يكون معترف بكفاءتهم في مجال (.....) التجارة والصناعة والمال بحيث يمكن الاعتماد عليهم في ممارسة الحكم على الأمور حكمًا مستقلًا (.....) " وفي ذات السياق المادة (11) من النظام الأساسي لمركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي "

بعلم القانون وأحكامه (1)، فمن شأن ذلك أن يتيح لهيئة التحكيم إدارتها من بدايتها إلى نهايتها، على نحو يضمن سلامة إجراءاتها القانونية، وبالتالي إصدار حكم نهائي صحيح في الموضوع. (2)

متى يمتنع تعيين الشخص مُحكمـًا؟ (3)

هناك من الأشخاص لا يجوز لهم القيام بمهمة التحكيم، فلا يجوز تعيين أحد الخصوم مُحكمًا، لا يتصور أن يكون الشخص خصمًا وحكمًا في الوقت نفسه، أيضًا لا يجوز أن يكون الكفيل أو الدائن مُحكمًا في النزاع بين المدين والغير، وذلك لأن للكفيل أو الدائن . في هذه الحالة . مصلحة في تأييد مركز المدين.

وفي ذات السياق لا يجوز للضامن أن يكون مُحكمًا في النزاع بين الدائن والغير إذا تعلق بموضوع الضمان، أو أن يكون المدين مُحكمًا في نزاع بين الدائن والغير حتى لا يقسو عليه أو يحابيه بحسب طبيعة العلاقة القائمة بينهم.

ولا يجوز للمهندس الذي أشرف على عملية ما أو قام بتهيئتها للتنفيذ أن يكون مُحكمًا في النزاع بين المقاول ورب العمل، حيث يفترض أن المهندس قد أشرف على

([1]) Ch. Jarrrosson: " La Notion d`arbitrage" paris, 1987, p. 110.

([2]) راجع د/ رضا السيد عبد الحميد: قانون التحكيم في الميزان، دار النهضة العربية، 29004، ص 147.

([3]) د/ أحمد أبو الوفا: التحكيم بالقضاء والصلح، منشأة المعارف بالإسكندرية، بدون تاريخ نشر، صـ 140.

عمل المقاول، ولا يجوز للمساهم في شركة المساهمة أن يكون مُحكمًا في نزاع بين الغير والشركة لتعارض مصلحته مع ما تسفر عنه نتيجة التحكيم.

وأخيرًا لا يجوز أن يكون المُحكم مجنونًا أو سفيهًا، أو قاصرًا أو محجورًا عليه أو محرومًا من حقوقه المدنية والسياسية بسبب عقوبة جنائية أو مُفلسًا ما لم يرد إليه اعتباره،

يرى البعض (1) ضرورة توافر صفات معينة في المُحكم . خاصة المُحكم الدولي . وأهمها الحيدة والاستقلال، وإجادة لغة التحكيم، والمعرفة والخبرة، والثقافة القانونية، والأفق الواسع والإعداد الجيد لكافة جوانب المنازعة المطروحة.

استبدال المُحكم:

إذا تنحى المُحكم طواعية من تلقاء نفسه عن نظر النزاع أو نجحت إجراءات رده، خلا مكانة في هيئة التحكيم ووجب استبداله، ويُستبدل المُحكم بنفس الطريقة التي تم تعينه بها سواء أكان التعيين بواسطة الأطراف أو مراكز التحكيم المؤسسي، أو بتعيين المُحكمة القضائية للمُحكمين. (2)

(1) د/ ناصر غنيم الزيد: أتعاب التحكيم، دراسة مقارنة بين مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون وغرفة التجارة الدولية، مجلة الفتوى والتشريع، مجلس الوزراء الكويتي، العدد 15 – ديسمبر 2008، صـ 13.

(2) د. عاطف محمد الفقي، التحكيم التجاري الدولي، الجزء الأول، ص 257.

وغنى عن البيان انه عند استبدال المُحكم تعاد الإجراءات التي سبق اتخاذها من قبل المُحكم الذي تم تنحيته أو رده، والتي اعتبرت كأن لم تكن، فإذا تم تشكيل هيئه التحكيم الجديدة بدأت الإجراءات التحكيمية.

أهمية تشكيل هيئة التحكيم:

عندما تكون هيئة التحكيم مُستقلة، فإن ذلك يُقلل من التحيز ويزيد من سرعة الفصل في النزاع، ويتم اختيار المحكّمين على أساس الخبرة في مجال النزاع، مما يضمن فهمًا أعمق وأفضل للقضايا المعروضة. وتكون القرارات والأحكام الصادرة عن هيئة التحكيم غير مطعون عليها وتكون معترف بها في العديد من الدول بموجب اتفاقية نيويورك لعام 1958م، مما يجعل تنفيذها أسهل عالميًا.

ولذا فإن قواعد اختيار المحكّمين تُمثل ضمانة لاستقلالية عملية التحكيم وعدالتها، وتساعد الأطراف في الحصول على هيئة تحكيمية تتسم بالخبرة والحياد، وتوفر لهم حكمًا مرضيًا وملزمًا.

واختيار عدد المحكمين يعتبر جانبًا مهمًا من جوانب تشكيل الهيئة، وعادةً ما يتم اختيار ثلاثة مُحكمين في النزاعات الكبرى لضمان تحقيق التوازن.

ويتيح اختيار عدد فردي من المُحكمين (عادةً ثلاثة) تجنب الانقسام عند التصويت على القرارات، ما يسهل الوصول إلى حكم باتفاق الأغلبية.

يمكن للأطراف تحديد نطاق صلاحيات هيئة التحكيم، كإمكانية الفصل في المسائل المتعلقة بالقانون والوقائع، وإصدار أحكام ملزمة ونهائية. ويعني هذا أن الأطراف

يملكون أيضًا حرية تقليص أو توسيع نطاق القرارات التي يمكن للمحكمين اتخاذها، وفقًا لما يتناسب مع متطلبات القضية ونوعية النزاع.

كما يتمتع أطراف النزاع أيضًا بحرية الاتفاق على آليات عزل المحكمين واستبدالهم في حالة وجود انحياز أو إخلال بواجبات الهيئة. يمكن النص في اتفاق التحكيم على شروط وضوابط تتيح للأطراف عزل أي محكم غير مستقل أو متحيز، ويعد ذلك جزءًا من حق الأطراف في التحكم بتشكيل الهيئة.

يعتمد التحكيم التجاري على المرونة التي يمنحها للأطراف لاختيار القواعد المناسبة، سواء باستخدام قواعد مؤسسة تحكيمية معروفة) مثل غرفة التجارة الدولية ICC أو مركز التحكيم الدولي (LCIA أو تطوير قواعد خاصة. تمنح هذه المرونة الأطراف القدرة على تصميم إجراءات مناسبة للنزاع المعروض عليهم، وتحديد مسؤوليات المحكمين بشكل واضح.

هيئة التحكيم في إطار منازعات التجارة الدولية:

هناك عدة أمور يجب مراعاتها عند تشكيل هيئة التحكيم في منازعات التجارة الدولية، يتمثل أبرزها في الآتي:

مكونات تشكيل هيئة التحكيم التجاري الدولي.

عدد المُحكمين: يتفق الأطراف عادةً على عدد المُحكمين (مُحكم واحد أو ثلاثة مُحكمين) لضمان العدالة والتوازن.

اختيار المُحكمين: يكون الاختيار من قبل الأطراف بشكل مباشر أو عن طريق مؤسسة تحكيم مُعترف بها، مثل مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، أو مركز قطر للتحكيم.

اختصاصات المُحكمين: يجب أن يكون المُحكمون مستقلين وغير متحيزين، ويمتلكون الخبرة والمعرفة في القوانين التجارية والدولية.

الاتفاق على القواعد والإجراءات :عادة ما يتم الاتفاق على القواعد التي ستحكم عملية التحكيم،

مثل قواعد غرفة التجارة الدولية (ICC) أو لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي(UNCITRAL) .

2 . أهمية تشكيل هيئة التحكيم في منازعات التجارة الدولية:

الحيادية والسرعة: تكون هيئة التحكيم مستقلة، مما يُقلل من التحيز ويزيد من سرعة الفصل في النزاع.

التخصصية والخبرة: يتم اختيار المُحكمين على أساس الخبرة في مجال النزاع، مما يضمن فهمًا أعمق وأفضل للقضايا المعروضة.

التنفيذ الدولي: القرارات الصادرة عن هيئة التحكيم الدولي معترف بها في العديد من الدول بموجب

اتفاقية نيويورك لعام 1958، مما يجعل تنفيذها أسهل عالميًا

مراحل تشكيل هيئة التحكيم:

اتفاق التحكيم: يجب أن يكون هناك اتفاق بين الأطراف على اللجوء إلى التحكيم في حال حدوث نزاع.

اختيار المُحكمين وتعيينهم: وفقًا للإجراءات المتفق عليها.

تحديد القوانين والإجراءات: من حيث المكان، اللغة، والإطار الزمني للتحكيم.

وعليه فإن تشكيل هيئة التحكيم التجاري الدولي يُعد من الطرق البديلة الفعالة لفض النزاعات التجارية، ويمثل خيارًا مفضلًا في ظل تعقيدات النزاعات التجارية الدولية وحاجة الأطراف لحل سريع وملزم.

قواعد اختيار المُحكمين في هيئة التحكيم تعتمد على عدة عوامل ومعايير، تضمن حيادية واستقلالية المُحكمين وتلائم خبرتهم مع موضوع النزاع.

تشكيل هيئة التحكيم المثالي:

يُعتبر من العناصر المهمة لضمان فعالية وحيادية عملية التحكيم، وتقوم العلاقة بين تشكيل الهيئة

ومبدأ سلطان الإرادة على أن الأطراف في التحكيم لديهم الحرية الكاملة في اختيار المُحكمين وتحديد شروط وإجراءات التحكيم بما يتماشى مع مصالحهم.

مبدأ سلطان الإرادة وتشكيل هيئة التحكيم:

يقوم مبدأ سلطان الإرادة على منح الأطراف حرية واسعة في تنظيم إجراءات التحكيم واختيار أعضاء هيئة التحكيم. وبما أن التحكيم يعتمد أساسًا على اتفاق الأطراف، يحق لهم تحديد عدد المُحكمين، وتعيين شخصيات معينة تتوفر فيها مواصفات خاصة يرغبون بها، بما يضمن الحيادية والكفاءة في إدارة النزاع. يمكن للطرفين الاتفاق على مُحكم واحد أو أكثر، أو تشكيل هيئة مكونة من ثلاثة مُحكمين، حسب طبيعة القضية واحتياجاتهم.

المؤهلات والخبرة في تشكيل الهيئة:

لضمان تشكيل مثالي لهيئة التحكيم، غالبًا ما يحدد الأطراف مواصفات معينة في المُحكمين، مثل التخصص القانوني، الخبرة العملية، الكفاءة في القضايا التجارية الدولية، أو إلمامهم بالجوانب الفنية المتعلقة بالنزاع، إن اختيار المُحكمين المؤهلين يساهم في تسريع عملية التحكيم ويعزز مصداقية الأحكام.

الحيادية والاستقلالية:

يعتبر الحياد والاستقلال من أهم المبادئ التي تضمن تشكيل هيئة تحكيمية فعالة. يمكن للأطراف اختيار المُحكمين من دول محايدة أو من غير الأطراف المتنازعة لضمان نزاهة الأحكام. من حق الأطراف كذلك اشتراط شروط إضافية لضمان عدم وجود تضارب مصالح لدى المُحكمين، ويجب أن يكون المُحكمون غير متأثرين بأي علاقات شخصية أو مالية مع الأطراف.

عدد المُحكمين وتنظيم عمل الهيئة:

اختيار عدد المُحكمين يعتبر جانبًا مهمًا من تشكيل الهيئة، وعادةً ما يتم اختيار ثلاثة مُحكمين في النزاعات الكبرى لضمان تحقيق التوازن. ويتيح اختيار عدد فردي من المُحكمين (عادةً ثلاثة) تجنب الانقسام عند التصويت على القرارات، ما يسهل الوصول إلى حكم باتفاق الأغلبية.

مبدأ سلطان الإرادة مقابل التزامات هيئة التحكيم:

رغم مرونة مبدأ سلطان الإرادة، تخضع الهيئة لمبادئ وقوانين أساسية يجب اتباعها، مثل احترام قواعد العدالة، وضمان حقوق الدفاع للأطراف. حتى وإن كانت إرادة الأطراف محددة، فإن الهيئة ملزمة بتطبيق

معايير العدالة والنزاهة لحماية حقوق الأطراف وعدم الإضرار بهم.

سلطة المُحكمين وصلاحياتهم:

يمكن للأطراف تحديد نطاق صلاحيات هيئة التحكيم، كإمكانية الفصل في المسائل المتعلقة بالقانون والوقائع، وإصدار أحكام ملزمة ونهائية. ويعني هذا أن الأطراف يملكون أيضًا حرية تقليص أو توسيع نطاق القرارات التي يمكن للمُحكمين اتخاذها، وفقًا لما يتناسب مع متطلبات القضية ونوعية النزاع.

استقلالية المُحكمين وقابلية عزلهم:

يتمتع الأطراف أيضًا بحرية الاتفاق على آليات عزل المُحكمين واستبدالهم في حالة وجود انحياز أو إخلال بواجبات الهيئة، ويمكن النص في اتفاق التحكيم على شروط وضوابط تتيح للأطراف عزل أي مُحكم غير

مستقل أو متحيز، ويعد ذلك جزءًا من حق الأطراف في التحكم بتشكيل الهيئة.

المرونة في قواعد التحكيم واختيار الهيئة:

يعتمد التحكيم التجاري على المرونة التي يمنحها للأطراف لاختيار القواعد المناسبة، سواء باستخدام قواعد مؤسسة تحكيمية معروفة) مثل غرفة التجارة الدولية ICC أو مركز التحكيم الدولي (LCIA أو تطوير قواعد خاصة. تمنح هذه المرونة الأطراف القدرة على تصميم إجراءات مناسبة للنزاع الذي المعروض عليهم، وتحديد مسؤوليات المُحكمين بشكل واضح.

يعد مبدأ سلطان الإرادة حجر الزاوية في التحكيم التجاري الدولي، حيث يمنح الأطراف حرية واسعة في تشكيل هيئة التحكيم واختيار المُحكمين والإجراءات. إن تحقيق توازن بين إرادة الأطراف وحيادية الهيئة واستقلالها يعزز من فعالية التحكيم التجاري ويساعد في إصدار أحكام عادلة تحترم مصالح جميع الأطراف المعنية.

دور المُحكم:

بما أن أطراف الدعوى لديهم الحرية المطلقة في اختيار المُحكمين وتشكيل هيئة التحكيم طبقًا لمبدأ سلطان الارادة وكذلك الموافقة على رئيس هيئة التحكيم وتحديد شروط وإجراءات التحكيم وتنظيم الإجراءات فاختيار المُحكمين يجب أن يكون دقيقًا في اختيار العملية والخبرة كما أنه من الضروري أن ذلك لا يكفي إلا بتوفير الامانة المهنية والنزاهة والحيادية، وأن يكون المُحكم مُستقلًا، ويتبع ذلك عدم وجود تضارب أو مصالح مع طرفي النزاع ولا سابقة تعامل مع أي منهما بشكل يكون له تأثير سلبي أو ايجابي في الميل تجاه أحد الأطراف أو التعنت والتشدد ضد الطرف الأخر بحيث يتوفر ضمان للاستقلالية والحياد وعدم تأثر المُحكمين بأي علاقات.

على الرغم أنه قد يعتقد المحتكم أو المُحتكم ضده أن المُحكم الذي قام باختياره ليمثله في هيئة التحكيم أنه مكلف بالدفاع عن المحتكم الذي قام باختياره وأن على المُحكم والمحتكم ضده ضرورة فهم أن المُحكم مجرد قبوله المهمة ومع بدء الجلسة الاجرائية أصبح مستقلًا تمامًا عن من قام باختيار مثله مثل استقلال ونزاهة القاضي في القضاء الرسمي ، فالمُحكم ليس وكيلًا أو مُحاميًا أو مُمثل مصالح عن من اختاره، حيث بمجرد اختياره يجب أن يتحلى بالحيدة والنزاهة والاستقلال التي يجب أن يتحلى بها القاضي، بحسبان أن كلاهما له ولاية الفصل في نزاع معروض عليه.

وعلى كل من المُحتكم والمُحتكم ضده والمُحكمين وان كان فردًا أو عدد وتر سواء كان تحكيم حر

أو تحكيم مؤسسي أن يكون لديهم الوعي القانوني والتحكمي بأن رغم قيام التحكيم على مبدأ سلطان الارادة فإن المُحكمين لديهم قواعد وقوانين ومبادئ اساسية يجب ان يتبعوها مثل ضمان حقوق الدفاع للأطراف المتنازعة واحترام قواعد العدالة والنزاهة

كما أن أطراف النزاع لديهم الحرية في الاتفاق على آليات عزل واستبدال المُحكمين أو عن طرق اللجوء للقضاء الرسمي في ذلك والذي يمثل السند والدعم لضمان نزاهة التحكيم في حال الطلب منه إذا لم يكن هناك نص في اتفاق التحكيم على شروط وضوابط تتيح للأطراف عزل أي مُحكم يثبت تحيز أو ضعف مستواه الفني أو عدم استقلاله.

مع حق الاطراف في اختيار قواعد التحكيم المناسبة سواء مركز التحكيم الدولي ICC أو قواعد غرفة التجارة الدولية لتحديد إجراءات جيدة تساهم في حسم النزاع ويمكن هيئة التحكيم من إصدار حكم قوي يحقق العدالة.

ويجب أن يساهم مبدأ سلطان الارادة منح الاطراف الحرية في اختيار وتشكيل هيئة التحكيم ويحقق التوازن بين إرادة الاطراف وضمان الحياد والاستقلال للمُحكمين مما يشكل ضماناً لفعالية التحكيم وإجراءاته ولمساعدة في إصدار أحكام عادلة لا تحتاج إلى الطعن عليها بالبطلان.

اخفاق مبدأ سلطان الإرادة في دقة اختيار المُحكمين:

أخفاق أطراف النزاع في اختيار المُحكمين وأثره على الحكم الصادر من هيئة التحكيم:

إخفاق أطراف النزاع في اختيار المُحكمين يمكن أن يؤثر بشكل كبير على عملية التحكيم وشرعية الحكم الصادر من هيئة التحكيم. وفيما يلي توضيح لأهم الآثار والنتائج التي تترتب على هذا الإخفاق:

تدخل المُحكمة لتعيين المُحكمين:

في حال عدم اتفاق الأطراف على اختيار المُحكمين خلال الفترة الزمنية المحددة أو في ظل غياب بنود واضحة في اتفاق التحكيم، غالبًا ما يكون للمحاكم المحلية أو مؤسسات التحكيم (إذا تم اختيارها) صلاحية تعيين المُحكمين نيابة عن الأطراف. يمكن لهذا التدخل أن يقلل من سيطرة الأطراف على عملية التحكيم، ويؤثر على رضاهم عن تشكيلة الهيئة، وهو ما قد يعزز احتمالية الطعن في الحكم.

التأخير في الإجراءات التحكيمية:

يؤدي إخفاق الأطراف في اختيار المُحكمين في الوقت المحدد إلى تأخير بدء عملية التحكيم، ما يؤثر على

سرعة الفصل في النزاع. وقد يتسبب هذا التأخير في إلحاق الضرر بمصالح الأطراف، خاصةً إذا كانت المسألة تتطلب حلًا عاجلًا. هذا التأخير قد يزيد من التكاليف، خاصةً عندما تتدخل جهة تعيين مُحكمين أو مُحكمة محلية لإتمام الإجراءات.

الطعن في الحكم لعدم احترام مبدأ سلطان الإرادة:

نظرًا لأن مبدأ سلطان الإرادة هو أساس التحكيم، قد يُعدّ الحكم الصادر غير صحيح في حال شعور أحد الأطراف بأن تعيين المُحكمين لم يحترم إرادته أو أنه أُجبر على قبول مُحكم لم يختاره. هذا قد يؤدي إلى طعن أحد الأطراف في الحكم أمام المُحكمة المختصة، بحجة أن الهيئة لم يتم تشكيلها وفقًا لاتفاق الأطراف، مما قد يؤدي إلى بطلان الحكم في بعض الحالات.

الحياد والاستقلالية:

في حال قيام جهة ثالثة بتعيين المُحكمين، قد يشعر أحد الأطراف بعدم الثقة في حياد الهيئة أو استقلاليتها، خاصة إذا كانت الجهة المعينة غير متحيزة بشكل كامل أو ليس لديها خبرة كافية في اختيار المُحكمين. يمكن أن يؤثر هذا الشعور بعدم الحيادية على موقف الأطراف من قبول الحكم النهائي وتنفيذه.

إضعاف قابلية تنفيذ الحكم:

الأحكام الصادرة عن هيئة تحكيم لم تُعين بالشكل الصحيح أو التي لم يشارك الأطراف في اختيارها قد تكون عرضة للطعن أو الاعتراض في مرحلة التنفيذ، خاصةً عند محاولات تنفيذ الحكم في الخارج بموجب اتفاقية نيويورك لعام 1958م تتيح هذه الاتفاقية للدول الأطراف رفض تنفيذ الأحكام التحكيمية إذا تبين أن تشكيل الهيئة لم يتم وفقًا لاتفاق الأطراف.

التأثير على الثقة في مؤسسة التحكيم:

إذا تم اللجوء إلى مؤسسة تحكيمية لتعيين المُحكمين نتيجة فشل الأطراف في الاتفاق، قد يؤدي ذلك إلى تقليل ثقة الأطراف في تلك المؤسسة، خاصة إذا كان هناك اعتقاد بأن عملية التعيين لم تكن نزيهة أو شفافة. هذا الأمر قد يؤدي إلى التأثير على سمعة المؤسسة على المدى الطويل.

انعدام التوازن بين الأطراف:

عندما يتم تعيين مُحكمين من قبل جهة ثالثة، قد لا يتحقق التوازن بين الأطراف في حال تعيين مُحكمين بآراء متحيزة أو لديهم خلفيات قانونية تؤثر على نزاهة الحكم. ويعدّ ذلك من القضايا التي تؤثر سلبًا على إمكانية قبول الحكم من قبل الأطراف المتضررة.

عدم كفاءة المُحكمين الفنية في التحكيم التجاري:

يكون له تأثير كبير على الحكم الصادر، خاصة في النزاعات التجارية المعقدة التي تتطلب معرفة تقنية وخبرة في موضوع النزاع، يمكن تلخيص تأثير عدم كفاءة المُحكمين الفنية على حكم التحكيم التجاري في النقاط التالية:

إصدار حكم غير عادل أو غير دقيق:

إذا لم يكن لدى المُحكمين فهم كافٍ للمجال الفني أو الموضوع المتخصص للنزاع، قد يؤدي ذلك إلى إصدار حكم غير دقيق أو غير عادل. في حالات النزاعات التي تتضمن تقنيات معقدة، كالعقود الهندسية أو المعاملات المالية، قد يخطئ المُحكمون

في تفسير الأدلة الفنية أو تحليل الوقائع بناءً على معرفتهم المحدودة، ما يؤدي إلى حكم غير عادل لا يعكس حقيقة الأمور. قد يؤدي نقص الخبرة إلى إصدار قرارات لا تتسم بالدقة أو الموضوعية، حيث يكون المُحكم غير مؤهل لتقييم الأدلة أو فهم الأمور التقنية المرتبطة بالقضية.

هذا الأمر قد يؤدي إلى أحكام تفتقر إلى الأسس القانونية والفنية المطلوبة، مما يؤثر سلبًا على حقوق الأطراف ويزيد من احتمالية بطلان الحكم أو الطعن عليه. قد يؤدي عدم الكفاءة إلى صدور قرارات غير عادلة، ما يتسبب في ظلم أحد الأطراف أو كليهما. ويعتبر عدم تحقيق العدالة أحد أهم العوامل التي تدفع الأطراف للجوء إلى وسائل تسوية المنازعات المختلفة، لذا فإن إضعاف هذا المبدأ قد يعصف بالعملية التحكيمية ويمس مصداقيتها.

التأثير على مبدأ الحياد والموضوعية:

عدم فهم المُحكمين للتفاصيل الفنية قد يجعلهم يعتمدون بشكل مفرط على الأدلة التي يقدمها أحد الأطراف، خاصة إذا كان مدعومًا بخبراء. هذا يمكن أن يخلق انطباعًا بعدم الحياد ويجعل الحكم مائلًا لصالح الطرف الذي يمتلك الدعم الفني الأقوى، ما يتعارض مع مبدأ المساواة بين الأطراف. عدم كفاءة هيئة التحكيم قد يتعارض مع مبدأ سلطان الإرادة، حيث يختار الأطراف التحكيم كوسيلة لتسوية نزاعهم بناءً على توقعات عالية بالخبرة والحياد.

إذا فشلت الهيئة في تلبية هذه التوقعات، فإن ذلك يعد خرقًا ضمنيًا لاتفاق التحكيم، مما قد يدفع الأطراف إلى التخلي عن هذه الوسيلة واستبدالها بوسائل أخرى أقل مرونة وأسرع. ضعف كفاءة هيئة التحكيم يمكن أن يعرضها لضغوط من الأطراف

أو لممارسات غير نزيهة من قبل المُحكمين، ما قد يؤدي إلى تداخلات من خارج الهيئة تؤثر على قراراتها. استقلالية الهيئة هي أحد المبادئ الأساسية للتحكيم،

وضعف الخبرة قد يؤدي إلى اتخاذ قرارات تحت تأثير أطراف النزاع أو جهات أخرى.

زيادة احتمالية الطعن في الحكم:

قد يؤدي نقص الكفاءة الفنية إلى طعن أحد الأطراف في الحكم النهائي، حيث يُمكن تقديم اعتراض بأن هيئة التحكيم لم تكن مؤهلة لفهم طبيعة النزاع الفني بشكل كافٍ، وأن الحكم يستند إلى فهم خاطئ للأدلة أو المعايير المتخصصة. هذا قد يؤدي إلى بطلان الحكم أمام المحاكم المختصة ويزيد من التكاليف والوقت المطلوب لحل النزاع. إذا أظهرت هيئة التحكيم نقصًا في الكفاءة والخبرة، يصبح الحكم الصادر عرضة للطعن أمام المحاكم المختصة، خاصة إذا كان الحكم يستند إلى أخطاء قانونية أو إلى سوء فهم للأمور الفنية المتعلقة بالنزاع، وقد يترتب على ذلك إلغاء الحكم التحكيمي وإعادة الإجراءات، ما يطيل من أمد النزاع ويزيد من التكاليف.

تأخير إجراءات التحكيم وزيادة التكاليف:

نقص الكفاءة الفنية قد يجعل المُحكمين يواجهون صعوبات في تفسير الأدلة الفنية وتقييمها، مما يؤدي إلى طلب تقارير إضافية من الخبراء أو عقد جلسات إضافية لفهم القضية بشكل أفضل. يؤدي ذلك إلى إطالة أمد التحكيم وزيادة التكاليف على الأطراف، مما ينافي ميزة السرعة التي يعد التحكيم التجاري بتقديمها. قد يؤدي نقص الخبرة إلى اختلافات كبيرة في القرارات التحكيمية بين قضايا متشابهة، حيث تعتمد بعض القرارات على تقديرات غير مدروسة أو على سوء فهم للأدلة. هذا التضارب

يؤدي إلى عدم الاتساق في نتائج التحكيم وإلى خرق المبادئ الأساسية للعدالة، خاصة في التحكيم التجاري الدولي، حيث يجب تحقيق نوع من الاتساق في الأحكام. يمكن أن يؤدي افتقار المُحكمين إلى الكفاءة إلى إطالة فترة التحكيم، نتيجة اتخاذهم قرارات غير مدروسة تستوجب إعادة النظر فيها أو استدعاء خبراء آخرين لتوضيح المسائل الفنية. هذا التأخير يترتب عليه تكاليف إضافية يتحملها الأطراف، مما يثقل كاهل العملية التحكيمية التي كان الهدف منها في الأصل التوصل إلى حل سريع وفعال.

ضعف قابلية تنفيذ الحكم:

في حالات النزاعات الدولية، عندما تكون الأحكام التحكيمية صادرة عن مُحكمين غير مؤهلين فنيًا، قد تواجه هذه الأحكام صعوبات في التنفيذ، خصوصًا إذا اعترض الطرف الخاسر بأن الهيئة لم تكن ذات كفاءة في فهم القضية.

قد تُرفض طلبات تنفيذ الحكم وفق اتفاقية نيويورك لعام 1958م بسبب عدم توافر الضمانات اللازمة لجودة الحكم.

في بعض النزاعات، تتطلب الأمور فهمًا فنيًا عميقًا، كالنزاعات المتعلقة بالعقود الهندسية، أو العقود النفطية، أو المسائل المالية المعقدة. عدم كفاءة الهيئة في هذه المجالات يجعلها عاجزة عن تقييم الأدلة الفنية بشكل صحيح، مما يؤثر على نزاهة القرار، ويجعل الحكم أقل فعالية ودقة.

6. التأثير على سمعة التحكيم التجاري:

في حال تكرار صدور أحكام غير دقيقة نتيجة نقص الكفاءة الفنية للمُحكمين، قد تتأثر سمعة التحكيم التجاري كوسيلة فعالة وعادلة لفض النزاعات. هذا قد يدفع الأطراف إلى التوجه إلى وسائل أخرى لحل النزاعات، مثل القضاء أو الوسائل البديلة التي تضمن وجود خبراء فنيين أكثر كفاءة. تؤدي قرارات التحكيم الصادرة عن مُحكمين غير مؤهلين إلى زعزعة ثقة الأطراف في حيادية وفعالية العملية التحكيمية، مما قد يجعلهم يترددون في اللجوء للتحكيم مستقبلًا، سواء كان ذلك في العقود القادمة أو النزاعات المحتملة.

هذا يؤثر على سمعة التحكيم كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات ويحد من اللجوء إليها. في النزاعات التجارية الدولية، تُعتبر كفاءة هيئة التحكيم عنصرًا رئيسيًا لجذب الاستثمار الأجنبي، حيث يعتمد المستثمرون على التحكيم لتسوية النزاعات المحتملة بشكل سريع ومحايد. عدم كفاءة هيئة التحكيم قد يؤدي إلى قرارات ضارة بمصالح الشركات أو المستثمرين، ما قد يقلل من ثقتهم بالتحكيم ويؤثر على المناخ الاستثماري.

طبيعة عملية التحكيم وعمل المُحكم:

عملية التحكيم لها طبيعة خاصه وذاتيه وكذلك بالتبعية عمل المُحكم رغم ان عمل المُحكم تشوبه نوع من القصور التشريعي الذي ينظم عمل المُحكم وسلطاته ومسؤولياته في هذا الإطار.

العلاقة التي تربط المُحكم بأطراف الدعوى:

هي علاقة تعاقدية خاصة حيث يوجد عقد بين أطراف النزاع والمُحكم بإرادة الطرفين بتوليه المُحكم ولاية حسم النزاع القائم بينهما سواء كان المُحكم شخص او مركز تحكيم.

وعقد التحكيم ينشئ حقوق وواجبات على المُحكم ويتم تنفيذها هذا العقد من خلال سير دعوى التحكيم ومدة العقد محددة بمدة التحكيم ويمدد العقد بمقدار ما يصل الحكم للتمديد وكذلك يمكن انهاؤه قبل اجله إذا اتفق أطراف النزاع فيما بينهم او كسب عائد للمُحكم كالوفاة او الاستقالة أو فقدان الأهلية وأطراف العقد هما المُحكم وأطراف النزاع ويكون الأطراف ثلاثة إذا كان التحكيم مؤسسي من خلال إحدى مراكز

التحكيم المؤسسي. (1)

تكييف علاقة المُحكم بالخصوم (أطراف التحكيم):

أقرب عقد يتشابه مع عقد التحكيم، ويجسد العلاقة بين المُحكم وأطراف التحكيم، هو عقد الوكالة، ويتشابه التحكيم مع عقد الوكالة في أن الخصوم في كلا العقدين يفوضون أشخاصًا آخرين ليقوموا مقامهم في تصرف جائز معلوم.

إلا أنهما يختلفان في أن المُحكم يختاره الطرفان بالاتفاق ليفصل في النزاع بينهم، أما الوكيل فينوب عن طرف واحد فقط، كما يختلفان في أن المُحكم مستقل تمامًا عن الخصوم، ولا يجوز له التنحي عن مهمته بعد القبول إلا بعذر مشروع، ويكتسب المُحكم صفة القاضي بمجرد اتفاق الأطراف عليه، ولا يجوز للأطراف التدخل في المهمة المعهودة إليه، كما لا يجوز عزله إلا باتفاقهم، ولا يجوز ردّه أو تنحيه إلا للأسباب نفسها التي يرد بها القاضي، كما أن قرارات المُحكم ملزمة للأطراف.

أما الوكيل فهو يستمد سلطاته من الموكل، ويجوز له اعتزال الوكالة في أي وقت شاء بشرط ألا يكون ذلك بقصد الإضرار بالموكل، كما يملك الموكل عزل الوكيل في أي وقت شاء بشرط عدم التعسف في ذلك، ولا يسري في حق الموكل ما هو خارج عن حدود الوكالة، فإذا قام الوكيل بأيّ عمل خارج الوكالة عُدَّ هذا العمل غير مشروع، ولا يسري في حق الموكل إلا إذا أجازه هذا الأخير.

---

(1) د/ أحمد محمد عبد الصادق موسوعة التحكيم التجاري الدولي ـ هيئة قضايا الدولة طبعة 2020م-

وعليه، فإن المحكم يرتبط بأطراف التحكيم بعقد وكالة لكنها ليست وكالة عن أحد الأطراف ولكنها وكالة المصلحة المشتركة عن طرفي النزاع في إصدار حكم موضوعي قاطع لدابر الخصومة بينهما، في الأجل المُتفق عليه، أو حدد القانون في حالة عدم اتفاق الأطراف.

وبهذه العلاقة التعاقدية ووكالة المصلحة المشتركة بين المُحكم وبين طرفي النزاع، فإنه يتعين على المُحكم أو هيئة التحكيم مُراعاة عدة أمور أهمها الآتي:

(1): مراعاة مبدأ الاختصاص بالاختصاص:

ويقصد به أن المُحكم يختص بتحديد اختصاصه فهو الذي يُقرر ما إذا كان هناك اتفاق التحكيم أم لا، وهذا يعنى أنه لا يختص إلا بناء على وجود اتفاق تحكيم صحيح. (1)

فالمُحكم يبحث وبحرية كاملة في حقيقة اختصاصه، فإن تبين له صحة اتفاق التحكيم، فإنه يعلن اختصاصه بنظر النزاع الموضوعي وإن تبين له عكس ذلك فإنه يقضى بعدم اختصاصه، (2) بشكل حاسم وملزم للأطراف لا رجوع فيه ولا عدول عنه، ويستمد هذا الحكم صفة القطعية.

فالمحكم يحكم بقانونية وحدود مهمته، وهذا الحكم منهي للخصومة رغم أنه لم يتعرض للفصل في موضوع النزاع.

(1) د/ إبراهيم أحمد إبراهيم: التحكيم الدولي الخاص، دار النهضة العربية، 2000، صـ 98.

(2) د/ أحمد مخلوف: اتفاق التحكيم كأسلوب لتسوية منازعات عقود التجارة الدولية، دراسة تحليلية تأصيلية، دار النهضة العربية، 2001م، صـ 146.

واستعراض المحكم لمسألة اختصاصه أمر متعلق بالنظام العام، فيقضي به المحكم من تلقاء نفسه ولو لم يطلب منه ذلك. (1)

(2): مراعاة الوقت:

حيث قضي بأن على هيئة التحكيم، في جميع الأحوال، مراعاة الوقت بعدم التساهل في منح المهل، مع التوسع في تحديد الآجال، وعليها كذلك الحذر من مجاراة الخصم الذي يستشف أنه يهدف إلى المماطلة أو افساد الإجراءات ما دامت قد هيأت لكل طرف من طرفي التحكيم فرصة متكافئة وكاملة لعرض دعواه وطلباته وما يُدعمها من مستندات. (2)

(3): لزوم ثبوت صفة القاضي للمُحكم:

حيث قضت محكمة استئناف القاهرة بأنه " من المستقر عليه لزوم ثبوت صفة القاضي للمحكم حتى النطق بالحكم، وذلك لتتوافر له مكنة الإصرار على رأيه أو العدول عنه حتى ذلك الوقت ". (3)

قواعد وأخلاق وسلوك المحكم

(1)أنور علي أحمد الطشيى: مبدأ الاختصاص بالاختصاص في مجال التحكيم، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 2009م، ص 96، 97.
(2) حكم التحكيم في القضية التحكيمية رقم 600 لسنة 2008م، بجلسة 2010/2/1م، مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم الدولي - مجلة التحكيم العربي، العدد (15) ديسمبر 2010م، صـ 235.
(3) حكم محكم استئناف القاهرة الصادر في القضية رقم (15) لسنة 127ق، بجلسة 2011/3/9م - الدائرة التجارية (63)، مجلة التحكيم العربي، العدد (16) يونيو 2011م، صـ 195.

يشترط التشريع الإسلامي في المحكم صفات أخلاقية أهمها أن يكون عادلًا صادق اللهجة طاهر الأمانة عفيف عن المحارم متوقيً للمآثم وأن يكون حليمًا مع الأطراف وعفيفًا لا يجوز أن تمتد يده الى رشوة من أحد. (1)

نصت اتفاقية واشنطن بشأن تسوية منازعات الاستثمار عام 1965م في المادة 2/14 بشأن تسوية منازعات الاستثمار على أن " المُحكمين المُقيدين في قوائم المركز يجب أن يكونوا من ذوي الأخلاق ".

تبدو أهمية قواعد وأخلاقيات المهنة في أنها تذكر المُحكم المهني بصورة دائمة بالسلوك القويم الذي ينبغي عليه التزامه في القيام بأعمال مهنته في أكثر فاعليه في توجيه سلوك المهنة وتقويمه لذلك فأهمية الدور الذي تلعبه قواعد وأخلاقيات المهنة تحرص التشريعات المختلفة على النص صراحة على وجوب التزام الهني بها واحترامه لها. (2)

قواعد السلوك المهني للمحكم:

أولًا: ألا يسعى المُحكم إلى الخصوم طالبًا تعيينه في أمر من الأمور، فهذه مسألة تتنافى مع ما ينبغي أن يكون المُحكم عليه من سلوك.

(1) أبي أسحاق ابراهيم عبد الرافع: مُعين الحكام على القضايا والأحكام، دار الغرب الاسلامي - بيروت 1989م.
(2) د/ محمود فرج، محمد مطر - الأصول العامة للقانون - الدار الجامعية للنشر 1988م.

ثانيـًا: لا يجوز أن يقبل المُحكم تعيينه في قضية إلا إذا تحقق من أنه على مستوى عال من الكفاءة، وأن لديه الوقت للفصل في النزاع.

ثالثـًا: يجب على المُحكم التصريح عن أي أمور قد تثير شكـًا في حيدته أو استقلاله.

قواعد مسؤولية المحكم:

يُلاحظ أن معظم قوانين التحكيم لم تتناول أي قواعد تتعلق بمسؤولية المُحكم على الرغم من تناول كيفية واختيار المُحكمين والشروط الواجب توافرها وواجبات واختصاصات وسلطات المُحكم وتنظيم التزامات واختصاصات المُحكم في جميع إجراءات التحكيم حتى صدور حكم التحكيم دون التعرض لمسؤولية المُحكم وذلك خلافًا للفقه والقضاء الشرعي الذي وضع أحكامـًا خاصة بمسؤولية المُحكم وامكانية عزل المُحكم إذا أساء عمله ونقص عدله ونزاهته فيعزل عن طريق الحاكم لأن من يتولى الحكم بين الناس لا يتصور أن يكون ظالمـًا جائرًا بانحيازه إلى أحد الأطراف وقال الفقهاء يُعزل الحكم وتنزل به العقوبة الواجبة ويُشهر به، ولا يجوز بعد ذلك ولايته أو شهادته فهو مسؤول عن ما ارتكبه من اخطاء.(1)

أساس مسؤولية المُحكم وشروطها:

القاعدة العامة في المسؤولية هي أن كل خطأ سبب ضررًا للغير يؤدي إلى مسؤولية فاعله عن تعويض

(1) الشيخ أحمد عبد العزيز المبارك: نظام القضاء في الشريعة الإسلامية ـ دار العلم ـ دمشق طبعة 1981م.

المضرور عن حاقه عما حاق به من ضرر فلا يتصور وجود نظام تحكيم بدون تقرير مسؤولية المُحكم. أساس مسؤولية المحكم تتأرجح بين صفته كمُحكم بين للخصوم وبين صلته بهم، فهي مسؤولية لا تجد لها أساسًا في العلاقة العقدية المباشرة بين المُحكم وأطراف النزاع، وإنما في المهمة التي يؤديها لهم كقاضي، وعليه يجب تجاوز العقد كأساس للمسؤولية وتطبيق قواعد المسؤولية المهنية.

لا يوجد ما يمنع من تقرير مسؤولية المُحكم على أساس تعاقدي، فالعقد هو أساس سلطة المُحكم وفي نفس الوقت لا يمكن استبعاد المبادئ المنهجية القضائية للمُحكم في حسم النزاع، فالعقد ملزم للجانبين ويترتب عليه التزامات متبادلة ومدة العقد مستمرة طوال فترة سير خصومة التحكيم وتنتهي بإصدار حكم التحكيم النهائي. (1)

إن خطأ المُحكم الذي يثبت مسؤوليته هو الخطأ الجسيم المقصود بسوء نيه والذي ينتج عنه ضرر مُحقق وغير مُحتمل مع ضرورة علاقة السببية عن الخطأ الذي ارتكبه المحتكم والضرر الذي أصاب المتضرر.

إن مهنة المُحكم هي مهنة من طبيعة خاصة جدًا تبدأ بالاتفاق وتمر بإجراءات قانونية مُحددة لا يجوز الخروج عنها ثم تنتهي بحكم ملزم واجب النفاذ، لذلك فالمُحكم يجب أن يخضع عند إخلاله بأي التزامات وواجبات مفروضة عيه طبقًا لقانون التحكيم فإنه يخضع الى قواعد مسؤولية مهنية ولكنها مختلفة عن قواعد مسؤولية القضاء والاطباء والمحامين والمهندسين نظرًا لطبيعة المهمة التي يقوم بها والمراحل والإجراءات التي تمر بها عملية التحكيم.

(2) د/ أبو العلا النمر: تكوين هيئات التحكيم ـ دار النهضة العربية ـ طبعة 2000م.

أهمية التنوع والتخصص في مؤهلات المُحكمين:

كما أن التنوع والتخصص في مؤهلات المحكمين يمثلان عنصرين أساسيين لنجاح عملية التحكيم التجاري الدولي، حيث يسهمان في تعزيز كفاءة هيئة التحكيم وفعاليتها في التعامل مع النزاعات المتنوعة والمعقدة. يشمل التنوع هنا أبعادًا متعددة، مثل تنوع الخلفيات الثقافية والقانونية والتخصصات الفنية التي تشمل أطرافًا من دول ذات أنظمة قانونية مختلفة، وهو ما يساعد على فهم شامل للمسائل المعروضة على التحكيم بشكل أوسع وأكثر شمولية ويزيد من ثقة الأطراف بالعملية التحكيمية، ويكون من السهل على الأطراف الشعور بالثقة في أن الهيئة لن تتحيز لأي ثقافة أو جنسية، هذا مهم في النزاعات التي تكون فيها الثقافات والتوقعات القانونية مختلفة بين الأطراف.

كما أن بعض النزاعات التجارية تتطلب فهماً دقيقًا لمجالات متخصصة، كالهندسة، وتكنولوجيا

المعلومات، وحقوق الملكية الفكرية، والأمور المالية يُساعد المحكمون المتخصصون في هذه المجالات على تقديم تحليلات أكثر دقة وقرارات أكثر كفاءة تتماشى مع الواقع الفني أو التقني للنزاع.

يساعد التنوع في الخلفيات والتخصصات في ضمان أن تكون القرارات النهائية مستندة إلى فهم شامل وعميق لكل التفاصيل القانونية والفنية، مما يقلل من احتمالية الطعن أو التشكيك في نتائج التحكيم اختيار محكمين يمتلكون خلفيات تقنية أو علمية تتناسب مع طبيعة النزاع، مثل مُتخصصين في المالية إذا كان النزاع يشمل

مسائل مالية، أو خبراء في التكنولوجيا إذا كان النزاع يتعلق ببراءات الاختراع أو الملكية الفكرية.

اختيار المحكمين:

يكون الاختيار من قبل الأطراف بشكل مباشر (التحكيم الحر) ويتفق الأطراف عادةً على عدد المحكّمين (محكّم واحد أو ثلاثة محكّمين) لضمان العدالة والتوازن، أو عن طريق مؤسسة تحكيم مُعترف بها (التحكيم المؤسسي) مثل هيئة التحكيم أمام غرفة التجارة الدولية بباريس، أو مركز قطر للمال (للتحكيم)، ويجب أن يكون المُحكّمون مُستقلين وغير مُتحيزين، ويمتلكون الخبرة والمعرفة في القوانين التجارية والدولية.

ويجب أن يدرك المُحكم عند اختياره عضوًا في هيئة التحكيم أنه ليس وكيلًا عن الخصم الذي اختاره، وإنما هو قاض مُستقل ومُحايد في مواجهة طرفي النزاع يتنزه عن كل قضية تخل بميزان العدالة، وأن مهمته تمثل في الوصول إلى حكم في النزاع المعروض عليه بعدالة وشفافية دون انحياز لطرف على حساب الآخر ويتوخى الموضوعية في تقييم ووزن المسائل المعروضة عليه.

اختيار المحكمين عن طريق التحكيم المؤسسي:

اختيار الشخص المعنوي مثل مراكز التحكيم لا يبطل اتفاق التحكيم لأن اخياره يعني اسناد الاختصاص له في تعيين المُحكمين وإدارة وتنظيم العملية التحكيمية لا أكثر وصولًا إلى حكم التحكيم بواسطة أشخاص طبيعيين غالبًا ما يضمهم قائمة مُحكمي ذلك الشخص المعنوي عند اللجوء اليه كمركز أو المؤسسة التحكيمية، وقد يكون

اختيار المُحكمين عن طريق القضاء في حالة فشل الأطراف أو هيئة التحكيم في استكمال تشكيل الهيئة (الدور المعاون للقضاء في خصومة التحكيم).

الاتفاق على القواعد والإجراءات:

عادة ما يتم الاتفاق على القواعد التي ستحكم عملية التحكيم، مثل قواعد غرفة التجارة الدولية (ICC)

أو لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي.(UNCITRAL)

التحكيم طبقًا لقواعد القانون أو طبقًا لقواعد العدل والانصاف:

طبقًا لقواعد القانون: هو التحكيم الذي يتقيد فيه المحكمون بقواعد القانون الموضوعي عند الفصل في النزاع.

طبقاً لقواعد العدل والانصاف: هو التحكيم الذي لا يتقيد فيه المحكمون بقواعد القانون الموضوعي عند الفصل في النزاع، بحث يُمكنهم الفصل عن طريق الاستناد إلى قواعد العدالة، ولو أدى ذلك إلى استبعاد القانون الواجب التطبيق.

والأصل في التحكيم هو أن يتم وفقًا لقواعد القانون، أما التحكيم وفقاً لقواعد العدل والانصاف (التحكيم بالصلح) فهو الاستثناء، لذلك يجب أن ينص عليه صراحة وكتابة في اتفاق التحكيم وقد أجاز المشرع المصري كلا النوعين في قانون التحكيم رقم 27 لسنة 1994م في المادة (25)، وكذلك نص قانون التحكيم الفرنسي على ذلك لسنة 1981 في مادته رقم (149) وكذلك معظم الاتفاقيات الدولية.

أهمية إجراءات التحكيم (الإجراءات أخطر ما يُهدد حكم التحكيم):

نظرًا لأن تشكيل هيئة التحكيم قد يكون ضمن أعضاؤه مُحكمين ليسوا بمرجعية قانونية مثل المهندس والمحاسب والمصرفي وخبير التأمين إلى آخره، فلابد من التركيز على الاحتمالات الأكثر قابلية للطعن على حكم التحكيم بالبطلان وتتجسد في الخطأ في إجراءات التحكيم أو عدم احترام إرادة الأطراف في تحديدها وتنظيمها.

– إن سلطان الإدارة هو الذي يحكم عمليه التحكيم وتخضع إجراءات التحكيم للأطراف أو لهيئة التحكيم باتفاق الأطراف أو التحكيم، حيث تبدأ إجراءات التحكيم من اليوم الذي يستلم فيه المُحتكم ضده طلب التحكيم، وبشروط أن يكون في طلب التحكيم مكتوبًا ويرسل نسخة منه للمُحتكم ضده في خلال الموعد

المتفق عليه، على أن يوضح فيه البيانات الأساسية **الآتية:**

1- المُحتكم وعنوانه.

2- المُحتكم ضده وعنوانه.

3- شرح وقائع النزاع.

4- تحديد محل النزاع.

مرفقات طلب التحكيم.

1- بيان الدعوى أو مذكره شارحة.

2- صور الوثائق والمستندات.

3- إعلان المُحتكم ضده.

4- مكان انعقاد الجلسات.

بدء السير فى الخصومة بحضور المُحتكمين وتمثيلهم كالآتى:

حضور الأطراف أو تمثيلهم بشرط أن يكون الوكيل بوكالة خاصة وليست عامة.

لهيئة التحكيم عقد جلسات المرافعة لتمكين طرفي النزاع من شرح موضوع الدعوى وتقديم الحجج والمذكرات.

إخطار الخصوم بمواعيد الجلسات قبل انعقادها بوقت كاف تقدره الهيئة.

تدوين خلاصة وقائع كل جلسة شفوية أو كتابية تعقدها هيئه التحكيم في محضر من خلال أمين السر في الهيئة، وبعد تحريره توقع عليه هيئة التحكيم والخصوم وتسلم نسخة لكل من أطراف الخصومة.

صلاحيات هيئه التحكيم:

- تملك هيئه التحكيم اختيار إجراءات التحكيم التي يتفق عليها الطرفان.

- تتحرر هيئة التحكيم من سلطة الأمر في مجال الإثبات التي يملكها القضاء لأنها تستمد سلطتها من اتفاق من التحكيم بين الأطراف، حيث تقتصر سلطة التحكيم في هذه الحالة على طلب مُساعدة القضاء

من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الخصوم، مثل حالة تكليف أحد من خارج الخصومة على المثول أمام هيئة التحكيم كشاهد.

- يمكن للهيئة بناء على طلب أحد من الأطراف توجيه اليمين الحاسمة.

– يمكن للهيئة سماع شهادة الشهود بدون حلف اليمين مع حقها في اللجوء للقضاء.

– يحق للهيئة الاستعانة بخبير أو أكثر وأن ترسل صوره من تقرير الخبير بمجرد إيداعه إلى كل من الطرفين للتعقيب عليه.

– للهيئة من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الطرفين استدعاء الخبير لمناقشته.

– يحق لكل طرف التقدم بوسائل دفاعه ودفوعه الإجرائية أو بعدم قبول الدعوى موضوعياً أو الدفع بعدم الاختصاص المبني على عدم وجود اتفاق من تحكيم أو سقوطه أو بطلانه أو عدم شموله لموضوع النزاع.

الفصل الأول

الاتجاهات الفقهية بشأن إمكانية تولي الروبوت لمنصة التحكيم " المُحكم الروبوت"

الاتجاهات الفقهية بشأن إمكانية تولي الروبوت لمنصة التحكيم " المُحكم الروبوت "

تمهيد، وتقسيم:

– مستقبل التحكيم التجاري الدولي عبر" الروبوت ".

لا ريب أن هناك تحديات قانونية عديدة تواجه تنفيذ تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في التحكيم ومنها الاعتراف في تشريعاتنا العربية بالشخصية القانونية للمُحكم " الروبوت " لأجل تحديد مسئوليته عن الأخطاء الناجمة عن قراراته في خصومة التحكيم.

ومن ناحية أخرى خلو تشريعات التحكيم الدولية والوطنية من إطار أو مبادئ تنظيم استخدام "الروبوت" كمُحكم يباشر إجراءات نظر خصومة التحكيم بنفسه إلى نهايتها، وإصدار قرار فاصل في النزاع.

ومن خلال دراستنا هذه يمكن القول بأن دمج واستخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي الممثلة في المُحكم "الروبوت" يعد تحولًا ليس باليسير، وليست البيئة التشريعية للعديد من الدول مهيئة الادخال هذه المنظومة، ولذا فإن تبني استخدام الروبوت في التحكيم ينبغي أن يتم بصور جزئية، وتدريجية كالاعتماد على بعض التطبيقات عند نظر خصومة التحكيم، ومراقبة عمل المُحكم الروبوت ومدى مراعاته لمبادئ التقاضي الأساسية كحق الدفاع، مبدأ الاستقلالية، والحياد، الرقابة القضائية على حكم التحكيم بواسطة القضاء.

وسوف نقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث.

المبحث الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي "الروبوتات الذكية"

المبحث الثاني: التكييف القانوني للمُحكم الروبوت.

المبحث الثالث: متطلبات التحكيم بواسطة الروبوت.

المبحث الأول

ماهية الذكاء الاصطناعي "الروبوتات الذكية"

برز دور الذكاء الاصطناعي بعد بداية الثورة الرقمية في نهاية الألفية الثانية وندرة المعلومات، حيث حدث تطورًا غير مسبوقًا باستخدام الذكاء الاصطناعي في تحقيقات الشرطة والنيابة العامة وجهات التحقيق والاختبارات والقضاء عن طريق تغذية الحاسوب بقاعدة بيانات هائلة لتوفير احتمالات تحليلات مشابهة للحالة التي يحقق منها أو يحكم منها كأدوات مساعدة على اتخاذ قرار وقد بدأ تطور الذكاء الاصطناعي من دراسات الوقت والحركة والعمليات الروتينية التي يقوم بها العامل في مصانع السيارات خاصة ذات الطبيعة الخطرة واستخدام الروبوت أو الانسان الآلي ثم تطور إلى انتاج السيارات ذاتية الحركة الطائرات بدون طيار، وصاحب ذلك التطور في مجال الخدمات البنكية والمصرفية وبرامج وتطبيقات المحاسبة والرسم والتصميم الهندسي، ثم تطورت إلى التطبيقات القانونية في شكل الموسوعات القانونية وتخزين الأحكام الصادرة بجميع درجات التقاضي وللمساعدة في سيناريوهات وآلية كشف ورصد الجريمة وتوفير معلومات توعية التحقيق في الجريمة طبقًا لقاعدة البيانات، وفي مجال عمل القضاء والمحامين وإبرام العقود التجارية الذكية والتجارة والتسويق واختبارات المباني الهندسية والسلامة المهنية.

وينحصر الذكاء الاصطناعي في الذكاء الذي تظهره الآلات والبرمجيات عن طريق تقليد سلوك البشر وردود أفعالهم في حدود البيانات والمعلومات المعطاة له في شكل برامج وخوارزميات ولا يستطيع استخدام ملكات التفكير والذكاء الذي منحه الله للإنسان وهو نتاج مجالات علوم الحاسب الآلي في تطوير البرامج لمساعدتهم على

اتخاذ القرارات ويستطيع محاكاة الذكاء البشري بطريقة ذات معنى ولديه القدرة على أداء بعض الأنشطة باستخدام البرمجة وتخزين بيانات تمكنه من بعض الأعمال التي يقوم به الانسان عن طريق اعمال الفكر والعقل.

وهنا تبرز الحاجة إلى أهمية وجود إطار قانوني للتعامل مع الذكاء الاصطناعي والمسؤولية القانونية عنها.

والذكاء الاصطناعي بوجه عام عبارة عن دمج خلاصة الفكر ونتاج العقل البشرى وتصرفاته السابقة في صورة الأحكام التي صدرت والقوانين والكتب والمراجع التي شرحت تلك القوانين وأسبابها واستنادها في مختلف القوانين بجميع تخصصاتها والدعاوى التي أقيمت وصدرت من أجلها تلك الأحكام بمختلف أنواع وتصنيفات تلك الدعاوى، وتكوين وتلخيص كل ما سبق في صورة معلومات وبيانات باستخدام برامج التكنولوجيا والحاسب الألي بواسطة الذكاء الاصطناعي للوصول إلى منظومة تقنية تُحاكى العقل البشري وتصرفاته وردود فعله إزاء الاحتمالات والبيانات المستخلصة من الأحداث والوقائع والأحكام التاريخية التي تم تغذية الألة والأجهزة الإلكترونية بعد تهيئتها لاستخدام مُحاكاة رد الفعل والسلوك البشري في حال عرضها على العقل البشري، وتقوم تلك الاحتمالات على استخدام منظومات رياضيه بحتة في الاحتمالات والتنبؤات للمستقبل وتحليل البيانات والمنظومة بطريقه ذات معنى مقبولة إلى حد ما للعقل البشري، ويرى أن القرار والحكم الأخير لابد أن يخرج من تحت يد البشر، وليس الألة، لذلك يرى الباحث أن حدود الذكاء الاصطناعي رغم جميع مزاياه يجب أن ينظر إليه أنه مجرد أرشيف ضخم لشتي الأحكام والموسوعات القانونية .

ونود أن نورد بعض التعريفات الفقهية للذكاء الاصطناعي، ولا يتسع المقام لاستعراضها جميعًا، ومن ثم نكتفي بالإشارة إلى بعض هذه التعريفات على النحو الآتي:

يعرفه البعض بأنه: عملية مُحاكاة الذكاء البشري عبر أنظمة الكمبيوتر، في محاولة لتقليد سلوك البشر ونمط تفكيرهم وطريقة اتخاذهم للقرار، وبعبارة أخرى اعطاء الآلة القدرة على التفكير مثل الانسان والتصرف من ثم مثل الانسان. (1)

وسوف نقسم هذا المبحث إلى تعريف الذكاء الاصطناعي وخصائصه:

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي.

([1]) د/ حنان عبد الله المرزوقي، الحوكمة في ظل استشراف المستقبل، الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية، الادارة العامة للإقامة وشؤون الأجانب، دبي، صـــ 3.

المطلب الأول

تعريف الذكاء الاصطناعي ومراحل تطوره

لمحة تكنولوجية:

إن التطور التكنولوجي فى العصر الحديث منذ بزوغ شمس الثورة الرقمية في بداية الألفية الثانية ما هو إلا نتاج لتطوير العمليات الحسابية في الرياضة المالية وعلم المحاسبة منذ أن ظهرت نظرية بأشكال تطوير آلة يمكنها القيام بالعمليات الحسابية من جمع وطرح وقسمه وخلافه، إلى أن تطورت خلال القرن السابع والسادس والثامن عشر إلى الآلات الحسابية وأجهزة الحاسب الآلي، ثم تطورت إلى شكل الحاسبات الألية الصحيحة باستخدام لغات الكمبيوتر الكوبول والفورتران والشرائط المثقبة وصولًا إلى أجهزة الكمبيوتر Disk Operating System (DOS) البسيطة رغم بطئها الشديد والتحول إلى نظام البنتيوم، ثم إلى نظام الويندوز ثم جيل من أجيال الكمبيوتر إلى الكمبيوتر المحمول ثم التابلت أو التاب أو الهواتف الذكية.

وكان لهذا التطوير آثره على ظهور الشبكة التكنولوجية أو شبكة الانترنت وتيسير وسرعة وسهوله إجراء المعاملات المصرفية والبنكية وتطور الطباعة من الآلات الكاتبة إلى الطباعة بواسطة الحاسوب وإجراء المعاملات وإبرام الصفقات والعقود عبر شبكة الانترنت، حيث أطلق على العالم بأنه أصبح أشبه بقرية صغيرة، وتطورت مع ذلك الثورة الرقمية في سرعة الاتصالات والمعلومات واندثر مع ذلك الأساليب التقليدية من التلغراف والتلكس والفاكس وآلات الطباعة اليدوية، وأصبح

بالإمكان وبكبسة زر واحدة تحويل واستلام الأموال وإبرام الصفقات والعقود وعقد الاجتماعات عبر تطبيقات الاتصال الحديث مثل الزوم وظهور برامج للاتصالات عبر الانترنت بعيدًا على شبكات الاتصال التقليدية وتغيير اسلوب المراسلات التجارية التقليدية وظهرت العقود الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، بل وصل الاستخدام الأمثل لمخرجات الثورة الرقمية والتكنولوجية في وقت ظهور جائحة كورونا خلال الفترة من 2019م إلى نهاية عام 2021م، حيث كانت الأعمال والمعاملات التجارية والمالية كانت تُدار عن بعد.

وقد أدت الثورة الصناعية الأولى إلى الانتقال من الاقتصاد الزراعي إلى الاقتصاد الصناعي، وظهور المصانع التي حلت محل الأعمال اليدوية التقليدية، ثم تبعتها الثورة الصناعية الثانية منذ اختراع الكهرباء وتطوير الإنتاج الضخم، ثم جاءت الثورة الصناعية الثالثة التي اعتمدت على الإلكترونيات والحواسيب والإنترنت، مما أحدث ثورة في التواصل والمعلومات وأدى إلى ظهور ما يسمى بعصر المعلوماتية.

وأخيرًا، الثورة الصناعية الرابعة التي نعيشها اليوم، والتي تعتمد على الذكاء الاصطناعي

والروبوتات وإنترنت الأشياء، وهي تُعيد تشكيل الصناعات والمجتمعات بطرق لم نكن نتخيلها من قبل.

بدأت الثورة الصناعية الأولى في ثمانينات القرن الثامن عشر ما بين 1760 – 1830م مع انتشار وإحلال الآلات محل العمل اليدوي بدأ الإنتاج الصناعي في الطاقة البخارية وإنتاج الحديد بعد عام 1800م والتقنيات الجديدة مثل التلغراف

الكهربائي وظهرت اختراعات واكتشافات مهمة أدت إلى ارتفاع غير مسبوق في معدل النمو السكاني.

وتطور الكهرباء بعد اختراع توماس إديسون المصباح الكهربائي أصبحت الإضاءة متاحة على نطاق واسع، والهاتف الذي اخترعه ألكسندر غراهام بيل عام 1876 وظهور السيارة التي طورها كارل بنز والطائرة التي اخترعها الاخوان رايت في بدايات القرن العشرين أحدث ذلك ثورة في النقل والتجارة، وبعد ذلك كانت الحواسيب من أبرز الابتكارات والبرمجيات لمعالجة البيانات والمعلومات، ثم ظهور الإنترنت في أواخر القرن العشرين وصناعة البرمجيات والتكنولوجيا العالية وساهمت تقنيات الأقمار الصناعية في تطوير الاتصالات والإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة التي جعلت العالم أشبه بقرية صغيرة وغيرت من طرق التفاعل والتواصل كما نشأت قضايا الخصوصية وحماية البيانات الشخصية من الاختراق والاستخدام غير المشروع.

أولًا: ماهية الذكاء الاصطناعي:

هو علم بقدرة آلة، أو جهاز على أداء الأنشطة التي تحتاج إلى قدرة عقلية، وربط بين المعلومات والاستنتاج والتنبؤ كالاستدلال، والاصلاح الذاتي. (1)

(1) د/ السيد الشحات رمضان جمعة، الذكاء الاصطناعي: أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، الجزء الثاني، الدورة السادسة والعشرون لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الاسلامي الدولي، قطر 3 - 8 مايو 2025، صـ 10.

وعرف قاموس اكسفورد البريطاني الذكاء الاصطناعي بأنه " تطوير أنظمة الكمبيوتر القادرة على أداء المهام التي تتطلب عادة الذكاء البشري مثل الادراك البصري والتعرف على الكلام واتخاذ القرار والترجمة بين اللغات. (1)

وهو مُحاكاة عمليات الذكاء البشري عن طريق الآلات – خاصة أجهزة الكمبيوتر – وتشمل هذه العمليات تعلم اكتساب المعلومات وقواعد استخدامها للوصول إلى الاستنتاجات التقريبية أو النهائية والتصحيح التلقائي، أو هو عملية يتم فيها دمج كمية كبيرة من البيانات مع أنظمة المعالجة، مما يسمح للبرنامج بالتعلم تلقائياً من الأنماط الموجودة في البيانات.

وعرفته المفوضية الأوروبية بأنه " أنظمة البرمجيات التي صممها البشر في مواجهه هدف معقد تعمل في البعد المادي أو الرقمي، من خلال الحصول على البيانات المنظمة أو غير المنظمة وتفسيرها والتفكير في المعرفة، وكذلك معالجة المعلومات المستمدة من هذه البيانات وتحديد أفضل الإجراءات التحقيق الهدف المحدد، ويمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي استخدام قواعد رمزية أو تعلم نموذج رقمي، ويمكنها أيضاً تكييف سلوكها من خلال تحليل كيفية تأثر البيئة بأفعالها السابقة (2).

([1]) المرجع السابق.

([2]) La Estrategia Nacional de Inteligencia Artificial se encuentra, disponible en

hittps://www.lamoncloa-gob-

أو هو القدرة على التعلم والفهم وإصدار القرارات أو تكوين آراء مبنية على العقل، وهذه القدرة تميز الانسان عن غيره من أشكال الحياة غير الذكية أو الأقل ذكاء في المراحل الأولى من أبحاث الذكاء الاصطناعي (1).

الذكاء الاصطناعي هو فرع من فروع علوم الحاسب الذي يهدف إلى تطوير أنظمة قادرة على محاكاة مختلف القدرات البشرية مثل التعلم والفهم، والتفاعل مع البيئة واتخاذ القرارات (2).

الذكاء الاصطناعي في تعرف الفقهاء: (3)

عرف " ماكينزي " الذكاء الاصطناعي بأنه " مجموعة من التقنيات التي تمكن الأجهزة من

الإدراك والفهم والتعلم واتخاذ القرار والعمل بشكل منسق ".

([1]) Maxi Scherer, Artificial Intelligence and Legal Decision-Making: the wide open? study on the Example of International Arbitration, Queen Mary University of London, school of Law legal 2019, P-5.

([2]) د/ رقية ممدوح الجعفري، علم الحوسبة الاجتماعية في دراسة الظواهر الاجتماعية، مجلة أحوال مصرية، العدد (95)، السنة الرابعة والعشرون، يناير – ابريل 2025، صـــ 24.

([3]) للمزيد راجع:

د/ أحمد رأفت، الخيال بوصفه مدخلاً لتطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي للظاهرة السياسية، مجلة أحوال مصرية، السنة 24، العدد (95)، يناير – ابريل 2025، صـــ 105.

إلاّ أن البعض انتقد هذا التعريف، فالإشكال هنا يتمثل في تضليله للمستخدم، إذ ليس للذكاء الاصطناعي إدراك أصلًا، وقد عبر مطورو الذكاء الاصطناعي عن هذه الحقيقة بأنه " لا يدرك شيئاً مما يقوم به، وان استجابته لا تعنى فهمه وادراكه، ذلك أن الإدراك هو من خصائص النفس وهو ما لا يتوافر لدى الذكاء الاصطناعي وهو التحدي الحقيقي لمطوريه، وهو محاولة الوصول لمرحلة الذكاء الاصطناعي المطلق الذي يستطيع الادراك ".

وهناك تعريف " مارفين منكي " للذكاء الاصطناعي بأنه " علم إنشاء آلات تقوم بأشياء تتطلب ذكاء عندما يقوم بها البشر ".

وانتقد هذا التعريف من ناحية أنه لا يثبت الذكاء في الذات الفاعلة لكنه يثبت الذكاء في الفعل، وقد تقوم الذات بأفعال ذكية دون أن تتصف بالذكاء الذاتي، لأنه محاكاة.

وتعريف " جود فري وهايز " للذكاء الاصطناعي بأنه " مجال يهدف إلى تطوير أنظمة حاسوبية قادرة على محاكاة السلوك الذكي للإنسان في التفكير والتعلم ".

تعريف الذكاء الاصطناعي وفقًا لمعهد التحكيم التابع لغرفة التجارة باستوكهوم (S C C).

اعتمد مجلس معهد التحكيم التابع لغرفة التجارة إرشادات الذكاء الاصطناعي الصادر عن الاتحاد الأوروبي في 16 أكتوبر 2024 وعرفت اللائحة رقم 1689/ 2024 الذكاء الاصطناعي بأنه " نظام يعتمد على الآلة ويعمل بدرجات متفاوتة من الاستقلالية، وقد يتكيف مع سلوكه بعد النشر، حيث يمكن لهذه الأنظمة أن تتبع مخرجات مثل التنبؤات أو التوصيات، والتي تؤثر على البيئات المادية والافتراضية".

وهناك من الفقه من يرى صعوبة وضع تعريف موحد للذكاء الاصطناعي، وذلك بسبب شمولية المصطلح لموضوعات مختلفة كالتعلم الآلي والحوسبة المعرفية ومعالجة اللغة الطبيعية، وبعبارة أدق لا تقتصر – كما يظن البعض – أن خوارزميات الذكاء الاصطناعي على أنظمة الكمبيوتر التي تقدم إجابات بسيطة على الاسئلة أو تقوم بعمل تنبؤات حول القرارات المحتملة، وانما تتسع لتشمل ايضاً أنظمة التعلم الذاتي المعقدة (الروبوتات فائقة الذكاء) التي تجمع البيانات والمعلومات ثم تقوم بتحليلها حتى تصل إلى القرارات الأنسب لحل موضوع ما دون التدخل البشري.

رأي الباحث

الذكاء الاصطناعي . في معرض دراستنا . هو أتمتة المهام عبر البرامج لتحقيق نفس النتيجة القانونية – كما لو كان مُحكماً بشرياً قد قام بالعمل – علاوة على تمكنه من تجميع كافة المعلومات القانونية سواء من ناحية تحليل المستندات والبحث القانوني، أتمتة المهام.

وفي ضوء ما سبق، يمكننا وضع تعريف للتحكيم الذكي **بأنه:** تحكيم ذاتي لا مركزي يتم تضمينه في العقود الذكية المبرمة عبر تقنية سلسلة الكتل في صورة شرط أو مشارطة، بغية حل المنازعات المتعلقة بتلك العقود ذاتية التنفيذ، وبالتالي هو تحكيم بمفهوم خاص يتفق ومقتضيات وطبيعة الثورة الصناعية الرابعة، وما أفرزته من تقنيات لم تكن موجودة من قبل، ولاسيما تقنية البلوك تشين كمنصة أمنة للمعاملات الرقمية والعقود الذكية. هذا التحكيم يتم باستخدام وسائل تقنية ومعلوماتية حديثة وليدة الثورة الصناعية الرابعة وهي تقنية البلوك تشين، كما أنه يتم بشأن معاملة ذكية ذاتية التنفيذ لا مجال فيها للوسطاء، وهو ما يميز طبيعة المعاملة الذكية عن تلك

المعاملات التي لابد فيها من وسطاء كالمصدقين الإلكترونيين، وما يميزه كذلك عن نظام التحكيم الإلكتروني، الذي يتم اللجوء إليه لحل المنازعات التي قد تنشأ عنها وفقًا لنظام الشرط أو المشارطة التحكيمية أو الإحالة في بعض الأحيان(1)، إذن هو مفهوم جديد يتواكب مع عصر جديد، لتكنولوجيا متجددة عصرية، لحسم المنازعات المحتملة الوقوع سواء في مرحلة التفاوض بشأنها، أو في مرحلة تكوينها أو حتى في مرحلة التنفيذ النهائي لها. وبهذا نضمن عدالتها وزيادة موثوقيتها لدى المتعاملين بها، بالإضافة إلى زيادة الإقبال عليها، وهو ما ينعكس بالإيجاب على مستوى التعاملات التجارية والاستثمارية عالميًا وإقليميًا ومحليًا.

ثانيـًا: مراحل تطور التحكيم بواسطة الذكاء الاصطناعي (التحكيم الإلكتروني):

التحكيم الإلكتروني هو التحكيم الذي تتم إجراءاته عبر شبكة اتصالات دولية بطريقة سمعية بصرية ودون الحاجة إلى التواجد المادي لأطراف النزاع والمحكمين في مكان معين (2)، ولا يختلف التحكيم الإلكتروني في جوهره عن التحكيم التقليدي، فكلاهما

([1]) وضعت بعض مراكز التحكيم العالمية نموذجا الشرط ومشارطة التحكيم؛ بقية الاسترشاد به من قبل الأطراف لتضميه في اتفاقاتهم، منها مركز الويبو للتحكيم في منازعات الملكية الفكرية. نقلا ينصرف عن منتدى تحكيم 2018 Blockchain ومنظمة (WIPO) هي المنظمة العالمية للملكية الفكرية لديها هيئة إدارة تحكيم خاصة بها وعلى الرغم من اسمها، فهي لا تقتصر على نزاعات الملكية الفكرية، ولكنها تركز على النزاعات مع أي اتصال في توصي بها بالضبط لهذا السبب. يتعلق تعديلنا الوحيد بهذه القواعد بجلسة الاستماع عبر الفيديو أو المؤتمرات الهاتفية. ولدى هذه المنظمة قاعدة بيانات لاختيار محكم Blockchain.

([2]) د/ ابراهيم خالد ممدوح التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الدولية ـ دار الفكر الجامعي 2008 صـــــــ248.

وسيلة من الوسائل البديلة لفض المنازعات، إذ يعتمد لفض نزاع معين بدلًا من اللجوء إلى القضاء باعتباره الوسيلة الأصلية لفض المنازعات، وسواء كان التحكيم إلكترونيًا أم تقليديًا، فهو طريق خاص لفض النزاع قوامه إرادة أطراف، فلا يتم إلا إذا اتفق الطرفان على اتخاذه وسيلة لحل نزاعهم، وعماده المحكم في حسم النزاع، والذي يستمد سلطته بناءً على ذلك الاتفاق، كما يُحدد صلاحيته بحدود ما تفوضه إرادة الأطراف للنظر فيه، حيث يعتبر جوهر التحكيم الإلكتروني استغلال شبكة الانترنت في حل المنازعات المتولدة عن التصرفات القانونية التي أبرمت عن طريقها بما يتلاءم وطبيعة وخصوصيات هذه التصرفات.

الطبيعة القانونية للتحكيم الإلكتروني:

يرى البعض أنه عبارة عن اتفاق بمثابة عقد رضائي ملزم للجانين ومن قبل عقود المعارضة، وهذا الاتجاه استند على مبدأ سلطان الارادة الذي يقوم عليه اتفاق التحكيم حيث أن الاطراف باتفاقهم على التحكيم يصبغون عليه الطابع التعاقدي وقد يتخلون عن بعض الضمانات الإجرائية والقانونية التي تحققها القضاء الرسمي بهدف اتباع إجراءات أسرع وتحقيق منجز لمبادئ العدالة والعادات التجارية وأقل تكلفة من إجراءات التقاضي إلى جانب ذلك تعد الصيغة التعاقدية من أهم أدوات المعاملات الدولية، ولا يمكن تحرير المبادلات الدولية إلا عن طريق العقد لما يتصف به من طابع توافقي؛ ومن ثم فلن تقم للتحكيم في هذه المعاملات قائمة بدون جوهر التعاقد. (1)

([1]) د/ مختار بربري التحكيم التجاري الدولي - دار النهضة العربية 1999م صـــ36

وسائل الاثبات التقليدية والإلكترونية:

الاثبات هو إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق والإجراءات التي حددها القانون على وجود أو صحة واقعه قانونية متنازع عليها تصلح أساس لحق المدعى به.

والإثبات هنا يجب أن يتنصب على وجود واقعة قانونية والتي هي محور نشأة الحق سواء كانت تصرفًا قانونيـًا أو واقعة مادية. (1)

وسائل الإثبات هي نوعين:

النوع التقليدي عن طريق الوسائل والطرق التي حددها القانون أما النوع الإلكتروني عن طريق وسائل حديثة النشأة ثم معالجة موضعها قانونيـًا والبعض الأخر مازال تحت المعالجة القانونية والبحث.

أدلة الاثبات وأهميتها:

هي دليل الحق نفسه سواء كان ماديـًا أو غير ملموس (معنويـًا)، وتتنوع الأدلة أمام القاضي فمنها ما يحتاج إلى رأي خبير ومنها ما يستطيع القاضي الاقتناع به والحكم عليه مثل الأدلة والمستندات التي يقدمها الخصوم للمحكمة ومنها الكتابة وسماع أطراف ثالثة مثل الشهود والحصول على أدلة من طرف ثالث مثل المصادقات

([1]) د/ كريم السيد مصطفي: أثر الذكاء الاصطناعي علي تزوير وتزييف أدلة الإثبات دار المطبوعات الجامعية 2025م.

والشهادات التي تصدر من جهات رسمية وحكومية وغير حكومية مثل كشوف الحساب والمصادقات البنكية والوثائقية الأخرى، وتزاد قيمة أدلة الاثبات وقوتها كلما كانت من طرف ثالث.

أما مع تطور الحياه والتكنولوجيا بسبب الاتصالات والانترنت ووسائل التواصل وتطور معها وبسرعة قوية النشاط التجاري وبدأ الاقلال من استخدام العنصر البشري في إجراء المعاملات المالية والمصرفية والتجارة وأصبحت في أغلب الأحوال تتم بكبسة زر على الكمبيوتر للقيام بطلب البضاعة وشحنها وسداد قيمتها وتوقيع العقود وزادت حركة التبادل التجاري الدولي ومن هنا زادت أهمية الحكيم التجاري الدولي وبالتالي الحاجة الى تخصصات عديدة لم تكن موجودة سابقًا في الخبرة أمام القضاء وزيادة الحاجة الى أراءهم والاستعانة بهم، ومع هذه الأهمية للدور الذي يمكن للخبراء القيام به أصبح من الضروري البحث في ضرورة وأهمية الدور الذي يقوم به الخبراء حديثًا بعيدًا عن الحاجة المحددة للاستعانة بالخبراء في العقود السابقة،

وأصبح من المهم دراسة العلاقة بين الخبير والقضاء الرسمي والتحكيم وسبل تطويرها وكيفية وإجراءات الاعتماد على الخبراء والاستفادة من العلوم المتخصصة التي يعملون بها والتي يصعب على رجل إلقاء الاحاطة بها كاملة شكل يطمئن إليها في بيان وجه الحق في الدعوى ويستند إلى رأي الخبراء في بيان أسباب الحكم.

أدلة الاثبات التقليدية:

بعد أن كانت الشهادة هي أهم طرق الإثبات ولكن بعد انتشار الكتابة والطباعة والصيغ القانونية والوثائق والمستندات أصبحت وسيلة الكتابة من أهم طرق الإثبات وبشروط معينة تُحدد أهمية دليل الإثبات وقناعة القاضي، فالدليل الكتابي الصادر

من طرف آخر يعتبر ذو أهمية عن الدليل المقدم من المدعى ومكتوب منه في حدود معينة باستثناء إذا كان طرفي النزاع قاما بالتوقيع عليه، وكذلك حضور الشهود وتوقيعهم يزيد من قوه دليل الإثبات المكتوب، كما أن هناك مُحددات أخرى لقبول الدليل المكتوب كان يكون تحت التهديد النفسي والمادي، وهناك أدلة إثبات بديلة في حال عدم توفر الدليل المكتوب لإثبات الحق فدليل الإثبات هو البنية على إثبات الحق ومع تطور أدلة الأثبات بدأ من الثورة التكنولوجية والحاسبات ظهرت طرق بديلة غير الكتابة لأثبات الحق مثل المستندات والصور والسجلات الرسمية والمحاسبية، بالإضافة للدليل الحديث والقديم في نفس الوقت وهو شهادة الشهود والقرائن والمعاينة المخبرية والعينية واليمين.

وتتلخص الوسائل البديلة لأدلة الأثبات التقليدية فيما **يلي:**

شهادة الشهود: أن الشاهد يحلف على صدق ما يقول وتخضع الشهادة للسلطة التقديرية للقاضي.

القرائن: هي استنتاج أمر مجهول من أمر معلوم، وهي قرائن قانونية من عمل الشرع نفسه، أما القرائن القضائية فهي لم ينص عليها القانون ويستنبطها القاضي من وقائع الدعوي حسب تقديره.

اليمين القانونية: وهي اشهاد الله على صدق ما يقوله المُدعي أو نفي صدق ما يقوله المُدعي عليه، ويلجأ إليها إذا تعذر على المُدعي تقديم دليل فيحتكم إلى ذمه الخصم.

الخبرة الفنية: وهي من أهم طرق الإثبات المباشرة التي تعتبر معاونة للقاضي ليعرف حقيقة النزاع، وهي تنصيب على الوقائع المادية بدون القانونية وتكون السلطة للمحكمة في تقدير الاستعانة بالخبرة أم لا.

المعاينة: وهي انتقال المحكمة لمعاينة محل النزاع وموضوعه لاستجلاء معالم الواقع وحالته على الطبيعة سواء بندب أحد القضاة أو خبير فني.

وسائل الاثبات الإلكترونية:

يرتبط تعريف الإثبات الإلكتروني بوسائل التقنية الحديثة التي تشهد تطور وتحديثات شبه يومية وتُعرف بأنها الدليل المأخوذ من أجهزة الكمبيوتر والاتصالات ووسائل التواصل الاجتماعي سواء بالصور أو باستخدام برامج وتطبيقات على أجهزه الحاسوب، وتجعل دليل علي وجود تصرف قانوني صادر من صاحب الالتزام ويمكن بواسطتها الاستدلال أمام القضاء مثل المعاملات القانونية والتجارية

وتُعرف بأنها أي دليل أو قضية إلكترونية مقبولة للإثبات أمام القضاء شرعًا وقانونيًا.

التميز بين وسائل الأثبات التقليدية والإلكترونية:

الوسائل التقليدية سواء المكتوبة وغير المكتوبة حددها الشرع لإثبات الحق أمام القضاء على سبيل الحصر، بينما الوسائل التكنولوجية من الصعب حصرها للتطور السريع في التكنولوجيا وخضوعها لاحتمالية التلاعب في البرمجيات والتزييف والتزوير باستخدام تكنولوجيا حديثة مثل الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني

خصائص الذكاء الاصطناعي

تنصف تطبيقات الذكاء الاصطناعي بعدة خصائص وسمات لعل أهمها:

الاجتهاد والقدرة على التفكير.

تتسم تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالقدرة على الاجتهاد، فإن ما يدخل في هذه التطبيقات سلسلة من الخطوات للوصول إلى حل للمشكلة أو اتخاذ القرار في خصومة التحكيم من خلال المعلومات والبيانات المدخلة.

ويرى البعض أن الذكاء الاصطناعي يستطيع وفي مكنته التعامل مع البيانات المتضاربة، التي يناقض بعضها بعضاً، فيستطيع الوصول إلى نتيجة لا تتناقض مع باقي البيانات المعّرفة في نظام الروبوت.

القدرة على التعلم.

أي يستطيع الروبوت التعليم من الأخطاء السابقة وعدم تكرارها، وهذه أحد معايير السلوك المتسم بالذكاء، وتؤدي إلى تحسين الأداء، نتيجة الاستفادة من السوابق التحكيمية، فالروبوت المُحكم يبني تصنيفه للبيانات على أسس العلاقات المنطقية والفكرية والتماثل، لتكون تلك البرامج قادرة على التعلم من الأخطاء. (1)

([1]) د/ محمد عبد الله باه، الذكاء الاصطناعي، أحكامة وضوابطه وأخلاقياته، الدورة (٢٦) لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الاسلامي الدولي بمدينة الدوحة، الفترة من ٣ - ٨ مايو 2025، صـــ 165.

تحسين تدفقات العمل البشري:

أصبح للروبوت إمكانية انشاء أحكام ومسودات باستخدام اللغة الطبيعية من خلال الشبكات العصبية المتعددة لديه، كما يستطيع محادثة تشبه المحادثات البشرية لأغراض التجارة أو لإدارة الجلسات، إمكانية اتخاذ القرارات المناسبة اما توجد فيه من مواقف دون التدخل البشري المباشر، وقدرة الروبوت على التكيف والتعامل مع ما تتعرض له من مواقف والاستجابة لما تتعرض له من تغيرات بمرونة وسرعة فائقة. (1)

([1]) د/ عماد عبد الرحيم الدحيات، نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا اشكالية العلاقة بين البشر والآلة، بحث منشور بمجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (٨)، العدد (5)، ٢٠١٩، صـ 16.

الميزة الميكانيكية:

ان أكثر ما يخيف العلماء من الخيال العلمي المستقبلي هو قيام تطبيقات الذكاء الاصطناعي بإدارة آلات ثقيلة لا يكن إدارتها إلاّ بالقوة البشرية، مما يقلل الحاجة إلى الأيدي العاملة، وان كان الأمر يتطلب تدريب الأفراد على كيفية التعامل مع تطبيقات الاصطناعي وزيادة الوعي الكافي من أجل تحسين الأداء وتطويعها لخدمة البشرية وفض المنازعات بينهم.

الحصول على أحدث البيانات الفعالة وتحليلها:

يمكن للمُحكم "الروبوت " عن طريق خوارزميات استخراج البيانات التي لا يمكن لهيئة التحكيم (البشر) الوصول إليها وتفسيرها ومعالجة تلك البيانات وتقديم النصيحة وارشاد المحتكمين.

استخدام نظام الذكاء الاصطناعي:

يعد استخدام نظام الذكاء الاصطناعي من أهم مميزاته ذلك لأن النظام إذا أنشئ ولم يستخدم فلا فائدة منه حيث أن أهميته تكمن حين أتاحت للأفراد وأطراف النزاع.

ومن غير المتصور أن يتم انتاج نظام واتاحته للأفراد وبيعه، وان وسيلة استخدام هذه البرمجيات يكون في الغالب عن طريق الانترنت ومواقع الويب، والتي تسمح لمستخدميها بتبادل وتناقل أنظمة الذكاء الاصطناعي المعروضة (1).

([1]) د/ محمد حسام لطفي، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي، دار الثقافة، 1987، صـ 175.

دور الروبوت في المجال القانوني (1):

لم يعد الروبوت مجرد آلة يستخدمها الانسان أو يستفيد منها في بعض أموره، وانما صار أمراً مفروضاً يجب عليه مسايرتها وملاحقة تطوراتها لأنها حلت محله في العديد من الوظائف التي كان يقوم بها، وبفضل الذكاء الاصطناعي وتقنياتها صارت معقد عليه لا يستطيع تنفيذها، وتوقعات مستقبلية للعديد من الأمور يعجز عنها الذكاء البشري في العديد من المجالات ومنها منازعات التجارة الدولية.

فالروبوت أضحى له دور كبير في التيسير على كافة المشتغلين به الذين يمكنهم الاستفادة من هذه التقنية في العديد من التطبيقات لعل أهمها ما يلي.

العقود:

إذا كان الدور البشري لا يمكن الاستغناء عنه بحال من الأحوال في مجال ابرام العقود لاسيما في فحص العقد وتحليل نتائجه وبيان أهم أحكامه، إلاّ أنه يمكن الاستفادة من تقنية الذكاء الاصطناعي في فحص المستندات ومراجعة صياغة العقود – خاصة العقود التجارية الدولية – للحفاظ على وقت وجهد محرري تلك العقود من خلال برامج ومنصات ومواقع إلكترونية معينة للنظر فيها ومراجعتها وبيان مدى مطابقتها للضوابط المحددة سلفاً.

([1]) د/ حمدي أحمد سعد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، المؤتمر الدولي بكلية الشريعة والقانون، جامعة طنطا، الفترة من 11، 12 أغسطس 2021، صـ 245.

ولعلنا نلمس أهمية ما تقدم في عقود الشركات والمؤسسات التجارية والاقتصادية الكبرى التي تبرم العديد من العقود ذات القيمة الاقتصادية الكبيرة في مجالات شتى، علاوة على إمكانية تحليل هذه المواقع للعقود التي تبرمها الشركات وبيان الأوقات المناسبة لإبرامها والبنود الأكثر فائدة للشركات من غيرها، وتوقع الحالات التي يمكن الاحتياج إليها في المستقبل من خلال دراسة الأسواق وحاجات العملاء واستعداد الشركة.

البحث القانوني:

يمكن الاستفادة من تقنية الذكاء الاصطناعي في البحث القانوني من خلال توفير بيانات متكاملة عن القضايا والمشاكل القانونية المتشابهة، لاسيما قواعد البيانات الإلكترونية سواء أكانت على اسطوانات مدمجة أم على مواقع شبكة الانترنت، مما يسهل عمل المشتغلين في مجال البحث القانوني من قضاه وباحثين ومحامين وغيرهم.

والمقصود بالبحث القانوني في هذا الصدد هو الذي يهدف إلى تجميع القوانين والآراء الفقهية والأحكام المتنوعة ذات الصلة المباشرة بواقعة أو قضية ما وفي مجال التحكيم فان البحث القانوني عن البيانات والمعلومات التي يريدها أطراف الخصومة التحكيمية، فيوفر لهم الوقت والجهد والمال المبذول في البحث الورقي التقليدي فهذا

الأخير لا يسد شغف المشتغل بالقانون الكم الهائل من المعلومات الذي يوفره الذكاء الاصطناعي المتمثل في المُحكم "الروبوت". (1)

توقعات المستقبل:

يمكن الاستفادة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعرف على المستجدات القانونية المستقبلية

عبر نظام "الترميز التنبؤي" ويمثل الكشف الإلكتروني السريع عما يمكن أن يحدث من قضايا أو اشكاليات قانونه، وما تتطلبه هذه القضايا من نصوص ومبادئ قانونيه، أو مستندات أو ضمانات.

ولا ريب أن ذلك يعد من الصناعات القانونية المتقدمة التي يصعب على العقل البشري القيام بها، وان كان المُحكم الروبوت يستطيع القيام بذلك من خلال خوارزميات بداخلة تمكنه من ذلك العمل بيسر وسهولة.

ويمكن للمُحكم الروبوت تقديم الاستشارات والمساعدات والتوفيق لأطراق النزاع، حيث يكون لديه كم هائل من الحلول والتي يعرضها عليهم في أي وقت وبأي لغة، وقد ثبت نجاح هذه الوسيلة والوصول إلى نتائج جيدة.

(1) مجالات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون، متوافر على الموقع الإلكتروني https://mawdoo3.com.

وظائف الذكاء الاصطناعي (1).

المحاكاة والتكيف: يمتلك الذكاء الاصطناعي القدرة على التعلم من البيانات، والتكيف مع البيئات المختلفة، وتحسين أدائه بمرور الوقت.

اتخاذ القرار: ان الأنظمة الذكية يمكنها تحليل البيانات، واستنتاج الأنماط، واتخاذ قرارات قائمة على الاحتمالات.

التعرف على الأنماط: يعتمد الذكاء الاصطناعي على الشبكات العصبية والتعليم العميق لاكتشاف الأنماط في النصوص، والصور والأصوات.

التفاعل مع البشر: يمكن للذكاء الاصطناعي التواصل مع المستخدمين من خلال معالجة اللغة الطبيعية (NLP).

المعالجة التلقائية للمعلومات: يستطيع الذكاء الاصطناعي معالجة كميات هائلة من البيانات بسرعة ودقة تفوق قدرة البشر.

---

(1) Kaplan, Andreas, Michael Hoenlein. Siri, in My Hand: who's the Fairest in the Land? On the Interpretations, illustrations, and Implications of Artificial Intelligence, Business Horizons 62 No.1 (2019), pp 15 – 25.

أهمية تطبيقات الذكاء الاصطناعي في صياغة اتفاقية التحكيم:

يتيح تطور تحليل البيانات الذي توفره تطبيقات الذكاء الاصطناعي للمستثمرين، وأصحاب المشروعات الكبرى توقع المشكلات القانونية المتعلقة بتنفيذ بنود اتفاق التحكيم ومعالجتها بمجرد حدوثها، وفي حال نشوء النزاع يمكن لتطبيقات الذكاء الاصطناعي بوضع صيغ مناسبة لتوقي وحل أي خلاف، ومراجعة اتفاق التحكيم واقتراح الاتفاق الأنسب للعقد الأصلي (1).

انتقادات الذكاء الاصطناعي:

يمكن أن يعزز التحيزات، ويوسع نطاق المراقبة.

من الممكن أن يؤدي اتخاذ القرار من "الروبوت الآلي" إلى طمس مساءلة المسؤولين العموميين.

يقوم الذكاء الاصطناعي على استعمال البيانات من قبل الشركات الكبرى والتحكم في خوارزمياتها الذاتية بما يمكن أن تطلق عليه "استعمار البيانات" وما يترتب على ذلك من تحديات أمنية جديدة ومركبة، ومهددة للأمن والسلم الدوليين، وبشكل مبالغ فيه (2).

([1]) د/ وسام عادل كاظم، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في عمليات التحكيم التجاري الدولي، مجلة دراسات البصرة، السنة التاسعة عشرة، ملحق العدد (56)، 2024، صـــ 322.

([2]) أ. د/ خالد كاظم أبودوح، الذكاء الاصطناعي: من الفرص اللامحدودة إلى ضرورة الحوكمة، مجلة آفاق مستقبلية، العدد (4)، يناير 2024، صـــ 381.

ويرى البعض أن استخدام التكنولوجيا – بصفة عامة – والذكاء الاصطناعي " الروبوت " – بصفة خاصة – في خصومة التحكيم يترتب عليه العديد من المخاطر مثل:

مخاطر مهنية أخلاقية:

فالحكم أصله من الحكمة، والآلة مجرد جماد ليس له حكمة ولا عقل الانسان، وانما يصدر الروبوت قراره بناء على ما يقدم له من معلومات، وفي حدود معينة فلا يمكن القول بأن المُحكم "الروبوت" يصدر أحكام وقرارات كامله وبشكل عادل في خصومة التحكيم.

مخاطر التطور المستمر في مجال التكنولوجيا وسهولة الاختراق نتيجة ظهور برامج متطورة بيت كل مستمر، وقد لا تستطيع الدولة " مقر التحكيم " مواكبتها أو أن توفر المهارات التقنية أو الأيدي الماهرة المدربة اللازمة للقيام بذلك.

مخاطر السرية:

فالسرية أهم مميزات التحكيم سواء كان تقليدي أو الكتروني أو بواسطة الروبوت وقد يسيء مستخدمي التكنولوجيا " القرصنة الإلكترونية " تدمير المعلومات أو البيانات التي تتعلق بواسطة أشخاص محتالين، مما قد يؤدي إلى فقد الثقة بأطراف الخصومة أو المُحكم نفسه أو عملية التحكيم برمتها.

يتخوف البعض من الآلة فائقة الذكاء لأنها يمكن تتفوق بكثير في أداء الأنشطة العقلية على أي انسان مهما بلغ مقدار ذكائه، وبما أن تصميم الآلات هو أحد الأنشطة العقلية، فإن الآلة فائقة الذكاء يمكنها تصميم آلات أفضل وبالتالي سيكون

هناك انفجار في الذكاء، وسيتراجع ذكاء الانسان كثيراً – وترتيباً على ذلك، فإن اختراع أول آلة فائقة الذكاء، هو آخر اختراع يحتاج الانسان إلى صنعه، شريطة أن تكون الآلة سهلة التحكم والانقياد بما يكفي لتخبرنا بكيفية ابقائها تحت السيطرة، وبمجرد أن تصبح الآلات فائقة الذكاء حقيقة واقعية، فمن المحتمل ألا تكون سهلة الانقياد على الاطلاق، وقد تستعبد البشر باعتبارهم نوعًا فرعيًا، وتتجاهل حقوقهم، وتسعى نحو تحقيق أهدافها الخاصة، بغض الطرف عن التأثيرات على حياة البشر .(1)

أسباب التخوف من الذكاء الاصطناعي تكمن في:

القلق العام بشأن الذكاء الاصطناعي.

الخوف من البطالة الجماعية.

المخاوف بشأن " الروبوت " فائق الذكاء.

وضع قوة الذكاء الاصطناعي في الأيدي الخطأ.

أنظمة الذكاء الاصطناعي المستخدمة في التزوير:

مجموعة من العناصر المترابطة فيما بينها بالخوارزميات أو البيئة التي بواسطتها يمكن الحصول على المعلومات واتخاذ القرارات بالاختيار بين البدائل تجاه أغراض

(1) أ. د/ خالد كاظم أبودوح، الذكاء الاصطناعي: من الفرص اللامحدودة إلى ضرورة الحوكمة، مجلة آفاق مستقبلية، العدد (4)، يناير 2024، صـ 382.

معينة أو غايات أخرى مثل تزوير أو تزييف دليل من أدلة الإثبات خاصة المكتوبة وبتطور التقدم التكنولوجي والثورة الرقمية في بداية الألفية الثانية أصبح من الصعوبة الكشف عن عمليات التزوير والتزييف بواسطة الذكاء الاصطناعي لدرجة يصعب التفرقة بين الخصوم أو الأشخاص العاديين على حق لا يستحقه إذا قدم المستند المزيف كدليل إثبات أو قدم المستند المزيف مثلًا في الحصول على وظيفة أو منافع مادية أو معنوية وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بأهم وسيلة إثبات منذ أكثر 1400 سنة في سورة البقرة الآية 282، حيث أوجب أن يكتب الدين وبواسطة كاتب عدل والشهود.

أمثله على التزوير:

محو وكشط الدليل الكتابي لعبارات وكلمات وأحرف من الدليل الكتابي.

حشر وإضافة بعض الكلمات والعبارات إلى الدليل الكتابي.

اصطناع دليل كتابي بواسطة الذكاء الاصطناعي بواسطة أوراق رسمية فارغة.

إمكانية كشف التزوير باستخدام التكنولوجيا الحديثة وسلطة القاضي:

نظرًا لصعوبة هذا الأمر على القاضي وعدم توفر الخبرة المتخصصة لديه والوقت الكافي لذلك فإنه لابد من الاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص في ذلك، وهنا يكون دور القاضي في الموازنة بين الأدلة التي يقدمها الخصوم وهو له سلطة تقدير مدى كفاية الأدلة.

ولقد أفرزت جائحة كورونا من خلال انتشار التباعد الاجتماعي وانجاز الأعمال والأنشطة عن بعد إلى ظهور الاعتماد على تقديم الأدلة والمستندات عن بعد دون رؤية الأصل فقد تكون الإجراءات والإثباتات سليمة من الناحية الشكلية، لكن هناك احتمال من وجود تلاعب في أصل المستند ثم ظهر بعد ذلك الاعتماد على الذكاء الاصطناعي واستخدامه في التحكيم الافتراضي باستخدام تحليل الخوارزمي والرقمي في تحليل الأدلة والمستندات وتصنيفها واستخراج المعلومات المتراكمة لفهم القضايا واكتشاف أنماطها.

إن اعتماد المُحكمين على استخدام الذكاء الاصطناعي في تحليل الكميات الكبيرة من المستندات ومراجعة النصوص القانونية والأحكام الصادرة مسبقًا وتقديم مقترحات بالحل المناسب، ومن الطبيعي فإنه لا يمكن الاعتماد على مخرجات الذكاء الاصطناعي والسبب أنها تعتمد على المدخلات والبيانات المُعطاة للذكاء الاصطناعي، وهناك احتمالية في عدم تقديم المستندات وشرح الحالة بشكل جيد أو إهمال ادخال بعض المدخلات، فالفعل البشري هو السيد في هذه الحالة ولا مكان للاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي. ويمكن فقط استخدامه في الاحتمالات من القرارات التي يمكن التنبؤ بها في ضوء المعطيات ونتائج القضايا المتشابهة المخزنة في الحاسوب ولكنها تظل وسيلة مساعدة واسترشادية في فتح آفاق للتفكير في القرار المناسب للقضية، ويفيد الذكاء الاصطناعي في توثيق المستندات وإدارتها الكترونيًا لسهولة الرجوع إليها.

المبحث الثاني

التكييف القانوني للمُحكم الروبوت

تمنح حقوق الملكية الفكرية امتيازاً حصرياً لصاحبها، يتمثل في احتكاره لاستثمار موضوع الحق ضمن الدول المطبق فيها، فتخوله دون غيره القيام بكافة التصرفات القانونية المعروفة على محل هذا الحق (1). ولما كانت المنازعات المثارة بشأن هذه الحقوق تتطلب خبرة تقنية وفنية وقانونية لفهمها والحكم وفقًا لها، كان لابد من الاستعانة بطرق بديلة عن القضاء هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى فإن المنازعات التي تتعلق بحقوق الملكية الفكرية لها طبيعة خاصة، تتطلب السرية والسرعة في نظرها وهو ما لا يتوافر في قضاء الدولة في ظل بطء إجراءات التقاضي، وعلانية الأحكام.

اختلف الفقه حول الطبيعة القانونية للروبوت نظرًا لاستنادهم إلى القواعد العامة التقليدية، ولهذا كان اللجوء إلى الحيل القانونية لإزالة هذا الخلاف، فلابد من ايجاد

([1]) سكينة عمراني زريفي، دوافع اعتماد التحكيم في منازعات عقود الملكية الصناعية، مجلة القانون والأعمال، العدد (48)، 2019، صـــ 119.

وسيلة نواكب بها هذا التطور ونسير بالمجتمع في طريق التقدم لإيجاد حلول للمشاكل الجديدة التي وجدت في التجارة الإلكترونية والمتغيرة.

فيوماً بعد يوم كان لا بد من تدخل القائمين على تغيير القانون وتطبيقه لإيجاد هذه الوسيلة، لذا يجب ألا يقف القانون أبداً حائلاً دون الإبداع والتقدم العلمي فالقرارات والأفعال الناتجة عن المُحكم "الروبوت" لم ينظمها قانون حتى وقتنا هذا، الأمر الذي كان لزاماً علينا البحث عن تنظيم هذا الكيان من الناحية القانونية للمُحكم " الروبوت "، خشية وقوع أضرار دون تنظيم المسؤولية عنه، وهو الدور المجتمعي للمشرع، فمنح الشخصية القانونية للمُحكم الروبوت، يحل جميع المشكلات القانونية الناتجة عن أفعاله، ويوفر تأميناً لمستخدميه ولأطراف خصومة التحكيم.

وسوف نتطرق إلى عدة نقاط على النحو الآتي:

المطلب الأول: المُحكم الروبوت والشخصية القانونية.

المطلب الثاني: خصوصية الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول

المُحكم الروبوت والشخصية القانونية

يقصد بالشخصية القانونية التعبير عن العلاقة التي تقوم بين مجموعة معينة ونظام قانوني محدد، ويترتب على ذلك أن الأشخاص القانونية لا توجد في نظام قانوني معين بطبيعتها، وانما بفعل هذا النظام وفي الدائرة التي يقوم برسمها، والشخصية القانونية ببعديها الطبيعي والاعتباري، تم منحها من قبل المشرع استناداً لأهليته للحقوق والالتزامات لحاجة المجتمع، وبالتالي فان الشخصية القانونية هي اقرار قانوني لواقع، وليس ابتكار قانوني لافتراض، استناداً لذلك يجب التمييز بين الشخصية الانسانية التي تثبت للإنسان والشخصية القانونية القائمة على القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات التي تثبت للإنسان ولغيره.

ومن ناحية أخرى فالروبوت بوصفه شيئاً مرئياً له وجود مادي محسوس، بيد أن وجوده الحسي مختلف عن الوجود الحسي للإنسان، وبذلك لا يمكن تصنيفه تحت أي منهما فالمشرع الأوروبي لم يوصى بمنح الشخصية القانونية لمختلف آلات الذكاء الاصطناعي وانما للبعض منها، الأكثر تقنية والتي تعمل بمفهوم التعلم العميق، شريطة أن يتم منح هذه الشخصية القانون وفق ما يتناسب مع احتياجات وطبيعة الروبوت، ودون الانفصال عن الانسان.

الاتجاه الرافض لمنح الشخصية القانونية للروبوت:

استند هذا الاتجاه على ما يلي:

ان التقنين المدني في معظم الدول لا يعرف إلا نوعين للشخصية القانونية الأول هو الشخصية القانونية للشخص الطبيعي بشروط معينة (1)، والثاني الشخصية القانونية الاعتبارية (الشخص المعنوي) منذ اعتراف المشرع بها، فلا تبدأ شخصيتها القانونية إلا من تاريخ هذا الاعتراف. وعليه فإن تقنيات الذكاء الاصطناعي أو ما يطلق عليه "الروبوت"، لا يمكن تقنينها ضمن الأشخاص سالفة الذكر في ضوء القواعد القانونية الحالية والنظر إليها بطريقة تقليدية لا تساعد الباحث القانوني على الرؤية الحقيقية للأشخاص الافتراضية لاسيما الذكية منها، باعتبار أن هذه الأشخاص جديدة لا يعرفها مشرعو القوانين والكثير من الفقه حتى الآن.

([1]) تنص المادة (٣٩) من قانون المعاملات المدينة القطري رقم (٢٢) لسنة 2004 بأن " تبدأ شخصية الإنسان بتمام ولادته حياً، وتنتهي بموته "، وتنص المادة (53) منه على أن "الأشخاص المعنوية هي 1- الدولة، ووحداتها الإدارية التي يمنحها القانون شخصية معنوية، والبلديات. 2- الهيئات والمؤسسات العامة. ٣- الأوقاف. 4- الشركات المدنية والتجارية، إلا ما استثنى منها بنص خاص. 5 - الجمعيات والمؤسسات الخاصة، وفقاً لما يقرره القانون. وكل مجموعة من الأشخاص أو الأموال يمنحها القانون الشخصية معنوية". وتنص المادة (٥٤) أيضاً بأن " أ- يتمتع الشخص المعنوي بجميع الحقوق إلا ما كان منها ملازماً لخصائص الشخص الطبيعي، وذلك في الحدود المقررة في القانون. 2- يكون للشخص المعنوي أ- ذمه مالية مستقلة، ب- أهلية في الحدود التي يعنيها سند انشائه أو التي يقررها القانون، ج- حق التقاضي. د- موطن مستقل.....".

القول بمنح الشخصية القانونية للروبوت تقتضي أن يكون لهذا الأخير إرادة، وهذا أمر غير ممكن – حتى وقتنا الحاضر – لأن هذه التقنيات لم تصل بعد إلى درجة البرمجة الذاتية دون تدخل البشر، وبالتالي فإن هذه التقنيات لم تصل أيضاً لدرجة التطور الذي يجعلها محلاً لتحمل المسؤولية الكاملة عن أعملها.

القول بمنح الشخصية القانونية للمُحكم الروبوت يقتضي الاعتراف لأشخاص الذكاء الاصطناعي الافتراضية بالعديد من الحقوق المقررة لصاحب الشخصية القانونية كالأهلية والذمة المالية وبالتالي المسؤولية وبعض هذه الحقوق يصعب الاعتراف بها للروبوت لأنه توجد العديد من العقبات القانونية حال تقدير الشخصية القانونية. ومنها صعوبة إقامة المسؤولية على أخطاء دون إقامة مسئولية المصمم أو المنتج أو المستغل، وهذه العقبات ترجع بالدرجة الأولى لعدم اعتراف التشريعات في العديد من الدول ومنها دولنا العربية بالشخصية القانونية للروبوت. وبالتالي لا يوجد أي مبرر قانوني مارح المُحكم الروبوت الشخصية. القانونية الأن التمتع بالحقوق الناشئة عنها تحتاج إلى الوعي اللازم لاستحقاقها وحمايتها والمسؤولية عنها، وهذه أمور لا تتقى للإنسان دون سواه، باعتبار أنه الوحيد الذي يمتلك الوعي اللازم للقيام بالعمل ومعرفته.

الاتجاه المؤيد لمنح الشخصية القانونية للمُحكم الروبوت.

في المقابل للاتجاه الرافض لمنح المُحكم الروبوت الشخصية القانونية، فإن جانب من الفقه القانوني (1)، ذهب إلى وجوب الاعتراف بدور وأهمية الذكاء الاصطناعي في اكتشاف المستقبل وتيسير الحياة، ولذا لا بد من منحه الشخصية القانونية التي تمكنه من التحمل بالالتزامات (أي المسؤولية) واكتساب الحقوق وذلك للأسباب الآتية:

ان مفهوم الشخصية القانونية لا تقتصر على الانسان فقط، استناداً للفكرة القائلة بأن كل البشر أشخاص، ولكن ليس كل الأشخاص بشر، فالبيئة القانونية تمنح الشخصية القانونية للأشخاص المعنوية، وهذه الآخرة ليست بشر، مما يدل على أن مصطلح الشخص هو من الأمور المجردة ولا ينبغي الخلط بين مصطلح الانسان والشخص لأنهما ليسا متراد فين، ويترتب على ذلك أن الشخصية القانونية لا يُشترط فيها الإدراك والإرادة الملازمين للصفة الإنسانية، وانما تمتد لتشتمل الكيانات التي أصبغ عليها هذه الخاصية باعتبار أن لها قيمة اجتماعية (2).

ومن ناحية أخرى لا يخفى على أحد ما لحق لتطبيقات الذكاء الاصطناعي – خاصة الروبوت – من تطور كبير ليس في أداء بعض الأعمال الآلية فقط، وانما هناك تطور ملحوظ في وعي هذه التقنيات وإدراكها فهناك الروبوت فائق الذكاء والإدراك مما جعلها قادرة على اتخاذ القرارات اللازمة في بعض المواقف والقضايا دون تدخل

(1) د/ أحمد مصطفى الدبوسي، مدى امكانية منح الذكاء الاصطناعي صفة براءة الاختراع عن ابتكاراته، مجلة معهد دبي القضائي، العدد (١٣)، السنة التاسعة، ابريل 2021، صـــ 95.

(2) د/ محمد سعيد جعفور، مدخل العلوم القانونية. دروس في نظريه الحق، ط1، دار هونه بالجزائر، ٢٠١١، صـــ 283.

البشر، بل واستقلالاً عن إرادة المصنع أو المبرمج أو المستخدم لها، مما جعلها كيانات تتمتع بوعي ذاتي وإرادة مستقلة، ويعزز الاتجاه إلى منحها الشخصية القانونية (1).

علاوة على ما سبق فإن فكرة الشخصية ارتبطت قديماً بالإنسان الحر، فكانت لا تمنح إلاّ للأحرار دون العبيد على الرغم من انسانيتهم لأنهم كانوا في حكم الأشياء، ولذا بدأ التفكير في الفصل بين الشخصية الطبيعية والشخصية القانونية، وبالتالي تغيرت وجهة نظر الفقه القانوني وبدأ التفكير في الفصل بين الشخصية القانونية والشخص الطبيعي لكونه إنسان.

وبعبارة أخرى أن الشخصية القانونية لا تستقر إلاّ لمن يكون اهلاً لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات، وكان ذلك للأشخاص الاعتبارية كالدولة والشركات والجمعيات وغيرها.

وفي ضوء هذا التطور أمكن للفقه القانوني نقل فكرة الشخصية القانونية من الوجود المادي المتمثل في الإنسان إلى الوجود الاعتباري، بل إلى غيره أحيانًا مع مراعاة خصوصية وطبيعة كل من تتقرر له الشخصية القانونية (2).

---

(1) د/ مسعود بورغده، العقود المبرمة بواسطة الأنظمة الإلكترونية الذكية، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، ٢٠١٧، صـــ 146.

(2) M. Nicolas, les droit et libertés fondamentaux des personnes moral et de droit prive, RTD, 2008 , P- .206

إضافة إلى أن الشخصية القانونية تمنح للإنسان عندما يكون اهلاً لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات أما عما يفقد هذه الأهلية فلا تمنح له على الرغم من كونه انسان، وهذا يعني أن الشخصية القانونية إقرار قانوني لواقع وليست ابتكاراً قانونياً لافتراض (1).

إن تقنيات الذكاء الاصطناعي لم تعد مجرد آلات شيئية كسائر الأشياء وانما باتت آلات ذكية بل فائقة الذكاء لها مهارات ووظائف متعددة على التفاعل مع ما حولها من أفراد أو أشياء، واتخاذ القرارات اللازمة والمناسبة لما توجد فيه من مواقف، كما أن لديها القدرة على التعلم مما يميزها عن غيرها من الأشياء، وبالتالي لا يمكن قصرها في بوتقة كونها مجرد شيء، وفي ذات الوقت لا يمكن ترقيتها إلى مفهوم الإنسانية، فهي كيانات تتجاوز حدود الآلات والأشياء ولكنها لا تقارن بالمفهوم الإنساني (2).

(1) د/ محمد عرفان الخطيب، الذكاء الاصطناعي والقانون. دراسة تأصيلية متقاربة في التشريعين المدني التونسي والقطري في ضوء القواعد الأوروبية في القانون المدني، ٢٠١٩، صـــ 4.

(2) د/ حمدي أحمد سعد أحمد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، مرجع سابق، صـــ 255.

المطلب الثاني

خصوصية الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

الواقع أنه إذا كان لكل من الاتجاهين السابقين مبرراته القانونية أو الواقعية التي تؤيد ما ذهب إليه سواء فيما يتعلق بمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي أو رفض ذلك إلا أنه إزاء الأهمية البالغة للذكاء الاصطناعي ودوره الكبير في كافة المجالات السابق ذكرها وانتشار التعاملات التي تتم عن طريقه فإن الأمر يتطلب تأييد الاتجاه القائل بالاعتراف لهذا الذكاء بالشخصية القانونية حفاظا على حقوق القائمين عليه وحقوق المتعاملين معه، ونظرا لصعوبة تطبيق أحكام الشخصية القانونية المقررة للشخص الطبيعي أو المعنوي عليه، فإن الأمر يتطلب البحث عن شخصية قانونية تتناسب مع هذا الكائن الجديد المسمى بالشخص الإلكتروني وهو الأمر الذي جعل البعض ينادي ونحن معه بالشخصية الافتراضية للذكاء الاصطناعي (1).

وكما يرى هذا الجانب من الفقه فإن مصطلح الشخصية الافتراضية للذكاء الاصطناعي أو الروبوت أدق من مصطلح الشخصية الإلكترونية التي يمكن أن تطلق على شخصية الذكاء الاصطناعي، لأنها تمثل اقتراضا قانونيا ناشئا من الضرورات العملية والواقعية، بينما ينشأ مصطلح الشخصية الإلكترونية من

([1]) د/ همام القوصي، نظرية الشخصية الافتراضية للروبوت وفق المنهج الإنساني، دراسة تأصيلية تحليلية استشرافية في القانون المدني الكويتي والأوروبي، دراسة تأصيلية تحليلية استشرافية في القانون المدني الكويتي والأوروبي، بحث قيم منشور على الموقع الإلكتروني التالي:
https://jiirc.com/archives/11322

الاعتبارات التقنية وليس من الاعتبارات القانونية ويقصد بهذا النوع من الشخصية افتراض تمتع الذكاء الاصطناعي بشخصية قانونية تتناسب مع ما يقوم به من أعمال أو تصرفات مع الغير وحسب استقلاله بالقيام بذلك من عدمه، تضمن له حقوقه وتحمله ما يترتب عليها من تبعات تجاه الغير.

ونتناول نطاق هذه الشخصية فيما يلي:

نطاق الشخصية الافتراضية القانونية الممنوحة للذكاء الاصطناعي.

بالرغم تأييد جانب كبير من الفقه القانوني منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي للاعتبارات السابقة إلا انهم تحفظوا حول نطاق هذه الشخصية، ومدى تمتع الذكاء الاصطناعي بكافة ما يترتب لها حقوق أو تحمله بكافة ما يترتب عليها من التزامات. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تحفظوا حول مدى منح هذه الشخصية لكافة تقنيات الذكاء الاصطناعي. وذلك على النحو التالي:

من ناحية تقنيات الذكاء الاصطناعي التي يمكن أن تتمتع بالشخصية القانونية:

يقرر جانب من الفقه القانوني إنه لا يمكن منح الشخصية القانونية لكافة تقنيات الذكاء الاصطناعي فإن منح الشخصية القانوني سيقتصر على بعض تقنيات الذكاء الاصطناعي والتي تتميز بقدراتها الفائقة على القيام بالتصرفات التي يقوم بها الشخص الطبيعي، أي إن يمكنه التصرف مستقلا عن إرادة وتوجيه المصمم أو

المشغل، وكما يقول الفقه في الحالات التي تتجاوزها تقنيات الذكاء الاصطناعي ومرحلة الذكاء الاصطناعي إلى مرحلة الإدراك الاصطناعي. (1)

وفي هذا الإطار يقرر بعض الفقه القانوني أن تمتع الذكاء الاصطناعي واستفادته من الحقوق القانونية في مجال براءات الاختراع تقتضي التدخل التشريعي الحاسم لهذا الأمر وتعديل النصوص القانونية التي تقصر منح براءات الاختراع علي الشخص الطبيعي فقط، لأن الذكاء الاصطناعي أصبح لديه القدرة الفائقة علي الابتكار والاختراع بدون تدخل العنصر البشري، مما اصبح معه من الصعوبة بمكان التمييز بين براءات الإنسان واختراعاته وبين براءات واختراعات الذكاء الاصطناعي، وحيث إن الأمر أصبح كذلك فلا يوجد ما يمنع من الاعتراف له بحقوق الملكية الفكرية ومنها حقه في منحه براءة الاختراع وصفة المخترع (2)، وكان ذلك عائقاً كبيراً في تطور الذكاء الاصطناعي وتخلفاً عن مسايرة التطورات التكنولوجية التي تجتاح العالم يوما بعد يوم.

وفي ظل التطور التقني الكبير في مجال الذكاء الاصطناعي وما أصبح يتمتع به من قدرة فائقة علي التعاون مع الآخرين ويتعايش معهم حياة شبة كاملة بمجرد

---

(1) د/ محمد عرفان الخطيب، الذكاء الاصطناعي والقانون. مرجع سابق، صـ 115.

(2) في هذا المعني:

Marle soulez le droit de la Propriété Intellectuelle a / épreuve des technologie robotique. la semouline Juridique, éduction générale no 37. 12sept. 2016, p.1675

تشغيله جعل جانباً من المتخصصين في هذا المجال ينادون بمساواة تقنيات الذكاء الاصطناعي بالشخص الطبيعي والاعتراف له بالشخصية القانونية الإنسانية.

الأمر الذي يقتضي التعديل الجذري في البنية القانونية من الدساتير والقوانين العادية للاعتراف بالحقوق الكاملة للمواطنين الإلكتروني.

وحينما يتم هذا الاعتراف لن تكون أشخاص الذكاء الاصطناعي بحاجة الي الجانب البشري، وانما سيكون لها الأهلية الكاملة والقدرة على مباشرة كافة التصرفات القانونية بكل حكمة بعد الاستفادة من

تجاربها الواقعية، ومن ثم يمكن ان تتقرر مسؤوليتها القانونية عن هذه التصرفات .(1)

والاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي علي هذ النحو أي شأنه شأن الشخص الطبيعي يثير التساؤل عن نوع هذه الشخصية، ومعنى آخر هل تمر الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بمراحل الشخصية القانونية للشخص الطبيعي أم أنه يكتسب الشخصية القانونية الكاملة مرة واحدة وبتعبير آخر هل سيكون هناك ذكاء اصطناعي عديم الأهلية، بآخر ناقصي الأهلية وثالث كامل الأهلية، أم أن الذكاء الاصطناعي تقسه كالروبوتات مثلاً سيكون عديم الأهلية في وقت ثم يصب ناقص الأهلية، ثم تصبح كامل الأهلية بعد ذلك.

([1]) د/ همام القوصي، نظرية الشخصية الافتراضية، مرجع سابق:
https://jilrc.com/%D...%9

والواقع أن أهلية الشخص الإلكتروني أو ما يسمى بالذكاء الاصطناعي وشخصيته القانونية لا يمكن أن تمر بمراحل أهلية أو شخصية الشخص الطبيعي الانسان، حيث تتوقف الشخصية الإلكترونية على واقعه التقني ومدى قدراته وإمكانياته الذهنية المتطورة وقدرته على التعامل مع الآخر أو الانفراد بالتواصل معهم أو إبرام التصرفات القانونية.

فهناك أشخاص الكترونين وروبوتات مثلاً لها قدرات ذات امكانيات محدودة جداً مما لا يمكن معها الاعتراف لها بالأهلية أو الشخصية القانونية، وهو ما يشبه مرحلة انعدام الأهلية للشخص الطبيعي.

وهناك روبوتات أخرى لها القدرة على التعامل مع الأخرين في إطار محدد أو تصرفات معينة بما يشبه مرحلة التميز عند الشخص الطبيعي، وهناك روبوتات أو أشخاص إلكترونية تتمتع بإمكانيات ذهنية متطورة لا تمكنه فقط بالتعامل أو التواصل مع الآخرين، وإنما تجعله قادراً على إدارة أمواله والتعلم من تجاربه السابقة وتفادي أخطائه في المستقبل، وهذا النوع كما يرى أصحاب هذا الاتجاه يتطلب منحه الشخصية القانونية الكاملة أو شخصية الشخص الطبيعي في مرحلة التميز على الأقل (1).

([1]) د/ همام القوصي، نظرية الشخصية الافتراضية، مرجع سابق:

المبحث الثالث

متطلبات التحكيم بواسطة الروبوت

تمهيد، وتقسيم:

إن التحول نحو نظام التحكيم بواسطة المُحكم الروبوت يقتضي توفر آليات ووسائل ومتطلبات لمباشرته، قبل اتخاذ خطوات التحول الفعلي، وهذه المتطلبات منها ما هو تشريعي، ومنها ما هو تقني وفني ومنها ما هو إداري.

فمنصات التحكيم لازالت في مراحلها الأولى، وعددها قليل ومحدود، وتحتاج إلى تنظيم دقيق على المستوى التشريعي، إذ لازالت غالبية التشريعات العربية لم تعترف بعد بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، فضلًا عن الاعتراف به كمُحكم، ولازالت النظريات القانونية التقليدية هي سيدة الموقف وهذا الوضع لا يفي بالمتطلبات الأساسية التي يقوم عليها التحكيم عبر الذكاء الاصطناعي.

وعلى الجانب الأخر لابد من متابعة التطورات الحادثة في مراكز التحكيم الدولية والآليات التقنية، المستخدمة في تحقيق وتبسيط استخدام الروبوت في عملية التحكيم، نظرًا لما يمتاز به من دقة وسرعة وشفافية وسرية.

وسوف نتناول هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: المتطلبات التشريعية.

المطلب الثاني: المتطلبات التقنية.

المطلب الأول

المتطلبات التشريعية

أدى التطور الحادث في التكنولوجيا إلى تغيير جذري في الثقافة القانونية وفي المفهوم الإجرائي للخصومة وتسوية المنازعات، ذلك أن ما عليه التشريعات القانونية من قواعد اجرائية تقليدية تهتم بالشكلية، ولم تعد مناسبة لما عليه واقع استخدام المُحكم " الروبوت " في نظر منازعات التحكيم، وبعبارة أخرى فإن القواعد الإجرائية التقليدية لم تعد مناسبة لما عليه واقع المجتمعات خاصة في مجال التجارة الدولية الإلكترونية، وما يثار بشأنها من منازعات، حيث انعكس ذلك جميعه على البيئة القانونية، وكان للذكاء الاصطناعي ومخرجات التكنولوجيا – بلا ريب – آثار ايجابيه على القانون.

ويرى البعض أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي داخل إطار تشريعي يدرج به تعريفات أو اصطلاحات للوقوف على معناها وازالة ما قد يلتبس تقنيات مشابهة لها.

مدى استيعاب التشريعات الدولية والوطنية لفكرة " المُحكم الروبوت ".

يثور التساؤل حول الفرض الذي يتفق أطراف النزاع التجاري على تطبيق الذكاء الاصطناعي في خصومة التحكيم، واختيار بلد معين لتتم إجراءات التحكيم وفقًا لقانون هذا البلد، إلاّ أن الأطراف تفاجئ أن هذا البلد يمنع التعامل مع الذكاء الاصطناعي أو لم ينظم المُحكم الروبوت بقواعد قانونية عند نظر منازعات التحكيم، فما مصير اتفاق التحكيم حينئذ، هل يتم الرجوع إلى هيئة التحكيم التقليدية أم يتم تغيير المكان الذي يجري فيه التحكيم والقانون واجب التطبيق؟

للإجابة عن ذلك لا بد من الرجوع إلى اتفاق التحكيم، فقد يتفق الأطراف أنه في الأحوال التي يتعذر فيها عمل المُحكم الروبوت أو وجود مانع بالمكان الذي يجري فيه التحكيم يتم اسناد النزاع لهيئة تحكيم تقليدية مثلاً أو تغيير القانون والمكان الذي يجرى فيه التحكيم، وذلك تطبيقاً لمبدأ سلطان الإرادة الذي يسود في عملية التحكيم.

وباستقراء اتفاقية نيويورك لعام ١٩٥٨ بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية، وأيضاً قانون الأونستيرال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي لعام ١٩٨٥ – نجد أنهما لا يحصران مسألة تطبيق التكنولوجيا على إجراءات التحكيم، بل العكس من ذلك هو الصواب حيث نجد في كثير من الحالات يتم الاستعانة بوسائل الإنترنت في خصومة التحكيم واختيار المُحكم الروبوت لفض المنازعات التجارية، كما هو الحال في التحكيم الإلكتروني.

ووفق المادة (1/2) من اتفاقية نيويورك فإن قرارات التحكيم لا تقتصر على تلك التي يصدرها

المُحكمون لكل قضية وانما تشمل كذلك التي تصدرها هيئات التحكيم الدائمة التي أحالت اليها الأطراف، وبعبارة أدق لا يوجد أي قيود حول تولي المُحكم الروبوت نظر منازعة تحكيم وإصدار قرارات بشأنها، فأي شخص بإمكانه أن يصبح مُحكماً إذا ما توافرت فيه الضوابط المطلوبة وعدم اقتصارها على البشر فقط

وفيما يتعلق بالاعتراف وتنفيذ حكم التحكيم فقد تطلبت المادة (4) من اتفاقية نيويورك سالفة الإشارة أن يقوم الطرف بتقديم القرار الأصلي مصدقاً حسب الأصول المتبعة أو نسخه منه معتمدة مرفقة بالاتفاق الأصلي المشار إليه المادة (2) من الاتفاقية أو نسخة منه.

ومن وجهة نظر البعض(1) فإن متطلبات تنفيذ حكم التحكيم لا تتعارض مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي أو " المُحكم الروبوت "، إذ بالإمكان الحصول على نسخة من قرار الحكم التحكيمي موقع بتوقيع الكتروني ومعتمد على شكل بيانات إلكترونية مرفقه بالقرار، وذات الأمر بالنسبة لاتفاق التحكيم يتم التصديق عليه من قبل خوارزميات الذكاء الاصطناعي، إذ بالإمكان إنشاء هوية إلكترونية تعريفية مستوفية للشروط القانونية للمصادقة على الاتفاق المبرم وكافة الإجراءات لحين إصدار حكم التحكيم، ويكون مطابقاً لما تتطلبه اتفاقية نيويورك للاعتراف وتنفيذ حكم التحكيم الأجنبي.

وبالنسبة لقانون الاونستيرال النموذجي للتحكيم التجاري، فإن غالبية الدول تراعي نصوصه بتشريعاتها الداخلية، ولا توجد أي إشارة إلى وجوب أن يكون المُحكم بشراً، إذ بالإمكان تطبيق بيانات أنظمة " المُحكم الروبوت " على خصومة التحكيم، بحيث تعد قواعد القانون النموذجي مثال تستعين به الدول لتحديث قوانينها الداخلية بشأن التحكيم، ومن ثم يظل الخيار لكل دولة بإدماج قانون التحكيم الخاص بها بالتكنولوجيا الجديدة وادخال تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إجراءات التحكيم وتبني نظام "المُحكم الروبوت".

إن من ضرورات إتمام التحول الرقمي وضع التشريعات القانونية اللازمة لتحديد الإطار القانوني الذي يقر بالتحول الرقمي وأثناء التطبيق لأي تكملة ما يظهر من

(1) د/ وسام عادل كاظم، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في عمليات التحكيم التجاري الدولي، مجلة دراسات البصرة، السنة التاسعة عشرة، ملحق العدد (56)، 2024، صـــ 321.

نواقص في النظم أو فراغ قانوني، والذي يمكن أن يظهر في أي مرحلة من مراحل التحول بوضع قواعد قانونية ضامنة لأمن المعلومات الإلكترونية وتحديد الإجراءات العقابية الخاصة بفئة المتورطين في الجرائم الإلكترونية (1).

ولقد أدركت الدول أهمية هذا التنظيم القانوني للتحول الرقمي، فأصدرت تشريعات متعددة لتأمين التحول الرقمي في الإدارات الحكومية وبث الثقة والأمان لدى جمهور المتعاملين مع هذا النظام.

ففي مصر يوجد أكثر من تشريع منظم للمعاملات التي تتم من خلال وسائل رقمية حديثة نذكر منها.

القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة صناعة تكنولوجيا المعلومات، ويمثل هذا القانون أول محاولة من المشرع لتنظيم المعاملات الإلكترونية وقام من خلالها إضفاء الحجية القانونية للكتابة والتوقيع الإلكتروني في التعامل(2).

قانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات المصري ويعد هذا القانون وبحق طفرة في مجال الحماية القانونية للنظام الرقمي، فقد أحتوى هذا القانون على العديد من صور الحماية لكافة الأنظمة الرقمية سواء الخاصة منها أو

---

(1) Heels, R., (2001 b). understanding E. Governance. For development. E. Government United Kingdom. Institute for de elopement policy and management university of Manchester. P. 253.

(2) أنظر القانون رقم (5) لسنة ٢٠٠٤، بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة صناعة تكنولوجيا المعلومات المصري.

العامة، بدء من الدخول غير المشروع إليها أو البقاء فيها، وصولا بتحريم كافة صور الاعتداء على هذه الأنظمة بأي صورة من الصور(1).

وبالنسبة لدولة قطر نجد أن:

القانون رقم (2) لسنة 2017 (م/10): تشكل هيئة التحكيم من مُحكم واحد أو أكثر، حسب اتفاق الأطراف، فإذا لم يتفقوا على المُحكمين كان العدد ثلاثة وإذا تعدد المُحكمون وجب أن يكون عددهم وترا وإلا كان التحكيم باطلاً.

م/1 يكون تعيين المُحكم من بين المُحكمين المعتمدين والمقيدين بسجل قيد المُحكمين بالوزارة، كم يجوز تعيين أي شخص إذا توافرت فيه الشروط الأتية:

أن يكون كامل الأهلية.

ألا يكون قد أدين بحكم نهائي في جناية أو جنحة.

أن يكون محمود السيرة حسن السمعة.

(1) أنظر القانون رقم (١٧٥) لسنة ٢٠١٨، في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات المصري، صدر في الجريدة الرسمية، العدد ٣٢ مكرر (ج)، في ١٤ أغسطس ٢٠١٨.

رأي الباحث

ان تطور المنظومة التشريعية يكون من خلال وضع قواعد قانونية تضمن الحفاظ على خصوصية عملية التحكيم، وعمل المُحكم " الروبوت "، وفي ذات الوقت تضمن خصوصية أطراف التحكيم وحماية بيناتهم، وتقلل مخاطر الاختراق السيبراني، وتضع معايير صارمة لعمل المُحكم " الروبوت " تضمن تحقيق الجودة والكفاءة في تطوير عملية التحكيم.

المطلب الثاني

المتطلبات التقنية

الروبوت:

يعتبر التحول التكنولوجي نحو التحكيم بواسطة المُحكم " الروبوت " وسيلة ناجحة وفعالة في مواجهة مشكلة الإجراءات والتغلب عليها، بيد أن هذا التحول لا ينبغي أن يكون في حد ذاته غاية تهدر لأجلها مبادئ المرافعات القضائية وضمانات المحاكمات العادلة، وأنها يجب أن يتم وفق ضوابط قانونية وإجرائية وتقنية وفنية تحترم أصول التحكيم التجاري الدولي والمبادئ التي يقوم عليها. مثل ضمان سرية وخصوصية البيانات والمعلومات التي يدلى بها أطراف خصومة التحكيم، والحفاظ على المستندات الإلكترونية التي تتداول في القضايا.

مكونات المُحكم "الروبوت ".

ينطوي تصميم الروبوت على جانبين:

الجانب الميكانيكي: وهو الجانب الذي يهتم باختيار التصرف والحركة المناسبة بناء على القرار المتخذ من المعالجة والموجهة للمحركات، منها الروبوت وكذلك اختيار موضوع كل حركة في تركيب المجسم، واختيار الأطوال المناسبة التي تفصل بين المفاصل، وعلى ذلك يجب أن يتمتع الروبوت بدرجة من المرونة والحرية، التي تجعله قادراً على أداء عمله.

الجانب البرمجي: ويقوم على فهم الجانب الميكانيكي لمعرفة كيفية تحريك كل جزء من الروبوت بناء على كيفية وضعه في التصميم الميكانيكي، وبالتالي فإن هذا الجانب ربما يكون هو مصدر القرار أو الاجراء في الخصومة التحكيمية، وبناء عليه يتم الربط، وينفذ ذلك الأمر الصادر من برنامج الروبوت، أو من المتحكم فيه (1).

آلية عمل المُحكم "الروبوت ":

تقوم برامج الذكاء الاصطناعي بتدريب نفسها من خلال التجربة والخطأ، باستخدام تقنية تسمى التطور العصبي، وبناء خوارزميات لمعرفة الطرق الأكثر نجاحاً، ثم تستمد الذكاء الاصطناعي الأنماط والقواعد من تلك البيانات والتعلم الآلي المناسب لحل مشاكل التصنيف والتمييز بين الأشياء

بسرعة وبدقة عالية مما يتيح الأطراف النزاع الوصول إلى أفضل الحلول الملائمة لهم.

فمن الممكن أن يؤدي " الذكاء الاصطناعي " إلى تغيير العمل في خصومة التحكيم بسبب قدرته على تحديد المشاكل بتكاليف أقل ووقت قصير، وبذلك يمكن مراكز التحكيم أن تعمل بشكل أكثر كفاءة، والحصول على الحلول الدقيقة تحافظ على حقوق الاطراف ف وصون العلاقة بينهم.

(1) د/ يوسف أحمد قدري ابوحسين، المسئولية الجنائية الناشئة عن جرائم تدخل الروبوت في المجال الطبي، رسالة دكتوراه، جامعة طنطا، كلية الحقوق، 2023، صـ 28.

طبيعة عمل المُحكم:

ان العلاقة التي تربط المُحكم بأطراف الدعوى هي علاقة تعاقديه خاصة، حيث يوجد عقد بين أطراف النزاع والمُحكم بتولي الأخير حسم النزاع القائم بينهما سواء كان المُحكم شخص طبيعي أو مركز تحكيم (التحكيم المؤسسي).

فالمُحكم في اختيار التحكيم التجاري الدولي يتم اختياره بموافقة أطراف النزاع في اختيار التحكيم بديلا عن القضاء الرسمي.

ودور المُحكم – باعتباره قاض خاص (1)– يتمتع بسلطات قانونية محددة بحدود النزاع وإجراءات ومدة النزاع بموجب اتفاق التحكيم بين الأطراف، وهذا يعني أن صلاحيات المُحكم مستمدة من اتفاق التحكيم المبرم بين أطراف النزاع.

وللمُحكم سلطات تقديرية في الأدلة المطروحة أمامه وتفسير القوانين وإصدار حكم نهائي ملزم، وتعد قراراته ذات أثر قانوني مماثل لحكم القاضي.

المسؤولية عن عمل المُحكم:

تقرر القواعد السائدة في تشريعات التحكيم أن المُحكم يتحمل مسئولية قانونية ومهنية تترتب على أداءه الواجبة في التحكيم، وقد تتحدد هذه المسؤولية في اتفاق التحكيم نفسية.

(1) المحكم ليس قاض رسمي لكن أثناء قيامه لعمله يقوم بدور مشابه لعمل القاضي ويتبع الإجراءات المتبعة في ادارة الجلسات في القضاء الرسمي.

وتنقسم مسؤولية المُحكم (1) إلى مسئولية مدينة وتتقرر إذا قام المُحكم بأخطاء جوهرية تؤثر على سير التحكيم أو نتيجته لعدم تمكين أحد الخصوم من حق الدفاع أو عدم اتباع الإجراءات القانونية، وعدم الاستقلالية والحياد، فكل هذه الأمور إذا تسببت في ضرر مباشر لأحد الأطراف فهنا يحق للمتضرر الرجوع على المُحكم بدعوى التعويض إذا توافرت شروطها في علاوة على الطعن على الحكم بدعوى بطلان حكم التحكيم وفقًا لنص المادة (207) حيث يجوز لكل ذي شأن طلب بطلان حكم المُحكمين 1-..... 2-..... 3- إذا صدر الحكم من مُحكمين لم يعينوا طبقًا للقانون أو صدر من بعضهم دون أن يكون مأذونين بالحكم في غيبة الآخرين. 4- إذا وقع بطلان في الحكم أو في الإجراءات أثر في الحكم.

وبجانب المسؤولية المدنية هناك المسؤولية التأديبية إذا ثبت أن المُحكم أخل بقواعد السلوك أو الأخلاقيات المهنية، فقد تفرض عليه عقوبات تأديبية من قبل مركز التحكيم (كحظر ممارسة التحكيم مثلاً).

رأي الباحث

ان الطبيعة مسئولية المُحكم " الروبوت " تتقرر بعد اعتراف المشرع بالشخصية القانونية له، ويمكن تقرير عقوبات تتناسب مع طبيعته كالرجوع على الشركة

(1) إذا أراد أحد الاطراف المطالبة بمسئولية المحكم، فعليه تقديم طلب رسمي أمام الهيئة التحكيمية أو المحكمة المختصة بذلك للنظر في مزاعم الخطأ أو الإهمال وتقوم الجهة المختصة بمراجعة الأدلة لتحديد ما إذا كان هناك اخلال بالواجبات أو إجراءات الخصومة، وفي حال ثبوت الخطأ، يمكن إلزام المحكم بالتعويض أو اتخاذ إجراءات التأديب في مواجهته.

المصنعة أو المبرمجة له، أو عدم اسناد منازعات تحكيمية عليه إلا بعد التأكد من صلاحياته، وان اعتماد المُحكمين على استخدام الذكاء الاصطناعي في تحليل الكميات الكبيرة من النصوص القانونية والأحكام والمستندات المقدمة من الخصوم، لتقديم مقترحات بالحل المناسب، فإن هناك احتمالية بعدم تناول الحالة بشكل جيد أو أهمل ادخال بعض المدخلات أو الوصول للحل المناسب للنزاع المعروض.

أخلاقيات المُحكم " الروبوت ":

يقصد بها " مجموعة من المعايير تعد بمثابة مرشد لعمل نظم الذكاء الاصطناعي، حتل يمكن تطوير نظم مسئولة قادرة على اتخاذ قرارات سليمة، ومن أمثلة هذه المبادئ الأمان والسلامة والشفافية وعدم التحيز.

وسوف تتناول بعض هذه المبادئ والمعايير الواجب مراعاتها عند نظر الذكاء الاصطناعي لخصومة التحكيم على النحو التالي:

أولًا: العدالة وعدم التحيز(الحياد):

أي عدم التمييز في اتخاذ القرارات تجاه الأفراد بسبب النوع أو اللون أو الدين أو غير ذلك من عناصر التمييز.

ولا ريب أن عدم التحيز (الحياد) يعد مسألة جوهرية وضرورية لضمان استقرار و توازن الخصومة

التحكيمية، وعدم حصول ردة عكسية ضد الذكاء الاصطناعي، فقد تتحيز الخوارزميات بسبب عدم سلامة البيانات التي تم تدريب أو برمجة هذه النظم عليها

أو تحيز المدخلات التي سيتم اتخاذ القرارات وفقًا لها، أو التحيز القيمي للخوارزميات، كأن تفضل أحد الخصوم الذين ينتمون إلى أحد الأيدولوجيات الاقتصادية على حساب غيرهم، والذي يولي اهتماماً بتحقيق المصلحة النفعية دون المصلحة العامة ودون النظر إلى الاعتبارات الانسانية سواء بقصد أو دون قصد. وقد ينجم عن ذلك نوع من عدم الحياد أثناء نظر الخصومة التحكيمية بسبب تحيز الذكاء الاصطناعي، وبما يؤثر على إجراءات تنفيذ حكم التحكيم بالدولة التي صدر فيها الحكم بواسطة الذكاء الاصطناعي.

مدى مساهمة المُحكم " الروبوت " في إجراءات التحكيم:

هناك مراحل أساسية تبرز فيها دور المُحكم في سير إجراءات خصومة التحكيم ولعل أكثر هذه المراحل التي يظهر فيها تفاعل كبير ما بين الخصوم والمُحكم هي جلسات المرافعات التي يعقدها المُحكم للاستماع إلى أطراف الخصومة.

ويستطيع المُحكم " الروبوت " أو هيئة التحكيم البشرية الاعتماد على تطبيقات قادرة على تنسيق وترتيب المواعيد واخطار الخصوم ومنها على سبيل المثال تطبيق (x.ai) (Julie Desk)

وهناك تطبيقات قادرة على تحليل المستندات القانونية، وتحديد المعلومات ذات الصلة وتنظيمها وعرضها مثل تطبيق (E- brevia) (Kira) (fire files).

رأي الباحث:

لا نعني مطلقًا عند استخدام خوارزميات الذكاء الاصطناعي المُحكم " الروبوت " في إجراءات خصومة التحكيم أن تحمل الآلة " الروبوت " محل العنصر البشري المُحكم

" البشر" عند مباشرة الإجراءات واتخاذ القرارات وإصدار الأحكام، وانما نعني بذلك إن تحل الوسائل التكنولوجية الحديثة بما انطوت عليه من برامج تعتمد على أنظمة الذكاء الاصطناعي، محل المستندات الورقية والوسائل التقليدية في الإجراءات، بحيث تباشر إجراءات التقاضي بالوسائل الإلكترونية، وبما يسهم في ادخال الإجراءات الإلكترونية وما تمتاز به من سرعة وانجاز محل الإجراءات التقليدية التي تتسم بالبيروقراطية والروتين والتعقيد، سما فيما يتعلق برفع القضية التحكيمية واعلانها وإجراءات نظرها والفصل فيها وحضور الخصوم افتراضيًا إلى غير ذلك من إجراءات يتسم بها هذا الشكل من أشكال التحكيم.

العدالة التنبؤية (1):

هي تقنية الذكاء الاصطناعي القائمة على الخوارزميات المرتبطة بالأدوات الرياضية التي تحلل حزمة كبيرة من قرارات مراكز التحكيم الدولية من أجل تقييم القرارات الصادرة عنها وتقدير أنواع معينة من القضايا التحكيمية.

ولا ريب أن التحول الرقمي الذي تبنته العديد من الدول كان له أثر كبير وملموس في تطوير العدالة التنبؤية.

فمن المسلم به أنه يجب لاتخاذ أي قرار قضائي من بشر وليس روبوت، أنه يجب التركيز بشكل خاص على القانون الذي يضمن استقلال المُحكم، فالذكاء

([1]) د/ أمل فوزي أحمد عوض، مستقبل العدالة في عصر الذكاء الاصطناعي بين "الروبوت" القاضي، المحامي، المؤتمر العلمي الدولي الثامن، التكنولوجيا والقانون، مجلة روح القوانين، عدد خاص، صـــ 2336، 2337.

الاصطناعي يربط البيانات ويتخذ القرارات بناء على الخوارزميات والاحتمالات، وهذه الخوارزميات تتم برمجتها من قبل المختصين.

ويثور التساؤل عن المسئول عن قرارات المُحكم " الروبوت " هل المبرمج أم المصنع أم "الروبوت" نفسه؟

لا ريب اننا نواجه صعوبة جمة عند الإجابة عن هذه الاسئلة، فمن غير اليسير التحكم في قرار صادر عن الذكاء الاصطناعي المتمثل في المُحكم "الروبوت" حتى ولو كان المُحكم البشري يستخدم فقط أداة الذكاء الاصطناعي على نحو داعم، فكيف يمكنه تقسيم النتائج التي توصل إليها "الروبوت" إذا لم يفهم كيف توصل هذا الأخير بواسطة البرامج إلى قراره؟ علاوة على ذلك، فان الذكاء الاصطناعي هو في الغالب نظام للتعلم الذاتي وبالتالي يتطور باستمرار تلقائياً، ولكنه نظام جيد ما دام أن هناك رقابة على القرارات الصادرة عنه فقد يعترف المُحكم "الروبوت"، بمصداقية الشهود بناء على ميزات موضوعية مثل تعبيرات الوجه الدقيقة، وبالتالي تكون أقل عرضة للاسترشاد بالانطباعات الذاتية، ولكن – بصرف النظر عن اثارة مشكلات جديدة محتملة لحماية البيانات.

فإن أحكام القيمة هي إجراءات مشروعة وأساسية من نظامنا القانوني الحالي وعليه فإن التقييم للأدلة من قبل المُحكم البشري أثناء الجلسات له قيمة عالية وإذا نقل اختصاص اتخاذ القرارات التحكيمية بالكامل للمُحكم "الروبوت"، فإن الفردية اللازمة لاتخاذ قرار على أساس كل حالة على حدة سيفقد ويوقف التطور القانوني.

لعل أهم ما وصل اليه الذكاء الاصطناعي في مجال العدالة، هو ظهور جملة من التطبيقات كالعدالة التنبؤية والاحصاءات القانونية والتحول الرقمي، وهذه

التطبيقات تحاول بشكل أساسي تحقيق الهدف ذاته وهو التنبؤ بنتيجة العملية (القرار)، إلاّ أن الذكاء الاصطناعي للقيام بذلك فإنه لا يستخدم المنطق القانوني أو الوقائع القانونية فحسب، وانما يستقى القرار من أعداد كبيرة من البيانات والمعلومات التي تأتي بشكل عام من تحليل خوارزميات (1) تتعلق بها (2).

(1) الخوارزمية هي عملية أو مجموعة من القواعد التي يجب اتباعها في حل المشكلات حيث أنها عملية منظمة ومنطقية، وهذا هو جوهر العمليات المبرمجة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي، لأنها قادرة ميكانيكاً على أداء وظائف كثيرة بسرعة كبيرة وتوفر تكنولوجيا المعلومات منصات لزيادة الاتصال وسرعة المعاملات، وتأخذ الخوارزمية بعض المدخلات وتستخدم الرياضيات والمنطق لإنتاج المخرجات في وقت واحد من أجل تعلم البيانات وانتاج المخرجات عند اعطاء مدخلات جديدة.
راجع: د/ أمل فوزي أحمد عوض، مجلة روح القوانين، جامعة طنطا، كلية الحقوق، عدد خاص بالمؤتمر الدولي الثامن، التكنولوجيا والقانون، مستقبل العدالة في عصر الذكاء الاصطناعي، صـ 2324.

(2) MENECEUR, Y: L'intelligence artificielle en proies–plaidoyer pour une réglementation internationale et européenne, Brussels, Bruylant, 2020, P–94–

الفصل الثاني

تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي

تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي

تمهيد، وتقسيم:

تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير إجراءات التحكيم:

تبدو مظاهر الذكاء الاصطناعي جلية في إجراءات عملية التحكيم، وذلك من خلال الإجراءات الإلكترونية التي تتم عبر وسائل وتقنيات التكنولوجيا والاتصالات الحديثية، والتي تقوم على آليات "الروبوت" في العمليات التي تجري من خلاله، سواء كان ذلك من خلال استيفاء نموذج التحكيم الإلكتروني والذي يكون مُعدًا على الموقع الإلكتروني للمُحكم "الروبوت" أو مؤسسة التحكيم التي تقوم على الاشراف وتحديث برامجه، أو قيد وتحديد مواعيد جلسات و إجراءات التحكيم، أو الاعتماد على المستندات والمحررات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، واجراء الاعلان الكترونياً عبر البريد الإلكتروني أو غيره من وسائل الاتصال الأخرى، واجراء الجلسات الكترونياً عبر تقنية مرئية مسموعة كالفيديو كونفرانس، وسماع الشهود والخبراء عبر هذه الوسيلة التقنية، وكذلك اجراء المداولة في خصومة التحكيم، أو غير ذلك من الإجراءات التي تباشر الكترونياً، والتي يبدو المُحكم "الروبوت" في إجراءها واضحًا جليًا، بل انا من مظاهر التقدم في مجال الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في التحكيم، حلول التقنية التكنولوجية محل العنصر البشرى "المُحكم" بحيث يصدر هذا الأخير

قراره التحكيمي في الخصومة التحكيمية أليًا عبر تطبيقات وبرمجيات معينة تعتمد في الأساس على الذكاء الاصطناعي(1).

إن الحاجة إلى ضرورة مواكبة هذه التقنية كمنصة ذكية للمعاملات، ستؤدي إلى الاستغناء عن الوسطاء في إتمام تلك المعاملات، والتي تتم بصورة تلقائية بمجرد تحقق الشروط والخوارزميات والرموز المتفق عليها وبالتالي كان لابد من تطوير منظومة التحكيم الإلكترونية الحالية، لتستوعب فكرة التحكيم الذكي داخل كتلة البلوكتشين ذاتها، والاعتراف بالتقنية ككل بما فيها تلك المنظومة لحل المنازعات في إطار داخلي تسمح به تلك التكنولوجيا من الناحية الفنية، فضلا عن الناحية التنظيمية التشريعية (2). وكأي نظام حديث تعترضه مشاكل قانونية يقع على عاتق رجال القانون تجاوزها بشكل يتلاءم ويتواكب مع هذا التطور المذهل في ثورة الاتصالات والمعلومات، وهذا ما سنحاول الإسهام فيه ولو بقدر من خلال السطور الآتية:

(1) د/ عبد الله عبد الحي الصاوي / محمد ابراهيم عبد النبي، التطور التقني للإجراءات القضائية والتحكيمية عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي، مجلة روح القوانين، كليه الحقوق، جامعة طنطا، عدد خاص، المؤتمر العلمي الدولي الثامن (التكنولوجيا والقانون) صـــ 669.

(2) أنشئت العديد من المواقع للمساعدة في حل النزاعات بواسطة التحكيم الإلكتروني وأبرزها مركز المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) ومحكمة تحكيم لندن، وغرفة تحكيم باريس وغيرها كمركز تحكيم القاهرة وأبو ظبي، ومركز تحكيم مجلس التعاون الخليجي.....

وسوف نقسم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم التحكيم الذكي " المُحكم الروبوت "
ومبررات استخدامه في التحكيم التجاري الدولي.

المبحث الثاني: أخلاقيات ونماذج للتحكيم عبر الذكاء الاصطناعي.

المبحث الأول

مفهوم التحكيم الذكي " المُحكم الروبوت "

ومبررات استخدامه في التحكيم التجاري الدولي

لكي نقف على مفهوم التحكيم الذكي في منازعات التجارة الدولية، يلزم أن نتعرف أولًا: على مفهوم التحكيم الإلكتروني (1) حتى يتسنى لنا الوقوف على مفهوم التحكيم الذكي، وذلك في

وسوف تتناول هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: ماهية المُحكم " الروبوت " ومبررات استخدامه.

المطلب الثاني: آلية عمل المُحكم الروبوت وطرق التعامل مع قضايا التحكيم.

([1]) للمزيد حول التحكيم الإلكتروني:

د/ محمد أمين الرومي، النظام القانوني للتحكيم الإلكتروني، بدون طبعة، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٦.

المطلب الأول

ماهية المُحكم " الروبوت " ومبررات استخدامه

أولًا: مفهوم التحكيم التجاري الدولي الإلكتروني:

يعتبر التحكيم الإلكتروني تطبيقًا للتطور التكنولوجي، من خلال استخدام مخرجات هذا التطور في تسوية المنازعات، من خلال الدوائر التليفزيونية المغلقة، دون الحاجة إلى الحضور المادي للأطراف أمام مركز التحكيم أو المُحكم الفرد (التقليدي)، وبالتالي تكمن أهمية دراسة الطبيعة القانونية للتحكيم الإلكتروني في اختيار الوسيلة أو الآلية الملائمة لتطويره والنهوض به.

فإذا أخذنا في الاعتبار أن التحكيم الإلكتروني مجرد تطور طبيعي للتحكيم العادي فلا يتطلب الأمر سوى عمل تعديلات على التشريعات والاتفاقيات المطبقة حالياً، والتي تحكم خصومة التحكيم (1)، أما إذا أخذنا في الاعتبارات أن التحكيم الإلكتروني نوعاً جديداً من التحكيم، فيتطلب الأمر سن تشريعات جديدة تنظم مخصومة التحكيم (2).

([1]) د/ ابراهيم شاكر، معالجة عيوب التحكيم التجاري في منازعات التجارة الدولية وعقود الاستثمار وتأثيرها على جذب الاستثمارات في الدول النامية، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، العدد (٩٣)، ٢٠١٧، صـــ656.

([2]) د/ ناريمان عبد القادر: اتفاق التحكيم، دار النهضة العربية، ٢٠١٦، صـــ 691.

ومن جماع ما تقدم فإن التحكيم الإلكتروني هو الذي تتم إجراءاته غير شبكة (في العالم الافتراضي) اتصالات دولية بطريقة سمعية وبصرية ودون الحاجة إلى التواجد المادي لأطراف النزاع والمُحكمين في مكان معين (1).

وهناك من الفقه يذهب إلى ان التحكيم يعتبر الكترونيًا سواء تم بأكمله عبر وسائل إلكترونية، أو اقتصر على بعض مراحله فقط، بغض الطرف عن المرحلة التي تستخدم فيها الوسيلة الإلكترونية، حيث يمكن أن تستخدم الوسيلة الإلكترونية في مرحلة ابرام اتفاق التحكيم فقط أو يمتد استخدامها في أثناء مرحلة سير خصومة التحكيم، أو حتى في مرحلة التفاوض على إبرام التحكيم، في حين تتم المراحل الأخرى بالطرق التقليدية كأن تعقد بعض جلسات التحكيم بحضور الطرفين وتواجدهما ماديًا. (2)

بينما يرى البعض الآخر أن التحكيم لا يكون إلكترونيًا إلا إذا تم بأكمله عبر الوسيلة الإلكترونية، ولذلك يجب منذ البداية أن يكون هناك اتفاق تحكيم إلكتروني، وتتم إجراءاته باستعمال وسائل الاتصال الحديثة، وينتهي بإصدار حكم تحكيم إلكتروني، فلا يلتقى الأطراف مع المُحكم والمُحكمين ماديًا، ولا تعقد جلسة تحكيم مادية، وبالمثل يجيب أن ينتهي التحكيم بإصدار حكم الكتروني فيه، وإلا انتفت عنه السمة

(1) د/ خالد ممدوح ابراهيم، التحكيم الإلكتروني، في عقود التجارة الدولية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٨، صـ 248.

(2) د/ عصام عبد الفتاح مطر: التحكيم الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٩، صـ 41.

الإلكترونية، وبالتالي يقتصر تطبيق التحكيم الإلكتروني على النزاع الناتج عن نشاط أو صفقة أبرمت عبر الانترنت (1).

وفي اعتقادنا فإن التحكيم الإلكتروني هو قضاء اتفاقي خاص قائم على ارادة الأطراف لتسوية المنازعات التي حدثت أو ستحدث مستقبلاً عن علاقات عقدية أو تجارية كانت أو عادية للفصل فيها بوسائل إلكترونية.

وهناك تصنيف آخر للفقه عند تحديدهم لمفهوم التحكيم الإلكتروني إلى اتجاهين: اتجاه موسع، ويرى أنصاره أن الوسيلة المستخدمة في اتفاق وإجراءات التحكيم هي ما يضفي عليه صفة الإلكترونية، فهو يتم في عالم افتراضي وبيئة الانترنت، ولا حاجة لوجود الورقة أو الكتابة التقليدية أو الحضور المادى للأشخاص فى هذا التحكيم (2)، وانطلاقًا من هذا الأساس، عرفه البعض بأنه طريقة لحل النزاع تتم فيها جميع الإجراءات بما فيها تقديم طلب التحكيم عبر الانترنت بواسطة البريد الإلكتروني أو غرف المحادثة أو الفيديو كونفرانس. (3)

([1]) د/ خيري البتانوني، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني عبر وسائل الاتصال الإلكترونية، دار النهضة العربية، ٢٠١٢، صـــ 20.

([2]) مقالة الأستاذ/ نبيل زيد: التحكيم الإلكتروني بالموقع التالي:

- **www.arab-elaw.com/show_similar.aspx?id=81 008/8/13**
- **Li Hu, Online Arbitration in China AN OVERVIEW AND PERSPECTIVE: P.3, www.odr.info/unforum2004/Dr%20Li2.doc, 10/8/2008.**

([3]) Armagan E. YÜKSEL: Online International Arbitration, Ankara Law Review Vol.4 No.1 P.84

وعرفه آخرون بأنه " التحكيم الذي تتم إجراءاته عبر شبكة اتصالات دولية بطريقة سمعية بصرية ودون الحاجة إلى التواجد المادي لأطراف النزاع والمُحكمين في مكان معين " (1)، ولكنهم اختلفوا في مدى ضرورة أن يتم بأكمله عبر تلك الوسائل الرقمية أو يكفي مجرد استخدامها في بعض مراحله فقط (2)، وأما الاتجاه المضيق فيرى أصحابه أن صفة العملية التي يتم على إثرها التحكيم هي المعيار المحدد للطبيعة

2007), http://auhf.ankara.edu.tr/journals/alr-archive/ALR-2007-04-01/air-2007-04-

(Summer01-yuksel.pdf 13/8/2008. Julia Hörnle, Online Dispute Resolution -The P. 2, Commercial Arbitration: Dipute Resolution Emperor's New Clothes? Benefits and Pitfalls of Online Dispute Resolution.

http://www.bileta.ac.uk/Document%20Library/1/Online%20Dispute%20Reso and its Application to Commercial lution%20-%20The%20Emperor's%20New%20Clothes%20-

%20Benefits%20and%20Pitfalls%20of%20Online%20Dispute%20Resolutio n.pdf

14/8/2008.

(1) د/ خالد ممدوح إبراهيم: التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الدولية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٨، صـــ ٢٤٨.

(2) المرجع المذكور في الإشارة السابقة.

الإلكترونية له، بحيث يكون النزاع قد نشأ بسبب نشاط أو صفقة أبرمت عبر الانترنت (1)، وبالتالي لا يمكن وصف التحكيم بأنه الكتروني لمجرد استخدام الانترنت في إجراءاته فحسب، إذ عادة ما يتم تبادل العديد من الرسائل عبر البريد الإلكتروني في إجراءات التحكيم والوساطة، ومن ثم لا يمكن اعتباره الكترونيا لهذا السبب الوحيد. ويتساءل أنصار هذا الاتجاه عن كم الاتصالات التي يلزم أن تتم بواسطة شبكة الانترنت لحل النزاع تحكيميا حتى يصنف بأنه الكتروني؟ فإذا كانت بعض تلك الإجراءات تتم بواسطة الانترنت فكم عددها؟ وما الذي يميزها عن تلك الرسائل المتبادلة عبر البريد الإلكتروني في التحكيم التقليدي ؟ وينتهون إلى القول بصعوبة معيار الوسيلة كأساس أوحد لتمييز التحكيم الإلكتروني عن التقليدي، ويرون انه بالإضافة إلى ما سبق يتعين أن تتم الصفقات أو المعاملات محل التحكيم بطريقة إلكترونية (2)

([1]) د/ المحمد عماد الدين، طبيعة وأنماط التحكيم مع التركيز على التحكيم عبر الانترنت، موقع المؤتمر التجاري الدولي ٢٠٠٨/٨/١٢.

http://slconf.uaeu.ac.ae/arabic_research.asp

([2]) Gabrielle Kaufmann-Kohler, Thomas Schultz: Online Dispute Resolution: Challenges for Contemporary Justice, Published by Kluwer Law International, 2004, P.26.

وللمزيد أيضا: د/ آلاء يعقوب النعيمي، الإطار القانوني لاتفاق التحكيم الإلكتروني، موقع المؤتمر التجاري الدولي، صـــ ٩٧٦، وهو منشور بالموقع التالي على شبكة الانترنت: بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢٠.

ولعل هذا الرأي جدير بالتأييد لأنه يتسق وكون التحكيم وسيلة لفض منازعة ذات طبيعة إلكترونية تمت عبر وسائل المعلوماتية والاتصالات الحديثة المعاملات، ومن ثم كان معيار الوسيلة وحده – كما ذهب أنصار الرأي الموسع – ومن ثم كانت الحاجة داعية لوسيلة تكون لها ذات الصفة حتى تتناسب وطبيعة تلك ليس كافيا لإسباغ الصفة الإلكترونية على التحكيم (1)، وبناء على ما تقدم، يمكن وضع

---

http://slconf.uaeu.ac.ae/arabic_research.asp.

د/ مصلح أحمد الطراونة، ونور حمد الحجايا، التحكيم الإلكتروني، مجلة الحقوق، عدد (ا)، مجلد ٢، عام ٢٠٠٣، صـــ ٢٠٣ ـ ٢٤٧.

وراجع أيضا: د/ جليان لومير، مقالة بعنوان، تحكيم بلا ورق ـ أين نقف؟، والمنشور بموقع مدونة كلوير للتحكيم
بتاريخ ١٩ / ٢ / ٢٠١٤ تاريخ الزيارة 20/1/14
وانظر في نقد هذا التوجه المضيق الذي يقصر طلب خدمة التحكيم الإلكتروني وغيره من الوسائل البديلة لفض المنازعات على المعاملات التي تنشأ عبر الانترنت فقط:

- **Graham Ross: Challenges and Opportunities in Implementing ODR, Proceedings of the UNECE Forum on ODR, 2003, P.2**
- **Joseph W. Goodman: THE PROS AND CONS OF ONLINE DISPUTE http://www.odr.info/unece2003/pdf/ross.pdf, 21/8/2008. RESOLUTION: AN ASSESSMENT OF CYBER–MEDIATION WEBSITES P.1, http://www.law.duke.edu/journals/dltr/articles/pdf/2003DLTR0004.pdf 21/8/2008.**

([1]) ولكن ذلك لا يعني عدم جواز اللجوء إلى التحكيم الإلكتروني لفض نزاع نشأ عن معاملة تقليدية نظرا لما يحققه من مزايا للمستهلكين وما يمتاز به من سرعة ودقة وانجاز، كما أن ذلك مرجعه لاتفاق

تعريف للتحكيم الإلكتروني بأنه " ذلك الذي يتم باستخدام وسائل تقنية حديثة في كافة إجراءاته، وصولا لفض نزاع نشأ بصدد معاملات إلكترونية أو بمناسبتها. يستوي بعد ذلك أن يكون التحكيم بشأن نزاع حصل في أثناء إبرام المعاملة أو العقد الإلكتروني أو بعد انعقادها وفي مرحلة التنفيذ (1).

ثانيـًا: إجراءات التحكيم الإلكتروني:

يتم احالة النزاع على المُحكمة "الروبوت" بموجب اتفاق التحكيم الإلكتروني، حيث يقدم طلب التحكيم وفقًا للنموذج الإلكتروني المعد لذلك على موقع مركز التحكيم – سواء كان وطنياً أم دوليًا – وترفق مع الطلب المستندات والوثائق الإلكترونية التي تؤيده، ويتم الاتصال بطرفي خصومة التحكيم عبر البريد الإلكتروني.

الأطراف ورضائهم، ومعلوم أن التحكيم تلعب فيه إرادة الأطراف دورا رئيسا في تحديد كافة عناصره وإجراءاته بل والقانون الواجب التطبيق على النزاع فيه ومن باب أولى وسيلة حل المنازعات الناشئة عن معاملتهم، ولا يتعارض هذا مع ما سبق وقلناه من تأييدنا للرأي المضيق الفكرة التحكيم الإلكتروني وضرورة كونه بشأن معاملة رقمية أو ذكية، لأن العبرة بالكثير الغالب وليس بالقليل النادر، ومن ثم فلا يعدو أن يكون اللجوء للتحكيم الرقمي أو الإلكتروني بصدد معاملات تقليدية مجرد استثناء مبناه الاتفاق، وهذا لا يخالف مقتضى الأصل الذي أيدناه باعتباره الصفة الغالبة.

([1]) فالتحكيم يعتبر عقدا خاصا من العقود الإلكترونية، وإن كان يخضع في قيامه وإثباته القواعد وأحكام إثبات خاصة تتعلق بقوانين الإثبات الخاصة بالمعاملات الإلكترونية راجع في ذلك:

د/عبدالله سعيد عبد الله بن رشيد الكتبي، التنظيم القانوني لاتفاق التحكيم الإلكتروني في دولة الإمارات العربية المتحدة، رسالة لاستكمال الحصول على متطلبات درجة الماجستير، جامعة الإمارات العربية، كلية القانون نوفمبر ٢٠١٨، صـــ ٣.

يتم مباشرة جميع الإجراءات عبر استخدام وسائل تكنولوجية مثل عقد الجلسات من خلال الفيديو كونفرنس، ويصدر الحكم التحكيمي بعد ذلك الكترونيا، وإعلان الاطراف بالقرار الفاصل في الخصومة الكترونياً.

ويذهب البعض (1) إلى أن استخدام الذكاء الاصطناعي في اعداد اتفاق التحكيم الإلكتروني واحالته إلى هيئة التحكيم يمثل خطوة مهمة في التخلص من العيوب التي قيلت بشأن المحررات التقليدية، وما يترتب على التعامل بها من تكدس الأبنية بالأوراق والملفات لدى هيئة التحكيم، علاوة على احتمالية الفقد أو التلف أو التلاعب في المحرر، في مقابل ذلك نجيد أن المُحكم "الروبوت" يتم استخدامه لبرامج معينه لحفظ المحررات الإلكترونية وحمايتها من تلك من تلك العيوب التقليدية.

وبالتالي فإن رفع النزاع إلى مركز التحكيم لم يعد بحاجة إلى مهارات معقدة في صياغة وكتابة طلب التحكيم، بل أن المطلوب هو ملئ النموذج المعد على موقع مركز التحكيم الدولي أو الوطني.

ثالثـًا: التفرقة بين التحكيم الذكي " الروبوت " والتحكيم القانوني:

تعريف التحكيم الذكي:

التحكيم الذكي هو نتيجة طبيعية لتطور الذكاء الاصطناعي الذي ظهر نتيجة ظهور الثورة الرقمية واستخدام الخوارزميات في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجلات

([1]) د/ عبدالله عبد الحى الصاوي / محمد ابراهيم عبد النبي، التطور التقني للإجراءات القضائية والتحكيمية عبر انظمة الذكاء الاصطناعي .

عديدة مثل البحوث العلمية والمالية والرياضية والمدنية والعسكرية بشكل هائل وكذلك استخدام منظومه الذكاء الاصطناعي في العلوم القانونية والأحكام وتوفر قاعده بيانات تاريخيه يستطيع القاضي في القضاء التقليدي استنباط المعلومات وتحليلها بواسطة تلك الأنظمة التي تعتمد على تخزين كميات هائلة من المعلومات والأحكام التاريخية بواسطة خوارزميات ضخمة بالحاسوب.

ويعتمد ذلك كله على الصياغة التشريعية لدمج الذكاء الاصطناعي ومدى الاعتماد عليه وتطور الشكل القانوني لاستخداماته فأصبح التطور الذكي مطلباً ملحاً لمواكبة التطورات التقنية في المعاملات المالية والتجارية بجميع أشكالها فأصبح يعتمد عليه في الوصول الي القضايا القانونية والتحكيمية ذات الصلة بالدعوى كمجال للبحث عن الأحكام وقرارات التحكيم التجاري الدولي واختيار المُحكمين وتعزيز كفأه هيئه التحكيم وجودتها خاصة مع احتمال وجود نزاعات ناشئة عن العقود الذكية وضرورة توفير الاطار القانوني لتسوية تلك النزاعات ويستمد التحكم الذكي صفه فه الذكاء التي تميزه عن التحكم التقليدي من الوسائل الإلكترونية والبرمجيات والخوارزميات المرتبطة بالذكاء الاصطناعي.

في حين إن التحكيم القانوني هو نظام القاضي قانوني يتم من خلاله الفصل في نزاع قائم أوقد ينشأ بين طرفين أو أكثر ويتم الفصل فيه تباعاً على اختيار أطراف النزاع للمُحكمين سواء كان تحكيم مؤسسي أو تحكيم حر.

وتتشابه خصائص ومزايا التحكيم الذكي مع التحكيم القانوني التقليدي في المزايا مثل التمتع بالخصوصية والسرية والشفافية ولكنه يتميز بخصائص أخري مثل علاقة التحكيم الذكي بالعقود الذكية التي يجب أن تتضمن الاتفاق على التحكيم وكذلك

يتميز التحكيم الذكي بالتطورات التقنية والتكنولوجية وتقليل الاعتماد على العنصر البشري.

رابعًا: مبررات استخدام " المُحكم الروبوت " في التحكيم التجاري الدولي:

يعد الذكاء الاصطناعي وسيلة هامة وضرورية لخدمة المجتمع وتغيير المسارات العالمية بسرعة

غير مسبوقة، تكاد تشبه الثورة الصناعية الأولى التي نقلت العالم من الاقتصاد الريفي القائم على الزراعة والتجارة إلى الاقتصاد الحضري والصناعي والميكانيكي، فسوف تكون هناك نقطة تحول في تاريخ البشرية إلى دمج التقنيات الحديثة لتطوير مجالات الحياة، إذ يعمل الذكاء الاصطناعي على تطوير السبل الرقمية والبيولوجية لتسهيل كافة الإجراءات.

فقد تبين أن استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم له أهمية جديرة بالاهتمام، وخاصة في ضوء حقيقة أن المزيد من عمليات التحكيم أصبحت افتراضية ورقمية ولابد من دمج التكنولوجيا القائمة على الذكاء الاصطناعي في عملية التحكيم، وأن كان الاستخدام بطيء لكنه تدريجي، إذ يكون بشكل مبسط في بادئ الأمر ثم يفتح افاق جديدة كاستخدام الاتصالات الإلكترونية بين الأطراف وتدوين المرافعات في جلسات الاستماع الإلكترونية، ومن المسلم به حاليا أن الذكاء الاصطناعي في التحكيم في مراحله البدائية، إذ يعتمد على نوعية البيانات التي تتم معالجتها والخوارزمية المطبقة المعتمد عليها.

توجد العديد من الفوائد التي تبرز تطبيق الذكاء الاصطناعي على إجراءات التحكيم التجاري الدولي، الميزة التي يمكن الاستفادة منها هي توفير الوقت وتقليل التكاليف، لأن بسبب زيادة المنازعات التجارية الدولية وفضها عن طريق التحكيم أصبحت كلفة التحكيم مرتفعة جدا ويستغرق مدة طويلة لفض منازعاته، لذلك أن تفويض المهام المساعدة إلى أنظمة الذكاء الاصطناعي وتنفيذ الأنشطة التنبؤية وتسهيل عرض عنصر الإثبات المناسب هي أنشطة يمكن استقراءها من تجارب المحاكم الدولية نحو هيئات التحكيم الكبرى، وبالتالي توفر الوقت وتقلل من نسبة تكاليف العملية التحكيمية.

كذلك أن استخدام التكنولوجيا الرقمية والذكاء الاصطناعي من شأنه تحسين كفاءة عمل المحامين، مما يسمح لهم بالحصول على نتائج أفضل بكثير من الاعتماد على الطرق القديمة، إذ تستخدم الكثير من شركات المحاماة الدولية الكبرى أنظمة تعليم متطورة في إدارة العمليات الدعم فرقها، بحيث تقوم هذه البرامج على انتاج آلاف الحالات والقرارات في وقت قياسي قصير جداء وعند استخدام هذه الأنظمة في عمليات التحكيم فأنها تساعد على تقليل الوقت والكلفة المالية.

بالإضافة إلى القضاء على مسألة عدم الكفاءة في العملية التحكيمية، إذ تلعب الكفاءة في التحكيم عامل أساس في إصدار الحكم التحكيمي وعدم تعرضه للطعن، إذ يسعى كل الأطراف في العملية غير قابل للطعن، التحكيمية من محامين ومُحكمين وعملاء إلى إصدار حكم في وقت مناسب وبكلفة أقل وصحيح.

كذلك تساعد خوارزميات الذكاء على تبسيط وتسهيل ترجمة المستندات المقدمة من أطراف المنازعة، إذا كانت المستندات المقدمة على غير لغة هيئة التحكيم فقد

تستغرق وقتا طويلا إذا ما كانت كثيرة، فضلا عن كثرة المنازعات المنظورة أمام هيئات التحكيم، فلابد من ترجمة المستندات والأدلة المقدمة، كذلك يحتاج الأطراف إلى مترجمين إذا كانوا على خلاف لغة المُحكم، فإن الأمر المتقدم يكون يسيرًا إذا ما كان التحكيم عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي، لأنه يترجم تلك المستندات خلال فترة قصيرة جدا مما يساعد على تقليل الوقت والجهد والمصروفات المالية.

المخاطر المترتبة على استخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي:

تتمثل سلبيات الذكاء الاصطناعي في التحكيم إذا ما استعمل بالشكل غير الصحيح لاعتماده على جودة المعلومات المدخلة فالبيانات قليلة الجودة أو غير الدقيقة التي يجمعها الذكاء الاصطناعي قد تتخذ أراء غير كاملة في مجال المساعدة الفنية، وكذلك ينبغي حمايته من الفيروسات التي تدمر خوارزميات الذكاء وبالتالي يأتي بنتائج غير صحيحة كذلك مصير سرية إجراءات التحكيم والمستندات الخاصة بالعملية التحكيمية فضلًا عن الأحكام الصادرة عند الاعتماد على التكنولوجيا الرقمية أو الذكاء الاصطناعي، إذ أن هناك أشخاص آخرين غير أطراف المنازعة والهيئات التحكيمية يطلعون على سير إجراءات التحكيم وهم المختصين ببرمجة التقنيات ومعالجة أنظمة الذكاء، عدم كفاية الضمانات القانونية الدولية والقوانين الوطنية الخاصة بالتحكيم وقواعد التحكيم والاتفاقيات الخاصة به لتحديد مدى استيعاب تطبيق الذكاء الاصطناعي كمحكم الي في عملية التحكيم التجاري الدولي، مثل قواعد التحكيم التي أصدرها مركز التحكيم بوادي السليكون.

التحديات المتعلقة بفهم القضايا الفنية:

يتمثل في أن القضاة والمحكمون يجب أن يواكبوا تلك التطورات من خلال الدورات التدريبية والتعليم المستمر لأنهم ربما لا تتوفر لديهم خبرة تقنية أو فنية كافية لفهم الجوانب الفنية المعقدة في القضايا.

ويمكن للتطبيقات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي تبسيط المعلومات الفنية، وتقديمها بشكل سهل الفهم، مما يدعم القضاة والمحكمين في فهم تفاصيل القضايا الفنية التي تتطلب تفسيرًا متخصصًا.

التحديات والمخاوف المتعلقة بالتكنولوجيا في التحكيم:

عدم توفر البنية التشريعية والقانونية الكافية من القوانين واتفاقيات دولية تنظم إجراءات وأحكام التقاضي الإلكترونية، كذلك التحديات الأخلاقية في إصدار قرارات عادلة بشكل كامل نتيجة اختراق المعلومات والخوارزميات وتكلفة بعض الأطراف قد لا تمتلك التكنولوجيا أو المهارات اللازمة لاستخدام المنصات الرقمية بشكل فعال التوسع في استخدام التكنولوجيا، والاعتماد على الوسائل الرقمية يزيد من خطر الاختراقات احتمالية الاختراق والتلاعب في الخوارزميات والقرصنة لبرامج وشبكات المعلومات والتعرض للبيانات السرية نتيجة اختراق سرية المعلومات بدون أن يكون هناك آثر مادي لذلك كما هو في النظام الغير إلكتروني.

عدم إلمام المتقاضين والمحامين في تكنولوجيا المعلومات والبرمجة استيعاب مصطلحات الكمبيوتر واللغات الأجنبية يؤدي إلى إحتمال عدم فهم هيئة التحكيم للتكنولوجيا والتعامل مع منصات وبرمجيات الذكاء الاصطناعي وتغذيتها بالمعلومات

وفهم المخرجات وربطها مع الدعوى ومستنداتها بالاعتماد على معلومات غير دقيقه وعدم التوافق بين المستندات الصحيحة والمزورة مما قد يترتب عليه إصدار أحكام خاطئه بناءً على تغذيه الذكاء الاصطناعي بمعلومات خاطئة أو غير كافية في النهاية، فنحن نتعامل مع آله صماء ليس لها عقل أو أحاسيس.

بعض الأمثلة على المخاطر المحتملة:

صعوبة تحديد من المسؤول عن الخطأ سواء مستخدم الذكاء الاصطناعي أو المبرمج.

التعرض لهجمات الكترونية وتكنولوجيا من محتالين لسرقة وتسريب البيانات والتلاعب بها.

صعوبة تحديد المسؤولية بين الشركات المبرمجة وشركات حماية تأمين البيانات والاخفاقات في أنظمة حماية الخصوصية والصلاحية.

وجود بيانات ومعلومات الموظفين التفصيلية حفظها قد يؤدي إلى التسلل إليها بيع بيانات الموظفين والعملاء لأي جهة وتعرضها لإساءة الاستخدام.

تعرض حقوق الملكية الفكرية للابتكارات التكنولوجية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي لسرقة ونسخ التطبيقات المبرمجة.

النزاعات القانونية حول القوانين التي تنظم وتحكم تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي وتحديد مسؤولية متخذ القرار بناءً على الذكاء الاصطناعي وتشريعات حماية البيانات والحقوق والحفاظ على السرية.

المطلب الثاني

آلية عمل المُحكم الروبوت وطرق التعامل مع قضايا التحكيم

تمهيد، وتقسيم:

إن من ثمرة التطور العلمي أن يهدف إلى حل مشاكل المجتمع، ولا ريب أن تكنولوجيا البيانات والمعلومات، تقوم بخدمة البيئة القانونية، وتعمل تدريجياً على توحيدها وتطويرها بما يناسب ويواكب المجتمع الذي تطبق فيه، والسعي نحو تعزيز الجهود الرامية إلى ابتكار واستنتاج الحلول التي تدعم تكنولوجيا المعلومات في سائر المجالات القانونية.

وسوف نتناوله على الوجه الآتي:

أولًا: آلية عمل " المُحكم الروبوت " ومدى حياده.

ثانيـًا: طرق التعامل مع قضايا التحكيم عبر المُحكم " الروبوت ".

أولًا: آلية عمل " المُحكم الروبوت " ومدى حياده:

من المسلم به أن التطورات في العلوم التكنولوجية قد تركت بصمتها بشكل مباشر على العديد من مرافق الحياة وسهلت عملية التعامل بين الأفراد، ومن هذه المجالات التجارة الدولية وما ينجم عنها من منازعات، فالتجارة معروف عنها أنها قائمة على السرعة والنشاط والتغير والتطور، ولهذا تلقفت هذه التطورات التكنولوجية التي من شأنها تسهيل حركة التجارة وفض ما ينشأ عنها من منازعات.

ويعكس الواقع العملي مدى حرص رجال الأعمال وكل من يمارس النشاط التجاري إلى اللجوء للتحكيم التجاري الدولي في فض المنازعات لما يتسم به من سرعة وسرية وحياد وخبرة، وهذه الخصائص والسمات تنطبق على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

ومن ناحية أخرى فإن فكرة " المُحكم الروبوت " المستقل ستحتل مكانًا هامًا في خصومة التحكيم، وسوف تمثل نقلة نوعية من خلال استبدال هيئة التحكيم التقليدية بمُحكم "روبوت" عن طريق خوارزميات الذكاء الاصطناعي، بحيث يكون نظر الوقائع والأسانيد والأدلة والحيثيات القانونية جميعها عبر هذا المُحكم " الروبوت "، كما أن نظام الذكاء الاصطناعي قادر على اتخاذ القرارات المتصلة بالنزاع بشكل مستقل من خلال عملياته المعرفية والتحليلية دون برمجة خارجية، ومن ثم تكون إجراءات التحكيم مراعية كافة الشروط والمتطلبات اللازمة في المرافعات القانونية بواسطة المُحكم والروبوت ".

ولا ريب أن مزايا المُحكم " الروبوت " تفوق قدرة هيئة التحكيم سواء من ناحية تجاوز الأخطاء البشرية أو الوقت والنفقات، ان تعد خصومة التحكيم بواسطة المُحكم " بالروبوت " أقل تكلفة ولا تأخذ أمداً طويلاً للفصل في المنازعة، علاوة على الالتزام بالحياد وعدم الانحياز لطرف في خصومة التحكيم على حساب الطرف الآخر.

وغنى عن البيان فإن عمل المُحكم " الروبوت " ليس بالمهمة السهلة، إذ أن انجاز هذا الأمر معقد ويحتاج إلى تهيئة وبنية تحتية، ولان مسألة إصدار حكم تحكيم في منازعة تجارية يحتاج إلى تحليل بيانات المنازعة والاستماع إلى الاطراف والشهود والاستعانة بآراء الخبراء في بعض المسائل المعقدة، واستخدام الفرضيات

والاستدلالات المحتملة، إلى أن فصل إلى إصدار أحكام التحكيم بصورة قريبة من أحكام التحكيم التي تصدر عن مراكز وهيئات التحكيم الدولي التقليدية.

وغني عن البيان أنه يجب أن يؤخذ في الحسبان بأن المُحكم عند اختياره من أطراف خصومة التحكيم أو عضو في هيئة التحكيم، أنه ليس وكيلًا عن الخصم الذي اختاره وانما هو قاض مستقل ومحايد في مواجهة طرفي النزاع يتنزه عن كل قضية تخل بميزان العدالة وأن مهمته تتمثل في الوصول إلى قرار في النزاع المعروض عليه بعدالة وشفافية دون انحياز لطرف على حساب الآخر، ويتوخى الموضوعية في تقييم المسائل المعروضة عليه. (1)

تحسين إجراءات نزاعات التحكيم والقرارات والأحكام الصادرة عن التحكيم الذكي:

التحكيم الذكي هو نتيجة طبيعية لتطور الذكاء الاصطناعي الذي ظهر نتيجة ظهور الثورة الرقمية واستخدام الخوارزميات في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجلات عديدة مثل البحوث العلمية والمالية والرياضية والمدنية والعسكرية بشكل هائل، وكذلك استخدام منظومه الذكاء الاصطناعي في العلوم القانونية والاحكام وتوفر قاعده بيانات تاريخية يستطيع القاضي في القضاء التقليدي استنباط المعلومات وتحليلها بواسطة تلك الأنظمة التي تعتمد على تخزين كميات هائلة من المعلومات والأحكام التاريخية بواسطة خوارزميات ضخمة بالحاسوب. (2)

([1]) د/ أحمد عبدالكريم سلامة، قانون التحكيم التجاري الدولي والداخلي، دار النهضة العربية، 2004، صـ 705.
([2]) د/ محمد طلعت سعيد: الوجيز في التحكيم الذكي - طبعة 2025م - دار الاهرام

ويعتمد ذلك كله علي الصياغة التشريعية لدمج الذكاء الاصطناعي ومدى الاعتماد عليه وتطور الشكل القانوني لاستخداماته فأصبح التطور الذكي مطلبًا ملحًا لمواكبه التطورات التقنية في المعاملات المالية والتجارية بجميع أشكالها، فأصبح يعتمد عليه في الوصول إلى القضايا القانونية والتحكيمية ذات الصلة بالدعوى كمجال للبحث عن الأحكام وقرارات التحكيم التجاري الدولي واختيار المحكمين وتعزيز كفأه هيئه التحكيم وجودتها خاصة مع احتمال وجود نزاعات ناشئة عن العقود الذكية وضرورة توفير الإطار القانوني لتسوية تلك النزاعات، ويستمد التحكم الذكي صفة الذكاء التي تميزه عن التحكيم التقليدي من الوسائل الإلكترونية والبرمجيات والخوارزميات المرتبطة بالذكاء الاصطناعي.

في حين إن التحكيم القانوني هو نظام القاضي قانوني يتم من خلاله الفصل في نزاع قائم أوقد ينشأ بين طرفين او أكثر ويتم الفصل فيه تباعًا على اختيار أطراف النزاع للمحكمين سواء كان تحكيم مؤسسي أو تحكيم حر.

وتتشابه خصائص ومزايا التحكيم الذكي مع التحكيم القانوني التقليدي في المزايا مثل التمتع بالخصوصية والسرية والشفافية، ولكنه يتميز بخصائص أخري مثل علاقة التحكيم الذكي بالعقود الذكية التي يجب أن تتضمن الاتفاق على التحكيم، وكذلك يتميز التحكيم الذكي بالتطورات التقنية والتكنولوجية وتقليل الاعتماد على العنصر البشرى.

وينصب التحكيم الذكي على الآتي:

التحكيم في العقود الذكية.

مجتمع من المحكمين أو الأفراد الذين يُساهمون في اتخاذ القرارات التحكيمية.

حيث يعتمد التحكيم الذكي على وجود ما يلي:

العقود الذكية التي تتضمن آليه وشروط وإجراءات التحكيم.

إمكانيه تسجيل النزاع على المنصة الإلكترونية للتحكيم الإلكتروني.

الاستعانة بالمحكمين الذين تتوفر فيهم الخبرة المهنية والخبرة مع التكنولوجيا والتعامل معها.

اتخاذ القرارات بالتصويت الالكتروني في نظام محدد مع ترك القرار النهائي للمحكمين التقليديين.

توزيع المهام والإجراءات الكترونياً.

مثال التحكيم الذكى:

1 . احتمال عدم السرية بسبب إمكانيه التلاعب في الخوارزميات واحتمال تهكيرها واختراقها.

2 . الفجوة الواسعة بين التكنولوجيا والفعل البشري تباعًا على معطيات وخوارزميات الذكاء الاصطناعي قد يؤدى فجوه في الناحية القانونية والتشريعية وتضارب القوانين.

3. ارتفاع التكاليف.

4. عدم الوعي وتوفر الثقة بالتحكيم الذكي.

ثانيـاً: طرق التعامل مع قضايا التحكيم عبر المُحكم " الروبوت ":

الإنسان الآلي الروبوت (Robot)

هو عامل إلى اصطناعي يتحرك ويعمل مستقلاً، ويتخذ القرار، وفق برامج دقيقة أمنة وتساعد تطبيقات الذكاء الاصطناعي على تسهيل ترجمة المستندات المقدمة من أطراف خصومة التحكيم، فالترجمة قد تستغرق وقتاً طويلاً في التحكيم التقليدي – خاصة إذا كانت بلغة غير لغة هيئة التحكيم أو الاطراف – علاوة عن كثرة النزاع فيها، فلا بد من ترجمة الأدلة والمستندات والثقة في المترجمين، وكل هذا العناء لن يطرح أمام "المُحكم الروبوت" لأنه يترجم تلك المستندات خلال فترة قصيرة جداً مما يساعد على تقليل الجهد والوقت ونفقات الترجمة واتعابهم (1).

قد يتبادر إلى الذهن بعض التساؤل عن قدرة المُحكم " الروبوت " في تطوير نفسه وتحديث المنطق القانوني وإصدار قرارات تحكيمية جديدة تختلف عما عليها لدى هيئة التحكيم؟

لا ريب أن الضوابط والقيود المنهجية المستخدمة في خوارزميات الروبوت تعتمد على ما تم إدخاله من بيانات مسبقة، ومن ثم فان استخدام الخوارزمية على البيانات

([1]) د/ وسام عادل كاظم، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في عمليات التحكيم التجاري الدولي، مجلة دراسات البصرة، السنة التاسعة عشرة، ملحق العدد (56)، 2024، صـــ 319.

بطريقة مختلفة، أي بواسطة معالجة احصائية معقدة لا تفهم المنطق القانوني، إذ أن هذا الأخير لا يعتمد على التأسيس الميكانيكي للعلاقات وانما يقوم على العقلانية الإنسانية. (1)

القائمة على المعرفة العميقة بالنظام القانوني والظروف الواقعية لكل نزاع، بينما المنطق الإنساني يعتمد في رفض الحكم أو تأييده على تفسير جملة كبيرة من العوامل التي تبني من خلالها هيئة التحكيم القرار الذي يفصل في خصومة التحكيم.

ولهذا لأجل تطبيق الذكاء الاصطناعي على أي مجال قانوني، لابد من توافقه مع أخلاقيات المجتمع، فلا يمكن للمُحكم " الروبوت " تفسير أي نظام قانوني أو تطويره دون التقيد بالنظام العام والمبادئ الاساسية التي يرتكز عليها المجتمع، وعند استخدام الروبوت للخوارزميات في عملية التحكيم الدولي لا بد من مراعاة النظام العام الدولي والشرعية الدولية والاتفاقيات والمعاهدات بين الدول، وما يتعلق بحقوق الانسان وحقه في خصوصية البيانات عند تسيير إجراءات التحكيم إلى أن يصدر حكم يلبي حقوق الاطراف المتنازعة. (2)

دعت الحاجة إلى ضرورة طرح كافة التحديات القانونية التي تُثيرها تطبيقات الذكاء الاصطناعي – بوصفها ثورة تكنولوجية كبرى – في المعاملات التجارية العالمية

---

(1) JEAN, J-P Intelligence artificielle et systèmes judicial Simposio celebradoper Marrakech International Conference on Justice, power: Marrakeech, 2018, P. 11.

(2) د/ وسام عادل كاظم، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في عمليات التحكيم التجاري الدولي، مرجع سابق، صـ 325.

والمحلية وخلق أنماط تعاقدية جديدة، كالعقود الإلكترونية، والتحكيم الإلكتروني، والتي لم تنظمها التشريعات الراهنة، ولم تضع لها القواعد التي تناسبها وتتفق وطبيعتها، وهذا بطبيعة الحال سينتج عنه اشكالية في غاية الخطورة ألا وهي كيفية مواجهة كافة المنازعات التي قد تنشأ عن المعاملات التجارية الإلكترونية (العقود الإلكترونية)، لاسيما مع غياب التنظيم التشريعي لنظام التحكيم الذكي (المُحكم الروبوت) بوصفة اليه تتناسب وطبيعة هذه العقود المبرمة تطورات التجارة الإلكترونية.

تطور تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

ظهر الذكاء الاصطناعي التوليدي (1) على الساحة عام ٢٠١٨م من خلال كشف التزييف العميق، ثم تلاه عن كثب المحولات التوليدية المدربة مسبقًا (GPTS) وغيرها من نماذج اللغات الكبيرة LLMS)

وفي عام 2022 اكتسب اهتمامًا عالميًا بفضل مولدات تحويل النص إلى صورة و (chat GPT)، و (Chat bot) إلى رفع مستوى التكنولوجيا، حيث تعتمد نماذج الذكاء على كميات هائلة من بيانات التدريب لتوليد نتائج محتملة احصائياً استجابة

([1]) الذكاء الاصطناعي التوليدي في جوهره عبارة عن فئة من التعلم الآلي يمكنها إنشاء محتوى جديد، مثل النصوص والصور وانشاء بيانات تركيبية تكمل مجموعات بيانات التدريب المحدودة بطرق قد تحمى البيانات الخاصة.

OCED, Generative AL: Overview, Accessed: November 3, Available: https:/loecd.ai/en/generative-متاح لدى الرابط a1/issues/overview

المطالبات محددة، وتعمل الأدوات التي تدعمها هذه النماذج على إنشاء نصوص وصور ومقاطع صوتية ومحتويات أخرى شبيهه بالإنسان.

وهناك شكل (AGI) أو الذكاء الاصطناعي القوي إلى الأنظمة التي من شأنها أن تتعلم وتطبق المعرفة مثل البشر، مع ملاحظة أن هذا النظام لم يوجد بعد ولهذا تختلف الآراء حول ما ستحتويه بالضبط(.1)

وغني عن البيان فإنه مع ظهور روبوت المحادثة "chat pts" ارتفعت التوقعات حول امكانياته، والدور الذي يمكن أن يؤديه في مختلف مجالات الحياه خاصة في التحكيم لأنه يحاكي المحادثة مع صديق بشري يعرف كل شي، وقادر على القيام بمهام لا تحصى، علاوة على قدرته على اعداد مقالات ومنشورات وارسال رسائل عبر البريد الإلكتروني، إذ يحاكي التواصل البشري باستخدام ما يطلق عليه نماذج اللغات الكبيرة (LLM) التي تم تدريبه عليها من جانب المبرمجين، حتى يتمكن من الرد على الاستفسارات التي توجه إليه، وغير ذلك من الوظائف التي يكلف بها. وبالتالي فهو يمثل الجيل الفائق القدرة أو الخارق للذكاء بقدرته على التفوق على الذكاء البشري عبر مجموعة من الخوارزميات واسعة من المهام المعرفية. (2)

([1]) د/ اسراء أحمد إسماعيل، تطبيقات الذكاء الاصطناعي: المخاطر وحدود السيطرة، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة لأهرام، القاهرة، العدد (٢٣٤)، اكتوبر 2023، صـــ 316.

([2]) د/ محمد سعد أبوعامود، إدارة المخاطر الاستراتيجية للذكاء الاصطناعي في بيئة دولية متغيرة، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام، العدد (٣٦٨)، المجلد (٣٤)، يناير 2025، صـــ 17.

ومفاد ما تقدم أن الذكاء الفائق القدرة على عكس الذكاء التقليدي يمكن أن تتفوق على القدرات الفكرية البشرية في جميع مجالات المعرفة وحل المشكلات والمنازعات تقريباً، وعلى الرغم من هذا التقدم، فإنه لا بد من التحكم في هذه الأنظمة واتفاقه مع القيم الإنسانية.

رأي الباحث:

يمكن الاستفادة من إمكانيات الذكاء الاصطناعي في المزج بينهما نظرًا لأن نظام التحكيم خاص بتسوية المنازعات الحاصلة بين الأطراف بطريق اختياري وأنظمة الذكاء تستخدم لحل المنازعات بصورة عامة عن طريق التكنولوجيا بواسطة الذكاء البشري عبر الآلات الخاصة به، وبالتالي أن خوارزميات الذكاء الاصطناعي تدخل في جميع الجوانب الحديثة لحياتنا ومن ضمنها التحكيم.

ونظرًا لاستحالة عدم وجود العنصر البشري في عملية صنع حكم القاضي أو حكم وقرار التحكيم تنشأ حالة عدم ثقة واطمئنان من المتنازعين للمحكم الآلي بأنه لا يمتلك الذكاء العاطفي، أي عدم قدرته على التعاطف مع الحالات التي يتعامل معها المحكم البشري عند وجود حالات إنسانية يتعامل معها المحكم البشري بواسطة روح القانون ومن الصعوبة إدراج خوارزمية التعاطف كي يتعامل معها المحكم الآلي.

تحديد الدور الذي يقوم به الذكاء الاصطناعي في حل المنازعات عن طريق التحكيم، وكيفية قيام خوارزميات الذكاء بالتعامل مع أطراف التحكيم والهيئات التحكيمية في تحديد طلباتهم والإجراءات التي يتم اتخاذها للقيام بالعملية التحكيمية وتنفيذها وفقا للتشريعات الخاصة بالتحكيم، وبيان الآليات القانونية ومدى موافقتها، ولكن مع ذلك يرى الباحث أنه لا يمكن بأي حال استبدال محكمي الذكاء مكان

المحكمين البشر ولا يمكن الاعتراف بالأحكام التي يدعي بعض الباحثين أن يصدرها المحكم الآلي.

حيث أن هناك من يعتقد بإمكانية استبدال المحكم البشري بالذكاء الاصطناعي، فقد يكون ذلك ممكنًا من الناحية النظرية أو الخيال العلمي، أما من الناحية العملية فإن النزاعات القانونية والتحكيمية تتطلب الفهم العميق للسياق الانساني والقانوني ولكن استخدام العنصر البشري للذكاء الاصطناعي في مجال التحكيم يقدم فرص عديدة لتحسين كفاءة وفعالية أداء المحكم من خلال سرعة المحاكاة ومعالجة بيانات النزاعات في مجال التحكيم والتجارة الدولية من منطلق قاعدة البيانات والخوارزميات المستخدمة فيها.

ويعتبر التحدي القانوني والأخلاقي في استخدام الذكاء الاصطناعي في تأثيره على العدالة وحقوق أطراف النزاع.

لقد أدى تطور الذكاء الاصطناعي في مجال التحكيم إلى ظهور مجموعة من التطبيقات مثل العدالة التنبؤية أو الإحصاءات القانونية أو القانونية تحاول بشكل أساسي تحقيق الهدف ذاته وهو التنبؤ بنتيجة العملية وللقيام بذلك لا يستخدم المنطق القانوني أو الروايات الكاملة للحقائق وفقآ للقانون، ولكن يتم استخدام كميات كبيرة من البيانات التي تأتي بشكل عام من تحليل البيانات السابقة.

وتساعد خوارزميات الذكاء على تبسيط وتسهيل ترجمة المستندات المقدمة من أطراف المنازعة إذا كانت المستندات المقدمة على غير لغة هيئة التحكيم فقد تستغرق وقتا طويلًا إذا ما كانت كثيرة، فضلًا عن كثرة المنازعات المنظورة أمام هيئات التحكيم؛ فلا بد من ترجمة المستندات والأدلة المقدمة، كذلك يحتاج الاطراف

إلى مترجمين إذا ما كان التحكيم عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي فإنه يترجم تلك المستندات خلال فتره قصيرة جدًا مما يساعد على تقليل الوقت والجهد والتكلفة.

فقد يكون لدى الخبراء تحيزات غير مقصودة تؤثر على موضوعية تقاريرهم وقد تستغرق تقارير الخبراء وقتًا طويلًا يمكن للذكاء الاصطناعي تقليل هذا التحيز من خلال تقديم تحليلات تعتمد على البيانات وحدها، دون تأثيرات خارجية وإنجاز جزء كبير من عملية إعداد التقارير الفنية التي تتطلب سرعة في اتخاذ القرارات مما يجعل النتائج أكثر موضوعية وعدالة.

إن أنظمة الذكاء الاصطناعي التي يقصد استخدامها من قبل سلطة قضائية أو في عملية التحكيم، المُحكم "الروبوت" لمساعدة العدالة في البحث عن الحقائق والحلول وتفسيرها، أو استخدامها بطريقة مماثلة في حل النزاعات البديلة.

أبرز استخدامات الذكاء الاصطناعي في التحكيم:

إن استخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي أصبح أحد المواضيع البارزة التي تساعد في تسريع عمليات التحكيم وتحسين كفاءتها. التقنية تقدم حلولاً للتحديات التقليدية مثل بطء الإجراءات وارتفاع التكاليف،

وفيما يلي بعض الاستخدامات البارزة للتكنولوجيا والذكاء الاصطناعي في التحكيم:

التحكيم الافتراضي بعد انتشار التحكيم عبر الإنترنت، خاصةً خلال جائحة كوفيد-19، أصبحت جلسات التحكيم تُعقد عبر منصات افتراضية مثل "زووم" أو "مايكروسوفت تيمز".

ويُساعد التحكيم الافتراضي في تقليل التكاليف وتسهيل مشاركة الأطراف من مواقع جغرافية مختلفة، كما يعزز إمكانية الوصول للأدلة والمستندات إلكترونيًا.

الذكاء الاصطناعي لتحليل الأدلة :يمكن للذكاء الاصطناعي مساعدة المحكمين في تحليل كمية هائلة من المستندات، حيث تستطيع الخوارزميات استخراج المعلومات وتحليل الأدلة وتصنيفها. يعمل ذلك على تقليل الوقت المطلوب لفهم القضايا المعقدة واكتشاف الأنماط والروابط بين الأدلة بسرعة وفعالية.

العقود الذكية والتحكيم عبر البلوكشين :العقود الذكية، التي تعمل على تكنولوجيا البلوكشين، تنفذ تلقائيًا عند استيفاء شروط معينة، مما يقلل من احتمالية النزاع. وفي حال حدوث نزاع، يمكن استخدام البلوكشين لجمع الأدلة ودمجها بطريقة موثوقة وآمنة يصعب التلاعب بها.

تطبيقات الذكاء الاصطناعي في كتابة الأحكام: يمكن للذكاء الاصطناعي المساعدة في مسودات الأحكام، خاصةً من خلال مراجعة الحجج القانونية السابقة وتقديم اقتراحات تعتمد على حالات مشابهة. ومع ذلك، يظل للمحكم الدور النهائي لضمان دقة الحكم وملاءمته.

التنبؤ بقرارات التحكيم :يمكن للتعلم الآلي تحليل القرارات السابقة والتوصل إلى أنماط قد تساهم في التنبؤ بنتائج قضايا مشابهة، مما يمكن الأطراف من تقييم موقفهم قبل الشروع في التحكيم، ويساعدهم على اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن تسوية النزاعات أو مواصلة التحكيم.

الحفاظ على الأمن وحماية البيانات :تضمن التقنيات الحديثة حماية البيانات السرية والحساسة المتعلقة بالأطراف، خاصةً في ظل التحكيم الافتراضي، يمكن استخدام التشفير وتقنيات الأمان لضمان سرية الجلسات، وحماية المستندات من الوصول غير المصرح به.

التوثيق وإدارة المستندات الإلكترونية :تساهم التكنولوجيا في تنظيم المستندات بطريقة منهجية بحيث يمكن الوصول إليها بسهولة من قِبل المحكمين والأطراف المشاركة، مما يسهم في توفير الوقت والجهد وتقليل الاعتماد على الورق.

استخدام الذكاء الاصطناعي في المساعدة في التحكيم:

الاستعانة به في مراكز التحكيم المؤسسي في إدارة إجراءات التحكيم وجدولة المواعيد لهيئة التحكيم مما يُقلل من التأخير في اصدار القرارات وتوزيع القضايا على المراكز

مساعدة المحكمين في صياغة الأحكام من خلال اقتراح صيغ قانونية مناسبة بناءً على المعلومات والوقائع المقدمة في القضية.

يساعد الذكاء الاصطناعي في تحليل القرارات والأحكام القضائية المماثلة للاستعانة في تكوين رأي لهيئة التحكيم.

استخدام الذكاء الاصطناعي في كشف احتمال وجود تحيز أو مخالفة للشفافية والعدالة في النظام والاجراءات.

دمج تقنيات الذكاء الاصطناعي في الأنظمة القضائية لتحسين كفاءة الأداء للعدالة ودقتها التقنية لتحليل كميات ضخمة من البيانات القانونية وتقديم نتائج دقيقة ومرتبه

حسب علاقتها بموضوع النزاع سواء كان تجاريًا أو هندسيًا أو ماليًا وما الى ذلك كمساعدة المحكمين في فهم الاحتمالات المختلفة واتخاذ قرارات مبنية على تحليلات موضوعية.

والذكاء الاصطناعي في قطر يمثل جهودًا وطنية لتطوير التكنولوجيا في البلاد، ويتمثل في نموذج "فتار" التوليدي للغة العربية، والمركز الرقمي وتدريب الكوادر، وتأسيس اللجان التنظيمية مثل لجنة الذكاء الاصطناعي في مجلس الوزراء (GOVAT).

الرقابة البشرية على أعمال مُحكم النظم الذكية:

يجب أن يحتفظ العنصر البشري بالسيطرة على نظم الذكاء الاصطناعي على نحو يفيد الوظيفة المخولة للقيام بها. وتطوير بروتوكولات أمان تمنع النظم من تجاوز حدود خصومة التحكيم، وأن الوصول

إلى قرار يرتضيه الخصوم يجب أن يكون دائمًا في مقدمة الأولويات عند نظر أي قضية تحكيمية.

المبحث الثاني

أخلاقيات ونماذج للتحكيم عبر الذكاء الاصطناعي

ضرورة الاتفاق العالمي على أخلاقيات للتعامل مع تقنيات الذكاء الاصطناعي وتوظيفها، أو تأسيس منظمات دولية للقيام بوظائف حوكمة الذكاء الاصطناعي، وترسيخ التعاون الدولي في ادارة المخاطر، علاوة على تحقيق الفوائد المترتبة على هذه التقنيات.

تعتمد حوكمة الذكاء الاصطناعي على قواعد رسمية (القوانين – اللوائح) المبادئ الاخلاقية الطواعية التي تهدف إلى توجيه الممارسين في أبحاثهم.

تمثل الحوكمة بشكل أساسي إطاراً تنظيمياً لدعم ممارسي الذكاء الاصطناعي في صياغة استراتيجياتهم، والتأكد من أن الأنظمة الآلية تدعم الأفراد والمنظمات في تحقيق أهدافهم طويلة المدى مع حماية مصالح الجميع.

الحوكمة ليست غاية بل وسيلة، فهي مجموعة من الآليات التي تهدف إلى ممارسة السيطرة أو التوجيه لشيء يمتلك القدرة على فعل الخير أو الشر.

وسوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: أخلاقيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: نماذج التحكيم عبر استخدامات تقنيات " الذكاء الاصطناعي".

المطلب الأول

أخلاقيات الذكاء الاصطناعي

قبل أن نتناول أخلاقيات الذكاء الاصطناعي نتناول المبادئ التوجيهية التي قررتها نقابة المحامين الدولية في المُحكم.

أولًا: مراعاة المُحكم للمبادئ الأساسية للتحكيم:

على المُحكم عند نظره لخصوصية التحكيم أن يراعي المبادئ الأساسية التي يقوم عليها القضاء سواء أمام القضاء أو هيئة التحكيم، وأهمها مبدأ المساواة، وكفالة احترام حق الدفاع، ومبدأ المواجهة

وسوف نتطرق لهذه المبادئ على النحو الآتي:

مبدأ المساواة:

يعد مبدأ المساواة في المعاملة بين أطراف خصومة التحكيم من الركائز الأساسية لضمان العدالة، وترسيخ ثقة هؤلاء في قضاء المُحكم، ولهذا المبدأ مردود في انتشار نظام التحكم خاصة في الدول التي ينتشر فيها استثمار أجنبي، فعندما يشعر المستثمر توافر المساواة في الخصومة مع أطراف النزاع (كالدولة مثلاً) فإن ذلك يدفعه إلى الاقبال على الاستثمار دون تخوف.

وعلى النقيض يكون المُحكم قد أخل بمبدأ المساواة بين الخصوم إذا إذن لأحدهم بالحضور أمامه في غيبة الخصم الآخر، أو أجرى مع أحدهما اتصالات شخصية

في ظروف يمكن أن يظن معها انها تتم بشأن موضوع النزاع في غيبة الطرف الآخر. (1)

مبدأ استقلال المُحكم وحياده:

من الأمور المسلم بها في النظام القضائي استقلال القاضي وحياده في عمله، ونظرًا للطبيعة القضائية لعمل المُحكم، وكونه يفصل في المنازعات التجارية وفى حوزته سلطات واسعة للفصل في كافة المسائل القانونية والواقعية التي تُثيرها الخصومة التحكيمية المعروضة عليه، فضلًا عن عدم التزامه باتباع قواعد الإجراءات المختلفة المعمول بها أمام القضاء، وحريته في تسيير الإجراءات التحكيمية، ونظرًا لتمتع حكم التحكيم الصادر عنه بكونه نهائي.

فلكل ما تقدم وجب أن تتوافر في المُحكم الضمانات الواجب توافرها في القضاة، وأولها الحيدة والاستقلال عن أطراف الخصومة التحكيمية، فلا يكون المُحكم مرتبطاً بأحد أطراف الخصومة أو بأحد المُحكمين الآخرين في هيئة التحكيم بروابط اجتماعية، أو بعلاقات عمل من شأنها أن تجعله صاحب مصلحة في حكم التحكيم، فما المقصود بعيار المُحكم واستقلاله؟

(1) د/ عبد الصبور عبد القوى على، التنظيم القانوني للتحكم الإلكتروني، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، 1434 / 2013، صـ 65.

يقصد بحياد المُحكم عدم ميله أو تحيزه لأحد الأطراف في خصومة التحكيم أو ضده. (1)

والحياد مسألة ذهنية نفسية يصعب لتحقق منها إلاّ أثناء ممارسة المُحكم لمهمته. (2)

أما شرط الاستقلال فيقصد به استقلال المُحكم عن الخصوم وعدم الخضوع لرغباتهم، ويتحقق ذلك بعدم وجود صلة أو مصلحه أو تبعيه للمُحكم بأحد الاطراف. فالاستقلال مسألة موضوعية واقعية يمكن التحقق منها من خلال إثبات ما بين المُحكم وأحد والخصوم من علاقات أو روابط أيـًا كان نوعها.(3)

إن شرطي الحياد والاستقلال من مفترضات المهمة القضائية سواء كان القائم بها قاضي الدولة أم المُحكم.

وتطبيقًا لذلك قضت المُحكمة الدستورية العليا بأن "..... وحيث أن استقلال هيئه التحكيم فيما يصدر عنها من أعمال قضائية ليس استقلالًا دائرًا في فراغ، بل يتحدد مضمونه بمفهوم استقلال السلطة القضائية باعتبارها المنوط بها أصلًا مهمه

---

(1) د/ محيي الدين إسماعيل علم الدين، منصة التحكيم التجاري الدولي، الجزء الأول، بدون دار نشر، 1986، صـــ 54.

(2) Van(H) "les criteres de recusation de Iarbitre" colloque du 4 Fevier 2005, Centre Francais de droit compare – Coordonnateur – Jose Roselle, p.95.

(3) J. Van, G. tarzia, limpartialite du Juge et de Iarbitrage, B. Bruxelles, 2006, p. 1 – 3. ets.

القضاء، وقد جرى قضاء هذه المُحكمة على ان استقلال السلطة القضائية وحيدتها ضمانتان تنصبان معًا على إدارة العدالة بما يكفل فعاليتها، وهما بذلك متلازمتان. وإذا جاز القول بأن الخصومة القضائية لا يستقيم الفصل فيها حقًا وعدلًا إذا خالطتها عوامل تؤثر في موضوعية القرار الصادر بشأنها ". (1)

وهناك من يرى أنه لكي يكون المُحكم محايدًا مستقلاً ألاّ يكون خصمًا وحكمًا في نفس الوقت وألا توجد صلة أو علاقة أو مصلحة بينه وبين أحد الخصوم تكون خفية على الخصم الأخر، وألا تكون

له مصلحة في النزاع المطروح عليه أي أن يكون لديه استقلال معنوي لممارسة الوظيفة التحكيمية

مثله مثل القاضي تمامًا. (2)

من الاطلاع على التشريعات التحكيم – سواء في الكويت أو مصر – نلاحظ أنها لم ترد أسباب رد المُحكمين على سبيل الحصر، وانما كل ما من شأنه إثاره الشكوك حول حياد المُحكم أو استقلاله يصلح سبباً لرد المُحكم. وقد نال هذا المسلك استحسان غالبية الفقه. (3)

(1) حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم 84 لسنة 19ق. دستورية، بجلسة 1999/11/6، مجموعة الأحكام التي أصدرتها المحكمة الدستورية العليا من أول يوليو 1998 حتى أواخر أغسطس 2001، الجزء (9)، المطابع الأميرية المصرية، صـــ 385.

(2) د/ سيد أحمد محمود، تشكيل هيئات التحكيم وشروط وصفات المحكم، مرجع سابق، صـــ 50.

(3) د/ علي بركات، خصومه التحكيم في القانون المصري والمقارن، دار النهضة العربية، 1996، صـــ 244.

وبذلك فإن ما سلكه المشرع الكويتي ونظيره المصري من مغايرة بين القضاة والمُحكمين فيما يتعلق بأسباب الرد أمر محمود، حيث نجد أن المشرع قد نهج ضرب التفصيل في ايراد اسباب رد القضاة، في حين أنه اتبع أسلوب الإجمال والعموم عند تنظيم رد المُحكمين وذلك بمقتضى نص المادة (6) من قانون التحكيم الكويتي (1) بأن "تختص مُحكمة التمييز بالفصل في طلب رد أي من أعضاء هيئه التحكيم ويرفع طلب الرد بتقرير يودع ادارة كتاب مُحكمة التمييز خلال خمسة أيام من تاريخ إعلان طالب الرد بتشكيل هيئه التحكيم أو من تاريخ حدوث سبب الرد أو من تاريخ علمه به إن كان تالياً لذلك. ولا يترتب على تقديم طلب الرد وقف إجراءات التحكيم وإذا حكم بالرد اعتبرت إجراءات التحكيم التي تمت بما في ذلك حكم هيئة التحكيم كأن لم تكن ولا يجوز الطعن في الحكم الصادر برفض طلب الرد بأي طريق من طرق الطعن. وفي حالة الحكم برد أي من المُحكمين أو اعتزاله أو عزله لأي سبب يتم تعيين من يحل محله بذات الإجراءات التي اتبعت عند تعيينه ".

لا يعتبر المُحكم قاضيًا لأنه ليست له ولاية القضاء، فلا يتمتع بالسلطات المخولة للقاضي، وفي حقيقة الأمر يجب النظر لطبيعة عمل المُحكم من جميع الزوايا

د/عيد محمد القصاص، نطاق رد المحكم في قانون التحكيم الجديد رقم 27 لسنة 1994، مجلة هيئة قضايا الدولة، العدد الأول، السنة 45، يناير - مارس 2001، صـ 32 - 34.

(1) صدر القانون 102 لسنة 2013 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 11 لسنة 1995 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 11 لسنة 1995 بشأن التحكيم القضائي في المواد المدنية والتجارية.

صدر في 2013/4/4 ونشر بالجريدة الرسمية، الكويت اليوم، العدد١١٢٨- السنة 59 - 73، بتاريخ 2013/4/21م.

والاتجاهات، فعمل المُحكم يقترب من عمل القاضي، وهناك من الإجراءات الأساسية للتقاضي لابد للمُحكم مراعاتها، ومنها. (1)

ثانيـًا: المعايير العامة المتعلقة بالحياد والاستقلالية والإفصاح وفقـًا للمبادئ التوجيهية للنقابة الدولية للمحامين حول تضارب المصالح في التحكيم الدولي:

أعدت لجنة التحكيم التابعة للنقابة الدولية للمحامين أول مبادئ توجيهية للنقابة بشأن تضارب

المصالح في التحكيم الدولي، واعتمدها مجلس نقابة المحامين عام ٢٠٠٤ (2). حيث تسعى إلى تحقيق التوازن بين المصالح المختلفة للأطراف والمحامين والمُحكمين معاً.

وتعد هذه المبادئ أداة مفيدة وفعالة لأداء المُحكمين، بوصفها صكاً قانونيا متيناً يعكس المعايير المتوقع تطبيقها على خيار المُحكمين واستقلاليتهم، علاوة على عمليات الإفصاح في ظروف أو وقائع محددة.

---

(1) يجب ان يتوفر في المحكم عده شروط، ويأتي في مقدمتها الحيدة والاستقلال على نحو لا ينحاز إلى أحد أطراف النزاع مراعاة لطرفي التحكيم وضماناً لنزاهته وعدالته. المستشار/عصام أحمد عجيله، قانون الخبرة الكويتي، منشأة دار المعارف، الاسكندرية، 2002، صـ202.

(2) صدرت المبادئ التوجيهية من خلال فريق عمل مؤلف من 19 خبير عام 2004 ونقحت في عام ٢٠١٤ بعد مراجعتها، ثم في عام ٢٠٢٤م.
يراجع المبادئ التوجيهية الصادرة عن النقابية الدولية للمحامين حول تضارب المصالح في التحكيم الدولي، شانسري هاوس، ٥٣ – ٦٤ شانسري لاين، لندن WC2A1QS، المملكة المتحدة، النقابة الدولية للمحامين 2024.

وجدير بالإشارة أن المبادئ التوجيهية يطبقها الخبراء بشكل تلقائي على كل مجالات التحكيم الدولي، سواء كان تمثيل الأطراف يقوم به محامون أو غير محامين، وبصرف النظر عما إذا كان متخصصون غير قانونيين يقومون بدور مُحكمين هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى فإن هذه المبادئ التوجيهية لا تلغى أي قانون وطني ساري المفعول أو قواعد التحكيم أو مدونات قواعد السلوك أو غيرها من الصكوك الملزمة التي يختارها الأطراف في خصومة التحكيم. وسوف تلقي الضوء على هذه المعاير بشيء من الايجاز على النحو التالي:

أحوال تضارب المصالح:

يجب على المُحكم أنا يرفض التعيين، أو إذا كان التحكيم قد بدأ بالفعل، عليه – في هذه الأحوال – أن يرفض الاستمرار في تأدية مهمته كمُحكم، إذا كان لدى المُحكم أي شك في قدرته كمُحكم على أن يكون محايدًا أو مستقلًا.

إذا توافرت او نشأت عند التعيين، وقائع أو ظروف من شأنها، وفقًا لمعيار الشخص المتبصر (العلم المسبق) الذي لديه معرفة بالوقائع والظروف ذات الصلة، أن تثير شكوكاً مشروعة بشأن حياد المُحكم أو استقلاليته، إلا في حال وافق الطرفان على تعيين المُحكم بالرغم من ذلك.

تعتبر الشكوك مشروعة إذا توصل (معيار شخص ثالث متبصر) لديه معرفة بالوقائع أو الظروف إلى استنتاج مفاده أن هناك احتمال بأن يتأثر المُحكم عند اتخاذ قراره بعوامل أخرى غير وقائع القضية التحكيمية التي يكون قد عرضها الطرفان.

تكون الشكوك مشروعة ومتوافرة حتماً فيما يتعلق بحياد المُحكم أو استقلاليته فلا يمكن أن يكون المُحكم واحد الأطراف في الخصومة التحكيمية نفس الشخص وبالتالي، لا يمكن للأطراف التنازل

عن تضارب المصالح الذي ينشأ في مثل هذه الحالة (1).

يجب على كل مُحكم أن يكون محايداً ومستقلاً عن الأطراف عند ويجب أن يبقى كذلك إلى حين صدور القرار التحكيمي النهائي أو لحين انهاء الإجراءات لأي سبب آخر.

ويُستفاد من المبدأ العام هو وجوب أن يتمتع كل مُحكم بالحياد والاستقلالية عن الأطراف في الوقت الذي يقبل فيه المُحكم التعيين بصفة مُحكم، ويجب أن يبقى الحال كذلك طيلة مدة إجراءات التحكيم بما في ذلك الفترة الزمنية المحددة لتصحيح أو تفسير القرار التحكيمي النهائي بموجب القواعد المطبقة، على افتراض أن هذه الفترة الزمنية معروفة أو يمكن التحقق منها بسهولة. ولا يمتد هذا الالتزام إلى الفترة الزمنية التي يجوز خلالها الطعن في القرار التحكيمي أمام أي من المحاكم أو الهيئات المختصة.

وبالتالي فإن التزام المُحكم ينتهي عندما تصدر هيئة التحكيم القرار التحكيمي النهائي، ويصدر أي قرار تصحيح أو تفسير تسمح به القواعد المطبقة، أو تنتهي

(1) المبادئ التوجيهية للنقابة الدولية للمحامين حول تضارب المصالح في التحكيم الدولي، مرجع سابق، صـ 8.

المهلة المحددة لتقديم هذا الطلب، أو أن الإجراءات تكون قد انتهت للتسوية على سبيل المثال.

وفي حال إحالة النزاع مجدداً إلى نفس هيئة التحكيم، بسبب فسخ او إجراءات أخرى فيتعين اجراء جولة جديدة من الإفصاح والتحقق من احتمال توافر تضارب المصالح .(1)

الافصاح من قبل المُحكم:

إذا وجدت وقائع أو ظروف من شأنها أن تثير – في نظر الأطراف – شكوكاً فيما يتعلق بحياد المُحكم أو استقلاليه، يجب على المُحكم أن يفصح عن هذه الحقائق أو الظروف للأطراف، ولمركز التحكم قبل قبول التعيين، أو إذا ظهرت بعد ذلك، فعلى المُحكم أن يفصح عنها حالما يعلم بها (2). وفي حال توافر أي شك فيما إذا كان ينبغي على المُحكم أن يفصح عن وقائع أو ظروف معينة يجب أن يفسر لصالح الإفصاح.(3)

ولا يجب ان تؤثر مرحلة التحكيم على قرار المُحكم بشأن ما إذا كان يقتضي الإفصاح عن وقائع أو ظروف. (4)

([1]) المبادئ التوجيهية للنقابة الدولية للمحامين حول تضارب المصالح في التحكيم الدولي، مرجع سابق، صـ 7.

([2]) المبدأ (٣) الافصاح من قبل المحكم (أ). من المبادئ التوجيهية للنقابة الدولية للمحامين.

([3]) المبدأ (3 / د).

([4]) المبدأ (3 / و).

وفي حقيقة الأمر فإن عدم إفشاء المُحكم عن بعض الوقائع والظروف التي قد تثير في نظر الأطراف شكوكاً بشأن حياد المُحكم أو استقلاليته، لا يعني بالضرورة وجود تضارب مصالح، أو أن يترتب على ذلك رد المُحكم. (1)

التنازل من قبل الأطراف:

تشير القاعدة (٤) (التنازل من قبل الأطراف) إلى أنه خلال ٣٠ يوماً من بعد تلقي أي حالة إفصاح من قبل المُحكم، وعلم أحد الأطراف بوقائع أو ظروف يمكن أن تشكل تضارباً محتملاً في المصالح للمُحكم، ولم يثر أي طرف اعتراضاً صريحاً تجاه المُحكم، يعتبر هذا الطرف متنازلاً عن إثارة أي تضارب مصالح محتمل فيما يتعلق بهذا المُحكم، ولا يجوز له (أي أحد الأطراف) في مرحلة لاحقة أن يثير أي اعتراض يكون مبنياً على هذه الوقائع أو الظروف (2).

وبالرغم من ذلك يجوز للشخص قبول التعيين كمُحكم أو الاستمرار في مهمته كمُحكم إذا استوفيت الشروط التالية (3):

أن يكون جميع الأطراف والمُحكمين ومؤسسة التحكيم على معرفة تامة بحالة تضارب المصالح.

---

(1) المبدأ (3 / ز).

(2) القاعدة (4/أ) التنازل من قبل الأطراف - المبادئ التوجيهية للنقابة الدولية للمحامين حول تضارب المصالح في التحكم الدولي، مرجع سابق، صـ 10.

(3) القاعدة (٤/ ج) من المبادئ التوجيهية، مرجع سابق، صـ 11.

أن توافق جميع الأطراف صراحة على أن يؤدي الشخص مهمته كمُحكم على الرغم من وجود حالة تضارب مصالح.

ويلاحظ انه يجوز للمُحكم أن يساعد الأطراف على التوصل إلى تسويه للنزاع بواسطة التوفيق أو الوساطة، وذلك في أي مرحلة من مراحل إجراءات التحكيم، شريطة أن يتحصل على موافقة صريحة

بذلك من قبل الأطراف (1).

ثالثـًا: الحيادية والاستقلال.

يقصد بحياد المُحكم تجرده حيال النزاع المعروض عليه من أية مصلحة ذاتية كي يتسنى له البت فيه بموضوعية، ومؤدى هذا التجرد يقتضي ألاّ يكون المُحكم خصمًا في النزاع محل التحكيم ولا مصلحة

له فيه، أو أن يكون قريبـًا لأحد أطراف النزاع.

ومن ناحية أخرى ينبغي على المُحكم الابتعاد عن كافة عوامل التأثير الذاتية حتى يسمو حكمه عن أي مرامي للطعن عليه، ويتخلى عن نوازعه الشخصية والإنسانية"(2).

([1]) القاعدة (٤/ د) من المبادئ التوجيهية، مرجع سابق، صـــ 11.

([2]) للمزيد حول الشروط التي يجب توفرها في المحكم راجع:
د/ ناصر غنيم الزيد، أتعاب التحكيم. دراسة مقارنة بين مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون وغرفة التجارة الدولية، مجلة الفتوى والتشريع، ادارة الفتوى والتشريع بالكويت، العدد(15)، ديسمبر 2008، صـ 17، 18

أما استقلال المُحكم فيقصد به عدم تبعيته لأي من أطراف النزاع حتى لا يتوجه في عمله بتوجيهات أياً منهما، وعلى هذا فان لم يتحقق شرطي الحيدة والاستقلال للمُحكم جاز لأطراف خصومة التحكيم عزل المُحكم وتنحيته، وإلاّ وقع قضاؤه باطلاً بحكم القانون.

استقلال المُحكم ببعض المسائل عن القضاء:

نظرًا للدور الإرادي الذي يسود في التحكيم، حيث أن اللجوء إليه يكون اختياريا – كأصل عام – وفقًا للفقرة الأولى من المادة الأولى من نظام التحكيم السعودي (1). بأن اتفاق التحكيم: هو اتفاق بين طرفين أو أكثر على أن يحيلا إلى التحكيم جميع أو بعض المنازعات المحددة التي نشأت أو قد تنشأ بينهما في شأن علاقة نظامية محددة، تعاقدية كانت أو غير تعاقدية، سواء أكان اتفاق التحكيم في صورة شرط تحكيم وارد في عقد، أم في صورة مشارطه تحكيم مستقلة، مما يجعل هذا الاتفاق – قانون الإرادة هو قانون التحكيم الذي يحدد عناصره وشروطه ونطاقه و آثاره ومراحله، وبالتالي فلا سلطان على المُحكم إلاّ ما اتفق عليه أطراف التحكيم، لذلك نجد أن النظام قد خول المُحكم (سواء أكان ممثلًا في هيئة التحكيم أو فردا) استقلالاً في مسائل معينة كالفصل في مسألة ولايته واختصاصه من حيث الوجود والنطاق، فهو يفصل في الدفوع المتعلقة بعدم اختصاصه حيث تنص المادة (٢٠) من نظام التحكيم السعودي بأن "تفصل هيئة التحكيم في الدفوع المتعلقة بعدم اختصاصها بما

([1]) صدر نظام التحكيم السعودي بموجب المرسوم الملكي رقم (٣٤/ م) بتاريخ 1433/5/24 هـ، وتعديلاته بموجب المرسوم الملكي رقم (م/8) بتاريخ ١٤٤٣/١/18 هـ.

في ذلك الدفوع المبنية على عدم وجود اتفاق تحكيم أو سقوطه، أو بطلانه، أو عدم شموله لموضوع النزاع ". ويطلق على فصل المُحكم في مسألة اختصاصه بنظر النزاع المطروح أمامه بمبدأ الاختصاص بالاختصاص ويقصد به أن المُحكم هو المختص وحده بالفصل فيما يثور من نزاع حول اختصاصه بالطلبات المعروضة عليه. (1)

بيد أن المُحكم عندما يبحث الدفع بعدم الاختصاص لبطلان الاتفاق فإنه لا يحكم بصحة الاتفاق أو بطلانه، وانما يبحث الدفع بما قدم له من طلبات، وبهذا يتاح للمُحكم إذا قرر اختصاصه أن يمضي في نظر المنازعة المعروضة عليه، ودون توقف لإجراءات التحكيم لحين الفصل في صحة أو بطلان الاتفاق على التحكيم.

وفي ذات النسق تنص المادة الخامسة من تنظيم المركز السعودي للتحكيم التجاري (2). بأن:

يستقل أعضاء المجلس وموظفو المركز عن مجلس الغرف والغرف في ممارسة عملهم، ولا يتلقون منهم أي تعليمات تتصل بأدائهم لعملهم.

تستقل هيئة التحكيم عن المجلس في ممارسة عملها في إدارة إجراءات القضايا المنظورة، ولا تتلقى منه أي تعليمات تتصل بأدائها لعملها في تلك القضايا.

عدم حيدة المُحكم واستقلاله

([1]) د/ ايناس محيي الدين عبد المعطي، انقضاء اتفاق التحكيم، دار النهضة العربية،2011، صـ 37.

([2]) صدر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨٨) بتاريخ ١٤٤٠/٨/25هـ.

اتجه بعض الفقه إلى عدم موضوعية المُحكم وبصفة خاصة في التحكيم التجاري الدولي، لأنه غالباً ما تكون طرفًا في هذا التحكيم دولة كبرى والطرف الآخر دولة نامية، فيكون من الصعب إصدار المُحكم قرار عادل في خصومة التحكيم، نظرًا لتعرض المُحكم لكثير من الضغوط السياسية والرأي العام، وبذلك تصبح مهمته شاقة، وقد يكون المُحكم هو ضحية هذا التحكيم وكبش الفداء، خاصة في الدول النامية (1)

وفي حقيقة الأمر فإن هذا الرأي له وجاهته، وعلى قدر كبير من الواقع، نظرًا بصدور العديد من أحكام التحكيم الدولي غير العادلة لصالح الدول الكبرى، لاسيما في منازعات البترول والطاقة، ورغم ذلك فإن هذا لا يعني بأي حال عدم الثقة في أحكام المُحكمين بصفة عامة، فمبدأ العدالة ومدى الإخلال به من وضع البشر سواء في مجال القضاء الرسمي للدولة أو في قضاء التحكيم، فإن صح هذا نقد التحكيم فإن الأمر نفسه متحقق في القضاء. (2)

والأوفق التغلب على هذه الإشكالية بمراعاة المبادئ التوجيهية الدولية التي أصدرتها نقابة المحامين لعام ٢٠٠٤ وتعديلاتها، ووضع الضوابط الحقيقة لاختياره بالإضافة

([1]) د/ أحمد القشيري، التحكم في عقود الدولة ذات العنصر الأجنبي، المجلد الأول، طبعة نادي مجلس الدولة المصري، ١٩٨١، صـــ 114، 115.

([2]) د/ عوض الله شيبة أحمد، الوجيز في القانون الدولي الخاص، ط2، دار النهضة العربية، ١٩٩٧، صـــ 536.

إلى أن رقابة القضاء على اختيار المُحكم وتشكيل هيئة التحكيم يعد ضمانة هامة للتأكد من استقلاله وحياده. (1)

رابعًا: الأخلاق والقيم:

يجب مراعاة نظم الذكاء الاصطناعي لقيم وأخلاق المجتمع التي تعمل خلاله وثقافته والاعراف السائدة به، فهذه الاعراف تختلف من مجتمع الآخر، بل قد تختلف داخل المجتمع الواحد في أوقات مختلفة، كل حسب خبراته، وبالتالي يجب أن يكون هناك حد أدنى من المبادئ الأخلاقية المشتركة والمقبولة لدى الجميع، والتي تضمن تحقيق الاحترام المتبادل، وتقبل قرار المُحكم.

الشفافية والافصاح:

لا تقتصر الشفافية على اشعار الخصوم بما تجمعه نظم الذكاء الاصطناعي، من معلومات شخصية، بل تشمل كذلك جمع البيانات ومعالجتها وتخزينها وتقديم معلومات واضحة لأطراف الخصومة حول كيفية تقديم بياناتهم بما في ذلك الهدف من طرح الموضوع للتحكيم، والوصول لحل يرضي كافة الأطراف.

وكذلك الافصاح عن طبيعة عمل الخوارزميات وآلية اتخاذ القرارات وطبيعة موضع النزاع، والقواعد القانونية والمنهج المستخدم في بناء الخوارزميات حتى يضمن أطراف

([1]) CH. Jariasson," I 'arbitrage endroit Publie AJDA, Janvier, 1997, PP. 17-18.

الخصومة التحكيمية أن نظم الذكاء عظم الذكاء الاصطناعي قد امتثلت لقواعد العدالة وعدم التحيز.

كما يجب أن تتسم نظم الذكاء الاصطناعي بكونها مفتوحة المصدر من اجل اتاحة إمكانية المراجعة وتدقيق الاكواد البرمجية من قبل الخبراء لضمان عدم وجود مشكلات أخلاقية (كإفشاء الأسرار أو خرق خصوصية البيانات الشخصية)، وبعبارة أخرى ضمان عدم اساءة توظيف البيانات في أغراض غير المخصصة لها.

تحمل المسؤولية:

وذلك عند حدوث أخطاء غير متوقعة من الذكاء الاصطناعي، كأن تسبب في حرمان أحد الخصوم من حق الدفاع أو الحصول على بعض الحقوق والامتيازات، ففي هذه الأحوال ينبغي أن تتحمل الشركات المصنعة أو المبرمجة المسؤولية الكاملة عن هذه الأخطاء أو التقصير.

الأمان والسلامة:

لا بد أن تتسم أنظمة الذكاء الاصطناعي بالأمان والسلامة حتى لا تتعرض للاختراق والقرصنة الإلكترونية فتتسبب في أضرار لأطراف الخصومة التحكيمية مع ضمان قدره هذه النظم على التعامل مع الحالات الطارئة أو غير المتوقعة للحد من الأخطاء الصادرة عنها، أو تؤدي إلى استنتاجات وقرارات خاطئة، ولعل ذلك يستدعى وجود معايير تحكم عملية تطوير هذه النظم حتى تعمل مع غيرها من التقنيات الذكية في تجانس وتناغم مع بعضها دون أن يؤدي ذلك إلى فشل في عمليات التشغيل أو تضارب في قرارات المنهية لخصومة التحكيم.

الحق في الوصول للبيانات السليمة:

لا بد أن يتمتع نظام الذكاء الاصطناعي بالسلامة والأمان، وضمان الوصول المستمر للمعلومات والبيانات الضرورية المتعلقة بخصومة التحكيم، حتى لا تتوقف قبل أن تكتمل بقرار فاصل في موضوعها، أو تفشل النظم في أداء مهامها التحكيمية ليس لكونها ضعيفة ولكن لوجود نقص في البيانات والمستندات المعروضة عليها، إضافة إلى توفر الأمن السيبراني لحمايتها من عمليات القرصنة أو الخداع أو التزييف، وحتى لا يسيئ بعض الخصوم التعامل معها أو توظيفها بطريقة مخالفة لإجراءات التحكيم أو القانون مثل محاولة مد الذكاء الاصطناعي التوليدي ببيانات ومعلومات مغلوطة عن عمد تؤدى في النهاية إلى تخبط قرارات مُحكم الذكاء الاصطناعي أو تناقضها.

القواعد والإرشادات لمراكز التحكيم باستخدام الذكاء الإصطناعي:

على الرغم من الفوائد العديدة للذكاء الاصطناعي، إلا أن هناك بعض التحديات المرتبطة باستخدامه في الخبرة الفنية، **ومنها:**

الخصوصية وحماية البيانات :استخدام الذكاء الاصطناعي في تحليل البيانات القضائية قد يثير قضايا تتعلق بالخصوصية وحماية البيانات، خصوصًا في النزاعات التجارية التي تتضمن بيانات حساسة.

التأكد من دقة النظام :يجب ضمان دقة النماذج التي يعمل بها الذكاء الاصطناعي، حيث أن النتائج الخاطئة قد تؤثر على نزاهة التقارير الفنية وتؤدي إلى قرارات قضائية غير عادلة.

التحدي التقليدي :القضاة والمحكمون قد لا يمتلكون خبرة تقنية أو فنية كافية لفهم الجوانب الفنية المعقدة في القضايا.

دور الذكاء الاصطناعي :يمكن للتطبيقات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي تبسيط المعلومات الفنية، وتقديمها بشكل سهل الفهم، مما يدعم القضاة والمحكمين في فهم تفاصيل القضايا الفنية التي تتطلب تفسيراً متخصصًا.

إمكانية تقليل التحيز:

التحدي التقليدي: الخبراء البشريون قد يتعرضون لضغوط أو يكون لديهم تحيزات غير مقصودة تؤثر على موضوعية تقاريرهم.

دور الذكاء الاصطناعي :يمكن للذكاء الاصطناعي تقليل هذا التحيز من خلال تقديم تحليلات تعتمد على البيانات وحدها، دون تأثيرات خارجية، مما يجعل النتائج أكثر موضوعية وعدالة.

إن استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم الإلكتروني يتضمن جوانب قانونية وأخلاقية يجب مراعاتها بعناية منها:

يجب أن يتم استخدام الذكاء الاصطناعي في إطار يحترم حقوق الخصوصية والبيانات الشخصية للمشتركين في المسابقات، يجب أن يتم جمع ومعالجة البيانات

بطريقة قانونية وأخلاقية، مع توفير آليات لحماية هذه البيانات من الوصول غير المصرح به.

يجب أن يتم استخدام الذكاء الاصطناعي في إطار يضمن الشفافية والعدالة لجميع المشاركين في المسابقات. يجب أن يكون لدى المشاركين فهم واضح لكيفية استخدام التقنيات الذكية في تحكيم النزاعات، ويجب أن يتم تطبيق القواعد بطريقة عادلة ومتساوية لجميع الأطراف.

يجب أن تكون المؤسسات المنظمة للمسابقات مسؤولة عن استخدام التقنيات الذكية بشكل قانوني وأخلاقي، ويجب أن تكون لديها آليات للتحقق من صحة القرارات التي يتم اتخاذها بمساعدة الذكاء الاصطناعي.

قد تكون هناك حاجة لتنظيم قوانين ولوائح خاصة بالتحكيم الإلكتروني في المسابقات، تحدد الإطار القانوني والأخلاقي لاستخدام التقنيات الذكية وتضمن حماية حقوق المشاركين.

في حالة استخدام برمجيات الذكاء الاصطناعي، يجب أن تكون الخوارزميات مفتوحة وشفافة قدر الإمكان، بحيث يمكن للأطراف المعنية فهم كيفية اتخاذ القرارات وأساسها.

يجب أن يتم توفير توجيهات أخلاقية مهنية للمحكمين والمسؤولين الذين يستخدمون التقنيات الذكية في تحكيم النزاعات، مما يضمن ممارسة المهنة بشكل أخلاقي ومسؤول.

يجب أن يتم استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم الإلكتروني بطريقة تحافظ على القيم الأخلاقية وتحترم القوانين واللوائح المعمول بها، مع توفير إطار قانوني وأخلاقي يضمن الشفافية والعدالة لجميع الأطراف المعنية.

التمييز بين التحكيم الإلكتروني والتحكيم باستخدام الذكاء الاصطناعي

إن التحكيم الإلكتروني يختلف عن التحكيم العادي فهو يُدار عن بعد، حيث يُدار النزاع بشكل كامل عبر منصة إلكترونية من تسجيل النزاع إلى تقديم الأدلة، واستلام القرارات التحكيمية، تتم جميع هذه الخطوات إلكترونيًا، اضافة إلى شكل أكثر تطورًا يمتاز باستعمال خوارزميات تقوم منفردة بإصدار قرار التحكيم، حيث يمتاز التحكيم الإلكتروني بتحسين كفاءة العمليات التحكيمية من خلال رقمنة جميع المراحل. وتقليل الاعتماد على المستندات الورقية، وتوفير حماية أعلى للبيانات عبر منصات مُشفّرة.

وعلى الرغم من ذلك، يتطلب التحكيم الإلكتروني سياسات واضحة حول أمن المعلومات لضمان حماية الخصوصية وشفافية الإجراءات.

التحكيم باستخدام الذكاء الاصطناعي

يتطلب التحكيم باستخدام وسائط الذكاء الاصطناعي فهمًا أعمق لآلياته وإمكانياته حيث يعد تحولاً جذريًا في مجال تسوية المنازعات التجارية الدولية. يعتمد على برمجيات قادرة على تحليل المستندات، استخراج النقاط القانونية الرئيسية، وحتى تقديم توصيات مبنية على قواعد البيانات السابقة.

وتشمل التطبيقات العملية للذكاء الاصطناعي في التحكيم:

يمكن للذكاء الاصطناعي مراجعة آلاف المستندات بسرعة قياسية وتحديد النقاط الأساسية.

استنادًا إلى قضايا مماثلة، يمكن للبرمجيات التنبؤ بالنتائج المحتملة، مما يساعد الأطراف في اتخاذ قرارات استراتيجية.

تقدم أدوات الذكاء الاصطناعي دعمًا في صياغة الأحكام والقرارات بطريقة دقيقة وسريعة يخطو خطوة إضافية من خلال رقمنة جميع المراحل.

الآفاق المستقبلية لدمج الذكاء الاصطناعي في مجال التحكيم الإلكتروني

مزايا دمج الذكاء الاصطناعي في مجال التحكيم الإلكتروني وتشمل ما يلي:

يساهم الذكاء الاصطناعي في زيادة كفاءة وسرعة عمليات التحكيم الإلكتروني في المسابقات، مما يقلل من الوقت والجهد المطلوبين لحل النزاعات.

بفضل التحليلات الذكية وتقنيات تعلم الآلة، يمكن تحسين دقة القرارات التي تتخذها الأنظمة الذكية في التحكيم، مما يزيد من موثوقية العمليات القضائية.

من المتوقع أن يقلل الاستخدام المتزايد للذكاء الاصطناعي من التكاليف المرتبطة بعمليات التحكيم الإلكتروني مما يجعلها أكثر إمكانية من الناحية الاقتصادية.

تعزيز الشفافية والعدالة :يمكن للذكاء الاصطناعي أن يعزز مبادئ الشفافية والعدالة في التحكيم الإلكتروني من خلال توفير إجراءات قضائية موضوعية وغير متحيزة.

التطور في تقنيات الذكاء الاصطناعي وتحسين الأدوات المستخدمة في التحكيم الإلكتروني، مما يوفر فرصًا جديدة لتطبيقات أكثر تطورًا وفعالية.

قد تكون هناك حاجة لتطوير القوانين واللوائح لمواكبة التطورات في استخدام التقنيات الذكية في التحكيم الإلكتروني في المسابقات، وضمان حماية حقوق المشاركين والمشاركات.

تحديات دمج التحكيم التحكيم الإلكتروني مع الذكاء الاصطناعي:

بالذكاء الاصطناعي يذهب أبعد من ذلك، 1حيث يتم دمج التحكيم الإلكتروني مع الذكاء الاصطناعي في تحليل البيانات واتخاذ القرارات. رغم المزايا العديدة، تواجه هذه التكنولوجيا تحديات عدة، مثل:

الثقة والحياد: هل يمكن للبرمجيات أن تحافظ على حيادها؟

الإطار القانوني: القوانين الحالية لا تغطي بالكامل استخدام الذكاء الاصطناعي كمحكم.

القبول الثقافي: لا تزال بعض المجتمعات القانونية مترددة في اعتماد التكنولوجيا بشكل كامل.

([1])نبيل الجوهري- رئيس المجلس الدولي للتحكيم - لبنان - محكم دولي مجاز من غرفة التجارة الدولية باريس - تمت كتابة هذا المقال بواسطة الذكاء الاصطناعي و مراجعة و تدقيق الناشر

تُعدّ تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي نقلة نوعية تعِد بتحسين الكفاءة والشفافية. ومع ذلك، يتطلب التحول نحو هذه الأنماط الحديثة إطارًا قانونيًا وتنظيميًا واضحًا، إضافةً إلى تعزيز ثقة الأطراف بهذه الآليات لضمان نجاحها وتبنيها على نطاق واسع.

المطلب الثاني

نماذج التحكيم عبر استخدامات تقنيات " الذكاء الاصطناعي"

يتيح ظهور المُحكم " الروبوت " من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات إمكانية تحسين الوصول إلى العدالة وتقليص الوقت والتكلفة المستغرقين لتحقيق حل المنازعات إلى حد كبير على نطاق واسع عبر المنصات الرقمية، وبالتالي من الضروري الوصول إلى الخدمات الحيوية عبر الانترنت.

وقد تطورت الآلات عبر الأنظمة الخوارزمية على نحو سمح لها تطبيق القواعد القانونية ومراعاة الانصاف المستنير بالاعتبارات الأخلاقية والدستورية وحقوق الإنسان ذات الصلة إلى مرحلة الحكم في القضايا بواسطة " الروبوت " وفقًا للمعايير التي يمكن تحقيقها من قبل القضاة والمُحكمين البشريين.

أولًا: نماذج لمراكز التحكيم التي تستخدم الوسائل التقنية في الإجراءات:

يُقدم مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي خدمات إدارة التحكيم المحلى والدولي بالإضافة إلى الوسائل البديلة لحسم المنازعات تحت رعايته، وكذلك خدمات التحكيم المؤسسي وفقًا لقواعده أو أي قواعد أخرى متفق عليها بين الأطراف وتقديم المشورة إلى أطراف المنازعات، فضلًا عن خدمات أخرى لسنا في معرض الحديث عنها، وأهم ما يثير اهتمامنا في لائحة مركز القاهرة للتحكيم هو ما نصت عليه المادة ٢٨ / ٤ منها الواردة بالفصل الثالث الخاص بإجراءات التحكيم والسارية اعتباراً من 1 مارس لعام ٢٠١١ بأن ورد نصها الهيئة التحكيم أن تأمر بمناقشة الشهود بمن في ذلك الشهود الخبراء بواسطة وسائل الاتصال التي لا تتطلب حضورهم شخصياً في جلسة المرافعة (ومنها على سبيل المثال الفيديو كونفرانس). (1)

ويتضح من صياغة هذا النص أن اللائحة المعدلة فتحت الباب أمام التقنيات الحديثة؛ لأن تكون عنصراً من عناصر العملية التحكيمية وساقت على سبيل المثال وليس الحصر تقنية الفيديو كونفرنس لمناقشة الشهود والخبراء، بما مؤداه أنه يفهم ضمناً أن ما يستجد من تقنيات حديثة للتواصل بين أطراف العملية التحكيمية جائز الاستناد إليها أو استعمالها في التواصل بين الأطراف سواء كان المتنازعون، هيئة

([1]) للمزيد من التفاصيل حول الإثبات بشهادة الشهود عبر تقنية المحادثة المرئية عن بعد (الفيديو كونفرانس)
أ / محمود سعد عبد المجيد، الإثبات بالأدلة الإلكترونية في المواد المدنية والتجارية، مرجع سابق، صـ ٤١٧
والموقع الرسمي لمركز القاهرة للتحكيم: https://crcica.org/rules/arbitration/cr_arb_rules_ar.pdf

التحكيم، شهوداً أو خبراء دون أن يكون ذلك محظوراً باتفاق أطراف التحكيم أو مخالفاً القواعد لائحة المركز المكملة لاتفاق الأطراف.

قررت هيئة التحكيم من تلقاء نفسها الاستماع إلى الطرفين، إذا قررت هيئة التحكيم من تلقاء نفسها الاستماع إلى الطرفين تقوم بتبليغ الأطراف للمثول أمامها في اليوم والمكان اللذين تحددهما، ويجوز لهيئة التحكيم أن تقرر بعد التشاور مع الطرفين واستناداً إلى الوقائع والظروف ذات الصلة بالقضية، أن تعقد أي جلسة استماع بالحضور الفعلي أو عن بعد عن طريق التداول بالفيديو أو الهاتف أو غير ذلك من وسائل الاتصال المناسب"، وذلك خلافا لما كانت نص المادة سابقاً القواعد النافذة اعتبارًا من ١ مارس لعام (٢٠١٧)(1)، بما يتضح منه أن تعديل القواعد الداخلية المُحكمة التحكيم بغرفة التجارة الدولية مقصده هو السير بخط مواز للتطور التكنولوجي واستخدام الحلول التكنولوجية البديلة في محاولة للقضاء على معوقات الزمان والمكان.

وتماثل ما سبق المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) حيث يقوم مركز التحكيم الإلكتروني والوساطة بالمنظمة بالتحكيم الإلكتروني في مسائل التجارة الإلكترونية، والملكية الفكرية والعلامات التجارية (2)، ونصت المادة (٢٧) من لائحة المركز كما

(1) نصت المادة (٢٦/ بند ١) إذ تقرر عقد جلسة مرافعة تستدعى هيئة التحكيم الأطراف للمثول أمامها في الزمان والمكان اللذين تحددهما بعد إخطارهم بمهلة معقولة.

(2) د/ خيري عبد الفتاح السيد البتانوني، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني عبر وسائل الاتصال الإلكترونية، الطبعة الثالثة، ٢٠١٢، دار النهضة العربية، صـــ ٧٠.

أشرنا؛ أن مصطلح الجلسة يشمل اللقاءات المادية أو التي تتم عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

وتعد تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التحكيم التجاري الدولي نقلة نوعية تعد بتحسين الكفاءة والشفافية، ومع ذلك، يتطلب التحول نحو هذه الأنماط الحديثة إطارا قانونيا وتنظيميا واضحاً، إضافة إلى تعزيز ثقة الأطراف بهذه الآليات لضمان نجاحها وتبنها على نطاق واسع.

ثانيـًا: مركز التحكيم والوساطة في وادي السيلكون (SVAMC) (1).

مركز التحكيم والوساطة في وادي السليكون يعتبر مركز التحكيم والوساطة في وادي السليكون (SVAMC) واحدًا من أبرز الهيئات المتخصصة في حل النزاعات المرتبطة بالتكنولوجيا، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي وأهمها:

استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي لتسريع عمليات التحكيم، مثل تحليل الوثائق القانونية واكتشاف الأنماط. مراعاة أن تكون الأنظمة مكملة لعمل البشر وليست بديلة للقرارات البشرية في المسائل التي تتطلب حكما قانونيا أو أخلاقيا.

([1]) بدأ مركز التحكيم والوساطة في وادي السيلكون (SVAMC) بإصدار ارشادات بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم، نشرت في ٣٠ أبريل ٢٠٢٤م.

إنشاء بروتوكولات خاصة بالنزاعات المتعلقة بتطوير واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك النزاعات حول الملكية الفكرية، والأخطاء التقنية، والمسؤولية عن القرارات التي يتخذها النظام.

التدريب وبناء القدرات، تقديم برامج تدريبية للمُحكمين والقانونيين حول كيفية عمل الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في المنازعات القانونية.

أصدر مركز التحكيم والوساطة في وادي السيليكون (SVAMC) إرشادات تهدف إلى ضمان الاستخدام الأخلاقي والفعال لتقنيات الذكاء الاصطناعي artificial) intelligence (AI)في عمليات التحكيم. تهدف هذه الإرشادات إلى تحقيق توازن بين الابتكار التكنولوجي والحفاظ على النزاهة والشفافية الإجرائية فيما يلي نظرة عامة على أبرز النقاط.

تتمثل ارشادات SVAMC لضمان تحقيق العدالة والشفافية في سياق التقنيات المتقدمة ارشادات تنظيمية وأخلاقية وتقنية كما يلي:

إن اعتماد إرشادات موحدة غالبا ما يعزز شفافية التحكيم وشرعيته.

المسؤولية عن استخدام الذكاء الاصطناعي.

التأكد من استخدام الذكاء الاصطناعي بطرق لا تضر حقوق الأطراف المشاركة.

الامتناع عن استخدام الأدوات التي تنطوي على تمييز أو انحياز خوارزمي.

الشفافية والمساءلة.

المطالبة بالكشف عن كيفية تصميم وتدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي المستخدمة في القضايا.

توفير بيانات توضح قرارات الذكاء الاصطناعي لضمان أنها مبررة ومعقولة.

حماية البيانات والخصوصية:

الالتزام بقوانين حماية البيانات مثل GDPR أو (CCPA) عند استخدام الذكاء الاصطناعي لتحليل البيانات أو تقديم الأدلة.

تأكيد أمان البيانات الشخصية والمعلومات الحساسة للأطراف.

التوافق مع المعايير الدولية.

تطبيق المبادئ التوجيهية العالمية المتعلقة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي (مثل تلك الصادرة عن الأمم المتحدة أو منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

الالتزام العام بالإفصاح عن استخدام الذكاء الاصطناعي:

أولًا وقبل كل شيء، تمت مناقشة الالتزام العام بالإفصاح عن استخدام الذكاء الاصطناعي، الموجود في المبدأ التوجيهي، على نطاق واسع داخل مجتمع التحكيم الدولي على سبيل المثال خلال مناقشات لجنة أسبوع التحكيم في باريس ٢٠٢٤: استكشاف استخدام الذكاء الاصطناعي في كتابة جوائز التحكيم في ٢٠ مارس ٢٠٢٤ و " استخدام الذكاء الاصطناعي في إجراءات التحكيم تحديث حول إرشادات SVAMC للذكاء الاصطناعي" في ٢٢ مارس (٢٠٢٤) ينص النص النهائي للمبدأ التوجيهي ٣ على ما يلي:

الإفصاح عن استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي فيما يتعلق بالتحكيم ليس ضروريا كمسألة عامة.

يجب اتخاذ القرارات المتعلقة بالإفصاح عن استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة الظروف ذات الصلة، بما في ذلك الإجراءات القانونية الواجبة وأي امتياز قابل للتطبيق.

ثالثـًا: تنظم إرشادات الذكاء الاصطناعي في ثلاثة أجزاء رئيسية بناءً على نوع المشاركين المغطاة.

الجزء الأول: إرشادات لجميع المشاركين في التحكيمات.

الجزء الثاني: إرشادات للأطراف وممثلي الأطراف.

الجزء الثالث: إرشادات للمُحكمين.

الجزء الأول: من إرشادات الذكاء الاصطناعي.

تحتوي الإرشادات ١ و ٢ على تذكير بأن الأطراف والمستشارين والخبراء يجب أن يتعرفوا على تقنيات الذكاء الاصطناعي ويستخدموها بمسؤولية وبطريقة تحمي سرية المعلومات، وهذا يتفق مع الالتزامات الأخلاقية التي تنطبق عادة بالفعل على المحامين في جميع أنحاء العالم، ومع ذلك، نظرًا لأن استخدام الذكاء الاصطناعي

يمثل مخاطر جديدة، فإن هذه الإرشادات بمثابة تذكير مفيد. أصدرت المحاكم ونقابات المحامين في الولايات إرشادات مماثلة (انظر على سبيل المثال المملكة المتحدة واستراليا ونيوزيلندا وكندا والعديد من الولايات في الولايات المتحدة، بما في ذلك كاليفورنيا ونيوجيرسي). أحد الأحكام الرئيسية في هذا القسم هو المبدأ التوجيهي... المتعلق بالإفصاح المحتمل عن استخدام الذكاء الاصطناعي.

وقد نص مشروع المبادئ التوجيهية على أنه في ظروف معينة سيكون من المناسب الكشف عن استخدام الذكاء الاصطناعي، أي حيث يتم استخدام الذكاء الاصطناعي في إعداد المذكرات أو تقارير الخبراء، أو حيث قد يكون له تأثير على الإجراءات أو نتائجها.

تلقى التزام الإفصاح المقترح في مشروع المبادئ التوجيهية ردود فعل متباينة من مجتمع التحكيم

اعتبره البعض بمثابة حماية أساسية للعدالة الإجرائية بينما اعتقد آخرون أنه من شأنه أن يؤدي إلى معارك إجرائية مكلفة وطويلة ويمكن استخدامه كتكتيك تسويف.

تسعى النسخة النهائية من المبدأ التوجيهي (٣) إلى إيجاد توازن بين هذه الاعتبارات، في حين يوضح أنه لا ينبغي أن يكون هناك التزام عام بالإفصاح، فإنه ينص أيضا على أن الإفصاح قد يكون مناسبا على أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة وحماية الامتيازات وهذا يمنحالمحاكم سلطة تقديرية كبيرة، وهو أمر مناسب على الأرجح، ولكنه يجعل أيضا التزامات الإفصاح غير متوقعة إلى حد ما،

الجزء الثاني: من المبادئ التوجيية للذكاء الاصطناعي.

يعكس الجزء الثاني من المبادئ التوجيهية للذكاء الاصطناعي الاعتبارات العامة فيما يتعلق بالاستخدام المسؤول للذكاء الاصطناعي يحتوي الجزء الثاني على مبدأين توجيهيين. لم يتغيرا إلى حد كبير عن نسختيهما الأولية.

ينص المبدأ التوجيهي الرابع على أن الأحزاب وممثلي الأحزاب لديهم واجب الكفاءة والاجتهاد عند استخدام الذكاء الاصطناعي وهذا يعني أن الأحزاب يجب أن تتحقق من دقة مخرجات أداة الذكاء الاصطناعي، ويجب على ممثلي استخدام الأحزاب مراعاة "القواعد الأخلاقية المعمول بها أو المعايير المهنية للتمثيل الكفء أو الدؤوب" عند ا أدوات الذكاء الاصطناعي ومن المهم أن الأحزاب وممثلي الأحزاب " يعتبرون مسؤولين" عن أي بيانات غير دقيقة تم إنشاؤها بواسطة الذكاء الاصطناعي.

الإرشادات العامة للمشاركين:

التوعية وتقليل المخاطر: يطلب من جميع المشاركين فهم إمكانات وحدود أدوات الذكاء الاصطناعي، بالإضافة إلى المخاطر مثل الانحياز أو الأخطاء المحتملة، واستخدامها بشكل مسؤول.

السرية: يجب استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي فقط إذا كانت تلتزم بمتطلبات السرية وينبغي ضمان حماية البيانات الحساسة من الوصول غير المصرح به.

الإفصاح: الإفصاح عن استخدام الذكاء الاصطناعي ليس إلزاميا دائما، ولكنه قد يكون مطلوباً بناء على ظروف القضية إذا تم الإفصاح، فيجب تقديم تفاصيل كافية لضمان تقييم دقيق للمخرجات الناتجة عن الذكاء الاصطناعي.

الإرشادات للأطراف وممثليهم:

المسؤولية الأخلاقية: يجب على الأطراف استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي بشكل أخلاقي والالتزام بالمعايير المهنية، والتحقق من صحة المخرجات.

النزاهة والأدلة: يحظر استخدام الذكاء الاصطناعي لتزييف الأدلة أو تضليل هيئات التحكيم أو الإضرار بنزاهة الإجراءات.

الإرشادات للمُحكمين:

عدم التفويض: يمنع المُحكمون من تفويض مسؤوليات اتخاذ القرار إلى أدوات الذكاء الاصطناعي يجب أن يكون دور الذكاء الاصطناعي مساندا فقط لتحليل المُحكمين المستقل.

العملية القانونية الواجبة:

لا يجوز للمُحكمين الاعتماد على معلومات مستخرجة من الذكاء الاصطناعي خارج نطاق السجل الرسمي دون الإفصاح عنها وإعطاء الأطراف فرصة للتعليق عليها.

ميزات إضافية: تتضمن الإرشادات نموذجا لبند تحكيم لتسهيل إدماج المبادئ في اتفاقيات التحكيم. تم تصميم الإرشادات لتكون ديناميكية وتواكب التطورات التكنولوجية، مما يساهم في تعزيز الثقة في العمليات التحكيمية.

هذه الإرشادات تهدف إلى تعزيز الثقة في التحكيم مع الاستفادة من الذكاء الاصطناعي لتحسين الكفاءة.

المبادئ التوجيهية لجميع المشاركين: يشجع المبدأ التوجيهي 1 جميع المشاركين على بذل جهود معقولة لفهم كيفية عمل أدوات الذكاء الاصطناعي المحددة، والبيانات التي تم تدريبهم عليها، وميولهم إلى اختراع المعلومات أو "الهلوسة"، وإمكانية تحيزهم.

إن الوعي بهذه القضايا أمر بالغ الأهمية لتحديد متى وكيف يمكن الاعتماد على أدوات الذكاء الاصطناعي المختلفة.

على سبيل المثال، بشير التعليق على المبدأ التوجيهي (1) صراحة إلى المخاوف بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي بشكل أعمى لاختيار المُحكمين أو المستشارين أو الخبراء، حيث قد يؤدي القيام بذلك عن غير قصد إلى إدامة التحيزات التاريخية ضد النساء والمجموعات الأخرى غير الممثلة.

يؤكد المبدأين التوجيهيان (٢ و٣) على اعتبارات السرية والإفصاح ينصح المشاركون بتوخي الحذر والتحقق من بروتوكولات حماية البيانات عند اتخاذ قرار بشأن تقديم معلومات خاصة أو سرية إلى أدوات الذكاء الاصطناعي التابعة لجهات خارجية.

يعكس هذا المبدأ قاعدة مماثلة تبناها قاض في مُحكمة التجارة الدولية الأمريكية تتطلب القاعدة من المحامين أن يشهدوا على أن أي استخدام للذكاء الاصطناعي التوليدي "لم يؤد إلى الكشف عن أي معلومات سرية أو تجارية خاصة لأي طرف غير مصرح له."

كما هو الحال مع الأوامر الدائمة الأخرى الصادرة عن المحاكم الأمريكية، تتناول إرشادات SVAMC ما إذا كان ينبغي للمحامين الكشف عن استخدامهم للذكاء الاصطناعي في إجراءات التحكيم وكيف ينبغي لهم ذلك، ومع ذلك، وخلافا للأوامر القضائية الحالية، والتي يبدو أنها تنطبق فقط على المحامين ولا تقول شيئًا عن التزام المُحكمة بالكشف عن أي استخدام للذكاء الاصطناعي من قبل القضاة وكتابهم، فإن المبدأ التوجيهي (3) يذهب إلى خطوة أبعد من ذلك، فهو يتأمل الكشف ليس فقط من قبل المحامين ولكن أيضًا من قبل جميع المشاركين المعنيين، بما في ذلك الخبراء والمُحكمين.

يقترح المبدأ التوجيهي (3) أن متطلبات الكشف قد تختلف بناءً على أداة الذكاء الاصطناعي المستخدمة وتأثيرها المحتمل على التحكيم. ومع ذلك من خلال الإشارة صراحة إلى أنه ليس المقصود منه فرض التزام بالإفصاح الافتراضي أو إنشاء افتراض لصالح أو ضد الكشف، فإن المبدأ التوجيهي ٣ ينحرف عن متطلبات الكشف الإلزامي المعمول بها حاليا في بعض المحاكم.

إن الطبيعة التقديرية للمبدأ التوجيهي (٣) قد تفتح الباب عن غير قصد للافصاحات غير المتكافئة والعيوب التكتيكية لبعض المشاركين، وخاصة في التحكيم الدولي، لأن بعض المشاركين قد يخضعون لالتزامات أخلاقية وقانونية أكثر صرامة في ولاياتهم القضائية الأصلية مقارنة بخصومهم وقد يثبت هذا النهج أنه إشكالي بمرور الوقت وقد يحتاج إلى إعادة النظر فيه.

المبادئ التوجيهية للأطراف وممثليهم: بالنسبة للأطراف وممثلهم، يلفت المبدأ التوجيهي: الانتباه إلى القواعد الأخلاقية والمعايير المهنية المعمول بهاء مثل واجب

الكفاءة والاجتهاد تعكس هذه المبادئ واجبات مماثلة موجودة في مدونات أخلاقية ومسؤوليات مهنية مختلفة، مثل قواعد السلوك المهني النموذجية لجمعية المحامين الأمريكية (انظر، على سبيل المثال، هنا وهنا).

يوضح المبدأ التوجيهي: وتعليقه أنه على الرغم من قدرة الذكاء الاصطناعي الشبيهة بالإنسان على تجميع المعلومات، فإن البشر يتحملون المسؤولية النهائية عن أي أخطاء أو هلوسات في المخرجات التي يتم إنشاؤها. بواسطة الذكاء الاصطناعي أو بمساعدة الذكاء الاصطناعي كما هو الحال مع أي عمل يؤديه مرؤوسون بشريون. يجب على المحامين دائما ممارسة العناية الواجبة المناسبة في مراجعة مخرجات الذكاء الاصطناعي للتأكد من دقتها قبل تقديمها إلى المُحكمة.

في حين أنه من غير الضروري أن نقول، فإن المبدأ التوجيهي ٥ يؤكد على أنه لا يجوز للأطراف استخدام الذكاء الاصطناعي لتزوير الأدلة أو تضليل المُحكمة بأي شكل آخر كما يحذر التعليق الأطراف ومحاميهم من توخي الحذر من قدرة الذكاء الاصطناعي على توليد بيانات مزيفة مقنعة للغاية.

لا يشكل هذا مصدر قلق فيما يتعلق بالبحث القانوني والصياغة فحسب، كما يتضح من الحوادث المختلفة التي تنطوي على اقتباسات قانونية مزيفة تم إنشاؤها بواسطة الذكاء الاصطناعي، ولكن أيضا فيما يتعلق بالتأثير الذي قد تحدثه " التزييفات العميقة " على كيفية تلقي الأدلة في إجراءات التحكيم.

وهذا أمر مثير للقلق بشكل خاص في التحكيم الدولي لأن معايير قبول الأدلة والاعتماد عليها في إجراءات التحكيم يمكن أن تكون أقل صرامة في كثير من الأحيان من الإجراءات القضائية.

إرشادات للمُحكمين: يخضع المُحكمون المجموعة خاصة بهم من الإرشادات وبموجب المبدأ التوجيهي ٦، لا يجوز للمُحكمين تفويض أي جزء من تفويضهم أو وظائف اتخاذ القرار إلى نظام الذكاء الاصطناعي، مهما كان متقدمًا.

وبينما يجوز للمُحكمين استخدام الذكاء الاصطناعي لتبسيط المهام مثل تلخيص الحقائق وتحليل الحجج وصياغة الجائزة، يتعين عليهم فحص مخرجات نظام الذكاء الاصطناعي بدقة قبل اعتمادها كمخرجات خاصة هم وحتى إذا استشهدت أداة الذكاء الاصطناعي بمصادر، يطلب من المُحكمين التحقق من صدقها. وهذه نصيحة جيدة لجميع المشاركين بما في ذلك المستشارون والخبراء وفي نهاية المطاف يجب على المُحكمين دائما تطبيق حكمهم المستقل.

يحظر المبدأ التوجيهي (٧) على المُحكمين الاعتماد على أي مخرجات يولدها الذكاء الاصطناعي خارج السجل"، دون الكشف عنها أولًا للأطراف وإعطائهم الفرصة للتعليق.

تتوافق هذه المبادئ مع القواعد والمعايير الأخلاقية الحالية التي تنطبق عموما على المُحكمين، مثل الاستقلال والنزاهة والكفاءة وواجب إصدار جائزة قابلة للتنفيذ في الواقع، قد يؤدي الاستخدام غير اللائق للذكاء الاصطناعي من قبل أي مشارك، وخاصة من قبل المُحكمين إلى أسباب لتحدي الجائزة.

ضع في اعتبارك أنه بموجب القانون الفرنسي، لا يجوز إلا لشخص طبيعي يتمتع بالقدرة الكاملة

على ممارسة حقيقة اثر يوسل ليحكم هل يمكن أن يكون لهذه القاعدة أي شيء لنقوله حول ما إذا كان الأطراف أو المُحكمون هذا يخوضون أي وظائف اتخاذ القرار إلى نموذج الذكاء الاصطناعي في سياقات أخرى، قررت المحاكم أن ساذج الشق الإسلامي ليست أشخاص طبيعيين، مثل الأعراض التسجيل براءات الاختراع للاختراعات التي تم إنشاؤها اسية العلاج الذكاء الاصطناعي أو بمساعدة منها وبالتالي، إذا فرض المُحكم بشكل غير لائق وظائف التحكيم إلى الموقع الذكاء الاصطناعي، فقد يوفر ذلك أساسيا لتحدي الجائزة

إن اتفاقية نيويورك، التي تنطبق في أغلب الولايات القضائية، توفر أسباباً مختلفة للدفاع ضد تنفيذ حكم التحكيم على سبيل المثال، قد ترفض المُحكمة تنفيذ حكم التحكيم حيث لم يكن الإجراء التحكيمي متوافقاً مع الحل الطبيب أو قانون البلد الذي جرى فيه التحكيم ومن المعقول أن استخدام المُحكم للذكاء الاصطناعي من مواقعة الطرفين أو في الهاك للقانون المعمول به قد يؤدي إلى دفاع بموجب هذا الحكم أو أحكام أخرى.

إرشادات عملية أخرى وبند نموذجي: قدمت النسخة المسودة من المبادئ التوجيهية أمثلة على الاستخدامات المتوافقة وغير المتوافقة للذكاء الاصطناعي والتي قد تلقي بعض الضوء على تطبيقها من المرجح أن يعتبر استخدام الذكاء الاصطناعي للمهام الأساسية مثل البحث القانوني أو اكتشاف المناقصات في الجمع متوافقاً إذا تحقق الإنسان من دقة المخرجات وفي استخدام الذكاء الاصطناعي لتقييم الأدلة أو توليد المنطق القانوني دون التحقق البشري من شأنه أن ينتهك المبادئ التوجيهية.

البند النموذجي المقترح تضمينه في الأمر الإجرائي أو اتفاقية التحكيم:

لأغراض اعتماد المبادئ التوجيهية في نزاعات محددة:

تقترح المبادئ التوجيهية: بنداً نموذجياً يمكن تضمينه في أمر إجرائي أو اتفاقية تحكيم الأعراض اعتماد المبادئ الزوجية في نزاعات محددة، شريطة أن ينفق الأطراف والمُحكمة على ذلك وبعض النظر عن ذلك، فإن المبادئ الموجية أن تحل محل الجماعة الإلزامية التي قد تنطبق في ولايات قضائية مختلفة ولا يمكنها ذلك.

ومع ظهور حالات استخدام مختلفة في التحكيم الدولي، ستكون هناك حاجة إلى مزيد من التعاون بين الولايات القضائية والقطاعات لصقل وتكييف هذه المبادئ التوجيهية، ومن بين المجالات المحتملة التي يمكن استكشافية استخدام الذكاء الاصطناعي للحصول على أدلة الغراء أو على كبديل للخبراء وهذه ليست فكرة بعيدة المنال.

في نيويورك، حاولت شركة محاماة استخدام Chat GPT ك " فحص متبادل " لتبرير معقولية أسعارها بالساعة في طلب الحصول على أتعاب المحاماة وعلى الرغم من رفض المُحكمة استخدامChat GPT في تلك القضية، فربما كرية المدرعة ليكون مختلفة إذا استخدم المحامين أداة ذكاء اصطناعي مدربة خصيصا لهذا الغرض وعلى نحو مماثل، في قضية تتعلق ببراءة اختراع لمضارب البيسبول، رفضت مُحكمة في تكساس محاولة أحد الخصوم الاعتماد على Chat GPT كبديل "لشهادة الخبراء" لدعم تعريفها لمصطلح "الرغوة".

قد يرغب مستشارو التحكيم والخبراء في استخدام الذكاء الاصطناعي بطرق مماثلة، على سبيل المثال، للدفاع عن الرسوم القانونية أو ضدها في عرض التكاليف أو لتقديم وجهات نظر موضوعية حول الجوانب الفنية المشروع بناء في تقرير خبير قد

يرغب المُحكمون في تقديم تقارير خبراء متنافسة إلى نموذج الذكاء الاصطناعي لتحديد مجالات الاتفاق والاختلاف، أو حتى تقييم جودة آراء الخبراء وفقا لمعايير الصناعة.

هل يجب حظر هذه الأنواع من الاستخدامات بشكل قاطع، أم يجب أن تعتمد على أداة الذكاء الاصطناعي المحددة وكيف تم تدريبها؟ هذه أسئلة قد تتطلب دراسة إضافية وقد تستفيد من مدخلات المشاركين غير التخصصات.

باختصار، في حين أن إرشادات SVAMC الجديدة لا تزال في مهدها، فإنها تمثل خطوة أولى قوية نحو إنشاء إطار عمل يركز على الإنسان الاستخدام الذكاء الاصطناعي بشكل أخلاقي ومسؤول في التحكيم الدولي.

خوان بيرلا شريك في مكتب نيويورك لشركة كورتيس ماليت بريفوست كولت وموسل، ويركز على النزاعات الدولية والتقاضي الاستئنافي وهو أيضا قائد في ممارسات الذكاء الاصطناعي الناشئة في الشركة. (1)

الإرشادات استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم

أصدر معهد التحكيم التابع لغرفة التجارة في ستوكهولم (SCC) إرشادات بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم

([1]) انظر على سبيل المثال، ديريك إتش ليندكويست ويلي داوتا، الذكاء الاصطناعي في التحكيم الدولي الحاجة إلى اللمسة الإنسانية Disp, Resolution.
كاثلين بيزلي وإيدنا سوسمان، تحديات وفرص الذكاء الاصطناعي للتحكيم الدولي، محامية حل النزاعات في نيويورك، 2018، متاح على: https://scholarship.law.missouri.edu/jdr/vol2021/iss1/6

التدابير الرئيسية لـ SCC لاستخدام الذكاء الاصطناعي المسؤول

تقترح إرشادات SCC أربعة تدابير أساسية لضمان الاستخدام المسؤول للذكاء الاصطناعي في التحكيم. يتم تصنيف هذه التدابير إلى:

عناصر تركز على الحماية (حماية حقوق الأفراد)

عناصر تركز على العمليات (ضمان السلوك المناسب خلال إجراءات التحكيم)

عناصر تركز على الحماية

السرية تشدد SCC على أهمية السرية في التحكيم كواحدة من مبادئه الأساسية. يثير استخدام الذكاء الاصطناعي مخاطر على سرية البيانات، حيث قد تكشف الأنظمة الذكية عن بيانات حساسة عن غير قصد.

تحث الإرشادات الأطراف، وخصوصًا هيئات التحكيم، على فهم كيفية معالجة أدوات الذكاء الاصطناعي للبيانات وتخزينها ونشرها.

تنص المادة (4) من قانون الاتحاد الأوروبي للذكاء الاصطناعي على أن يقوم مستخدمو الذكاء الاصطناعي بضمان أن موظفيهم يمتلكون المعرفة والمهارات اللازمة لاستخدامه بمسؤولية.

تؤكد SCC أن أدوات الذكاء الاصطناعي يجب ألا تحل محل اتخاذ القرار البشري، خصوصًا عند إصدار الأحكام التحكيمية.

عدم تفويض صلاحية اتخاذ القرارات يمثل هذا المبدأ حاجزًا ضد الاعتماد المفرط على الذكاء الاصطناعي، مما يضمن استمرار العنصر البشري في عملية اتخاذ القرارات.

ويؤكد المعهد SCC على أن أهمية الحفاظ على الحكم البشري ومنع النقل غير السليم لسلطة اتخاذ القرارات إلى أنظمة الذكاء الاصطناعي. يقتصر دور الذكاء الاصطناعي على مساعدة عملية التحكيم، دون أن يحل محل المحكمين في اتخاذ القرارات أو تقديم المبررات لها. وتُعد أنشطة المحكمين "عالية الخطورة" وفقًا للمادة 8(أ) من الملحق الثالث لقانون الذكاء الاصطناعي. تشمل الأنظمة عالية الخطورة تلك المستخدمة في تسوية المنازعات البديلة، مثل التحكيم الدولي1.

عناصر تركز على العمليات

النزاهة تعتبر SCC أن نزاهة التحكيم ضرورية لاستمراريته.

توصي الإرشادات بأن تُفصح هيئات التحكيم عن أي استخدام للذكاء الاصطناعي لضمان الشفافية وتعزيز الثقة بين الأطراف.

الجودة تؤكد SCC على ضرورة الحفاظ على معايير عالية في التحكيم.

([1])بحث استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم: توضيح إرشاداتSCC المؤلف: أمير حسين أميني
مستشار قانوني أول ومحكم | خبير في قانون الشركات والذكاء الاصطناعي والجرائم الإلكترونية | مساعدة الشركات على تجاوز التحديات القانونية المعقدة تاريخ النشر ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٤

توصي باستخدام تقنيات مثل العلامات المائية للكشف عن المحتوى الناتج عن الذكاء الاصطناعي.

يشدد على دور الإشراف البشري في مراجعة مخرجات الذكاء الاصطناعي بعناية.

" الخلاصة "

إن فكرة التحكيم الذكي وسيلة قانونية هامة لحماية المتعاملين عبر هذه التقنية الجديدة، وبما يتناسب وطبيعتها ووظيفتها كأداة لا مركزية، وانسجاما مع هذا المعنى كان من المحتم تضمين كافة المعاملات والعقود الذكية شرط أو مشارطة التحكيم؛ ليتم من خلاله عرض آية منازعات على المُحكم داخل منظومة البلوكشين آليا، وفي ذات الوقت إذا ما تمت المعاملة وأنجزت ودخلنا في مرحلة التنفيذ، كان حكم التحكيم الذكي هو السند التنفيذي، ولكن هنا تواجهنا مشكلة أخرى حول مدى الاعتراف القانوني بهذه الأحكام وإنفإذها. وفي ظل غياب الاعتراف فإن المنازعات التي قد تحدث بين الأطراف في مرحلة التنفيذ؛ فهنا نحتاج بلا شك إلى اللجوء لمُحكم الكتروني لفض هذه المنازعات، يتم الاتفاق عليه لاحقا، ولا مانع أن يكون له ارتباط بالمُحكم الذكي في منصة البلوكشين من خلال الربط بينهما ببرنامج أوراكل وتقنية الذكاء الآلي.

إن صياغة مفهوم جديد للتحكيم في العقود الذكية يتناسب وطبيعتها، وبما يحقق ويضمن فاعليتها، ويزيد بالتالي من موثوقيتها في نظر المتعاملين بها في هذا العالم الافتراضي، الذي لا تحده أية حدود زمانية أو مكانية – تصرفات عابرة للقارات.

ومن ناحية أخرى فإن متطلبات تنفيذ حكم التحكيم لا تتعارض مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي " المُحكم الروبوت "، إذ بالامكان الحصول على نسخة من قرار الحكم التحكيمي موقع بتوقيع الكتروني ومعتمد على شكل بيانات إلكترونية مرفقة بالقرار، وذات الأمر بالنسبة لاتفاق التحكيم يتم التصديق عليه من قبل خوارزميات الذكاء الاصطناعي، إذ بالامكان انشاء هوية إلكترونية تعريفية مستوفية للشروط القانونية للمصادقة على الاتفاق المبرم وكافة الإجراءات لحين إصدار حكم التحكيم، ويكون مطابقاً لما تتطلبه اتفاقية نيويورك للاعتراف وتنفيذ حكم التحكيم الأجنبي.

ولا ريب أن وضع الأطر القانونية والتقنية أمر لازم لعمل المُحكم " الروبوت " لمواكبة التطور الحادث في التجارة الإلكترونية ومنازعاتها المختلفة.

النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث

أولًا: النتائج:

1. أكدت الدراسة أنه لا يوجد تعريف موحد على المستوى الدولي للذكاء الاصطناعي على الرغم من انتشاره على الساحة الدولية، وان التعريفات الفقهية للذكاء الاصطناعي تدور جميعها حول اعداد الروبوت والتحكم فيه من خلال برنامج يفكر بذكاء على نفس النهج الذي يفكر به البشر الأذكياء.

2. يفيد الذكاء الاصطناعي في توثيق المستندات وادارتها، واعتماد المُحكم عليه في تحليل كميات كبيرة من المستندات ومراجعة النصوص القانونية والأحكام الصادرة مسبقاً (السوابق التحكيمية) وتقديم مقترحات بالحل المناسب.

3. اشارت الدراسة إلى المشاكل البرمجية وعيوب أنظمة الذكاء الاصطناعي وتسببها في أضرار جسيمة، قد يصعب استدراجها أو معالجتها في حال تم الاعتماد على نتائج خاطئة للمُحكم في قرارات وأحكام التحكيم.

4. لا زالت هناك صعوبة في تحديد المسئول عن أخطاء أنظمة الذكاء الاصطناعي ومصدر هذا الخطأ هل هو المبرمج أو المصنع أو مستخدم أم المُحكم "الروبوت" نفسه؟

5. قد تتعرض بيانات ومستبدات خصومة التحكيم لهجمات إلكترونية (قرصة إلكترونية) من المحتالين أو تسريبها والتلاعب بها، مما يفقد عملية التحكيم من أهم خصائصها وهو السرية ويفرغها من أهم ما ترتكز عليه، وهو الحفاظ على العلاقة بين أطراف خصومة التحكيم.

6. يرى الباحث أنه ليس من السهولة أن يتفق الأطراف بأن يكون المحكم وفق نظام الذكاء الاصطناعي بدلًا من المحكم البشري، لأنه حتى الآن لا تتوفر الثقة في الاحتكام للمجهول وللنتائج الغير متوقعة فأي شيء من صنع البشر يسهل اختراقه وسيبقى ذلك التخوف قائما حتى لو سمحت القواعد القانونية أو الاتفاقيات الدولية بذلك إلا إذا كان استخدام الذكاء الاصطناعي في حدود توفير الأدوات المساعدة للقاضي أو هيئة التحكيم.

وفي ظل التطورات الحديثة والمتسارعة حاليا وفكرة أن أنظمة الذكاء الاصطناعي المستقلة ستحتل مكانًا هامًا في عملية التحكيم وتعطي وزنا أكبر ومع ذلك يرى الباحث أنه يستحيل استبدال هيئة التحكيم البشرية بالهيئة الآلية عن طريق خوارزميات الذكاء وأنه يجب أن يقتصر دور الذكاء الاصطناعي على مجال البحث القانوني وتلخيص التقارير والأدلة القانونية عن طريق المحكم الآلي، إذ لا يمكن أن يتصور أن يكون نظام الذكاء الاصطناعي قادرًا على اتخاذ القرارات بشكل مستقل أو إجراءات التحكيم بواسطة

مُحكم غير بشري.

7. يرى الباحث أن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي تكون محصورة في خدمة القضاء والتحكيم بتخفيف أعباء الإجراءات الروتينية وتلخيص البحوث والمراجع والأحكام التي يمكن على أساسها تسبيب الأحكام ويمكن اقتصارها على مراجعة العقود والتوصية بشرط التحكيم الأنسب يتيح تطور تحليل البيانات الذي يوفره الذكاء الاصطناعي للمشغلين الاقتصاديين توقع المشكلات المتعلقة بتنفيذ العقود وتجديدها ومعالجتها بمجرد حدوثها، ومن منطلق مبدأ سلطان الإرادة الموافق عليه من أطراف

النزاع وبمجرد نشوء النزاع يمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي أن تساعد في تقييم ما إذا كان يجب البدء بالإجراءات القانونية التحكيمية أم لا أو السعي للتوصل إلى اتفاق مع الطرف المقابل.

وتكمن أهمية الذكاء الاصطناعي في صياغة العقود التحكيمية في معالجة الإشكالات التي تنطوي عليها العقود، وتجنب التفسيرات المختلفة المثيرة للجدل، ومساعدة القائمين على هذه العقود بتحديد نقاط الضعف وتسهيل حماية المصالح بوضع صيغ تعاقدية مناسبة.

وقد ظهرت الحاجة لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي والتكنولوجيا والإنترنت في العمل عن بعد وفي إبرام العقود إلكترونيًا وغيرها من التصرفات الأخرى، وفي عملية إجراءات التقاضي كاستجواب الشهود وفي التحكيم أو الاطلاع على أراء الخبراء الذين ليس بإمكانهم حضور جلسة الاستماع الخاصة بالأدلة شخصيا، وقد تم الاعتماد على هذه الآلية عندما أصاب العالم جائحة كورونا وأصبح هناك تعليمات من منظمة الصحة العالمية لجميع دول العالم بالالتزام بتعليمات التباعد الاجتماعي لمنع انتشار الوباء.

وبالإمكان أن تأخذ أنظمة الذكاء الاصطناعي أدوار القائمين على عملية التحكيم، فإذا كان دور المحامي ينصب على صباغة شرط التحكيم والبنود الخاصة باتفاق التحكيم، بالإضافة إلى تحديد الوقائع المتعلقة بالمنازعة من أجل وضع آلية خاصة للدفاع عن أحد الأطراف وإعداد المستندات القانونية وبقية الإجراءات الأخرى إلى إصدار حكم التحكيم لصالح موكله، فقد تم تطوير خوارزميات الذكاء للقيام بهذه المهام من تحليل شرط التحكيم وتقديم اقتراحات حول كيفية تطويره بالإضافة إلى

الأنظمة التي يمكنها صياغة شرط التحكيم مباشرة يجعله شبه مثالي خلال فترة زمنية قصيرة جدًا مقارنة بإعداده من المحامي البشري .

8. هناك مبالغة من قبل بعض الباحثين في إضفاء صفة فض المنازعات والتحكيم بواسطة المحكم الآلي

وإصدار الحكم بواسطة الذكاء الاصطناعي دون تدخل البشر!! مما ورد في أحد البحوث " عند الرجوع

إلى اتفاقية نيويورك بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام١٩٥٨م، وكذلك قانون

الاونستيرال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي لعام ١٩٨٥م، واللذان يعدان مصدران هامان في عملية التحكيم التجاري الدولي لدى معظم الدول التي تعمل بنظام التحكيم في فض المنازعات التجارية، مع ملاحظة أن العراق من ضمن الدول التي صادقت على الاتفاقي المتقدمة تلاحظ أن اتفاقية نيويورك أو القانون النموذجي لا يحصران مسألة تطبيق التكنولوجيا على إجراءات التحكيم، بل العكس من ذلك نجد في كثير من الحالات يتم الاستعانة بوسائل الإنترنت في عمليات التحكيم واختيار المحكم الآلي لفض المنازعات الحاصلة.

أما بالنسبة لقانون الأونستيرال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي فإنه كذلك كبيرة في عمليات التحكيم، إذ تستعين معظم الدول بنصوصه في تشريعاتها، وقد أشارت قواعده إلى تشكيل هيئات التحكيم ولا توجد أي إشارة إلى وجوب أن يكون المحكم بشراء إذ بالإمكان تطبيق بيانات أنظمة الذكاء الاصطناعي على عملية التحكيم وأن

يكون المحكم أليا وعليه لا يوجد أي قيود حول تولي الذكاء الاصطناعي مسألة إصدار قرارات التحكيم، فأي شخص بإمكانه أن يصبح محكما إذا ما توافرت فيه الشروط المطلوبة وعدم قصرها على المحكمين البشريين ".

9. يعتمد نجاح العملية التحكيمية على خبرة ومهارة الأشخاص القائمين بعملية التحكيم ومدى فهمهم للدعوى لعملية التحكيم واجراءات التحكيم وتعتمد دقة مهارة اجراءات التحكيم في جميع مراحله على أداء ومهنية المحكم التي تؤدي الى الوصول إلى حكم قوي لا يمكن الطعن عليه وكلما كان المُحكم ذو خبرة ويتميز بمهارات فنيه ومؤهلات علمية وشخصية محايدة ومرنه كلما أدار الخصومة في النزاع المعروض عليه وهنا يفسر مدى العبء الملقى على كاهل المُحكم.

فهناك ضوابط لاختيار المحكم وشروط يجب توافرها في المحكم سواء مهنيه بسلطات وصلاحيات كذلك هناك حقوق للمحكم وتمتد سلطة المحكم إلى مرحلة إصدار حكم التحكيم وتنفيذه وانتهاء الطعن بالبطلان على الحكم إن وجد.

10. تتلخص سلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم في سوء الاستخدام وعدم ضمان دقة وجودة المعلومات والبيانات المدخلة، عدم ضمان أمانة المصرح لهم بالاطلاع على المعلومات وضمان سرية المعلومات. احتمالات التعرض للفيروسات والهجمات الإلكترونية، كما أن القضاة والمُحكمون ربما لا تتوفر لديهم خبرة تقنية أو فنية كافية لفهم الجوانب الفنية المعقدة في القضايا.

ثانيـًا: التوصيات:

1. لابد من تطوير نظام التحكيم عبر المُحكم "الروبوت"، مواكبة للوسائل التكنولوجية الحديثة والتي

تتناسب مع طبيعة وخصوصية عملية التحكيم، فهذه الضمانات إن روعيت في استخدامها، فإنها بلا ريب ستكون اضافة جلية للخصومة وللعدالة نفسها.

2. نهيب بالمشرع عند تنظيم قواعد لعمل المُحكم "الروبوت" التوازن بين ما عليه الواقع التشريعي القطري من تنظم إجراءات التحكيم وفقًا لإجراءات شكلية، روعي في تقريرها ضمانات معينة، وبين ما بات حقيقة وواقع ملموس وضرورة لا غنى عنها نحو التحول التكنولوجي في الإجراءات التحكيمية والاستفادة من الوسائل التقنية الحديثية في منازعات التجارة الإلكترونية.

3. لكي يتمكن المُحكم "الروبوت" من معالجة المعلومات القانونية التي سوف تطبق على خصومة التحكيم بفعالية، يجب أولًا جعل القواعد القانونية قابلة للمعالجة آلياً وفق طبيعة النزاع.

4. العمل على تطوير المُحكم "الروبوت" يكون معه قادراً على شرح كيفية وصوله إلى نتيجة في اتخاذ القرار الفاصل في خصومة التحكيم، ويوضح حيثياته بتفسير موضوعي، وعلى نحو يكون قادرًا تقنيـًا على ذلك.

5. نهيب بمراكز التحكيم الدولية والوطنية بتزويد المُحكم "الروبوت" برقمنة معلوماتها وتقديم التدريبات التقنية والقانونية، حيث يحتاج المُحكمون وغيرهم ممن يعملون مع

الذكاء الاصطناعي إلى فهم كيفية عمل الروبوت، وتحديد الأشخاص الذين سيشرفون على عمله أثناء نظر خصومة التحكيم.

6. يجب على مراكز التحكيم التي تتبنى نظام المُحكم الروبوت مراقبة النظام باستمرار للتأكد من فعاليته وتعديله إذا لزم الأمر.

7. نهيب بالمشرع في الدول العربية عامة والمشرع القطري خاصة بسرعة تنظيم التحكيم عبر الروبوت، فلا زالت غالبية التشريعات العربية لم تعترف بعد بالتحكيم الذكي، (المُحكم الروبوت)، ليناسب طبيعة منازعات التحكيم التجارية.

8. نناشد المشرع الدولي، ممثلاً في اللجنة الدولية للقانون التجاري الدولي لوضع الآليات القانونية المناسبة لحل المنازعات الناشئة عن عقود التجارة الذكية، وتعظيم الاستفادة من التقنيات الحديثية (المُحكم الروبوت) فالتحكيم من أفضل الوسائل لتحقيق العدالة في هذه المنازعات، لما يمتاز به من دقة وسرعة وشفافية وسرية.

9. ضرورة الاتفاق العالمي على أخلاقيات للتعامل مع تقنيات الذكاء الاصطناعي وتوظيفها، أو تأسيس منظمات دولية للقيام بوظائف حوكمة الذكاء الاصطناعي، وترسيخ التعاون الدولي في إدارة المخاطر،

علاوة على تحقيق الفوائد المترتبة على هذه التقنيات.

10. تعتمد حوكمة الذكاء الاصطناعي على قواعد رسمية (القوانين . اللوائح) المبادئ الأخلاقية الطواعية التي تهدف إلى توجيه الممارسين في أبحاثهم، كما تمثل الحوكمة بشكل أساسي إطاراً تنظيمياً لدعم ممارسي الذكاء الاصطناعي في صياغة استراتيجياتهم، والتأكد من أن الأنظمة الآلية تدعم الأفراد والمنظمات في تحقيق أهدافهم طويلة المدى مع حماية مصالح الجميع.

" قائمة المراجع "

أولًا: المراجع باللغة العربية:

د/ أحمد عبد الكريم سلامة، قانون التحكيم التجاري الدولي والداخلي، دار النهضة العربية، 2004.

د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب للنشر، ٢٠٠٨.

د/ جليان لومير، مقالة بعنوان، تحكيم بلا ورق – أين نقف؟، والمنشور بموقع مدونة كلوير للتحكيم بتاريخ ١٩ / ٢ / ٢٠١٤ تاريخ الزيارة 2020/1/14.

د/ حنان عبد الله المرزوقي، الحوكمة في ظل استشراف المستقبل، الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية، الادارة العامة للإقامة وشئون الأجانب، دبي.

د/ خالد ممدوح ابراهيم، التحكيم الإلكتروني، في عقود التجارة الدولية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٨.

د/ عبد الله عبد الحي الصاوي/محمد ابراهيم عبد النبي: التطور التقني للإجراءات القضائية والتحكيمية عبر انظمة الذكاء الاصطناعي.

د/ عصام عبد الفتاح مطر، التحكيم الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٩.

د/ محمد أمين الرومي، النظام القانوني للتحكيم الإلكتروني، بدون طبعة، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٦.

د/ محمد حسام لطفي، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الآلي، دار الثقافة، 1987.

د/ محمد سعد أبو عامود، إدارة المخاطر الاستراتيجية للذكاء الاصطناعي في بيئة دولية متغيرة، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام، العدد (٣٦٨)، المجلد (٣٤)، يناير 2025م.

د/ محمد سعيد جعفور، مدخل العلوم القانونية. دروس في نظريه الحق، ط1، دار هونه بالجزائر، ٢٠١١.

د/ محمد عرفان الخطيب، الذكاء الاصطناعي والقانون. دراسة تأصيلية متقاربة في التشريعين المدني التونسي والقطري في ضوء القواعد الأوروبية في القانون المدني، 2019.

د/ محمود مختار بريري: التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية طبعة 2002م.

د/ ناريمان عبد القادر، اتفاق التحكيم، دار النهضة العربية، ٢٠١٦.

د/خالد ممدوح إبراهيم: التحكيم الإلكتروني في عقود التجارة الدولية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي،٢٠٠٨.

د/خيري عبد الفتاح السيد البتانوني: فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني عبر وسائل الاتصال الإلكترونية، الطبعة الثالثة، ٢٠١٢، دار النهضة العربية.

الكتب القانونية العامة.

الكتب القانونية المتخصصة.

الكتب القانونية.

المستشار. د/ رضا فاروق الملاح: ورقة عمل حول إطلالة على أسس التحكيم في المنازعات المدنية والتجارية في التشريع المصري.

ثانيـًا: المراجع الأجنبية:

Andreas Responded, five proposals to further Increase the Efficiency of International Arbitration proc Hong Kong International Arbitration Centre, 2014. oceedings, Kluwer Law International,

Armagan E. YÜKSEL: Online International Arbitration, Ankara Law P.84 Review Vol.4 No.1 2007).

Burkard Schafer, Keynote panels at the Artificial Intelligence in Legal services summit (4 June, 2019).

Gabrielle Kaufmann-Kohler, Thomas Schultz: Online Dispute Resolution: Challenges for Contemporary Justice, Published by Kluwer Law International, 2004.

Graham Ross: Challenges and Opportunities in Implementing ODR, Proceedings of the UNECE Forum on ODR, 2003,

Heels, R., (2001 b). understanding E. Governance. For development. E. Government United Kingdom. Institute for de elopement policy and management university of Manchester.

JEAN, J-P Intelligence artificially et systems judicial Symposia celebrator Marrakech International Conference on Justice, power: Marrakech, 2018.

Kaplan, Andreas, Michael Hoenlein. Siri, in My Hand: who's the Fairest in the Land? Onthe Interpretations, illustrations, and Implications of Artificial Intelligence, Business Horizons 62 No.1 (2019).

M. Nicolas, les droit et libertés fondamentaux des personnes morales et de droit prive, RTD, 2008 .

Marle soulez le droit de la Propriété Intellectuelle a / épreuve des technologie robotique. la semouline Juridique, éduction générale no 37. 12sept. 2016.

Maxi Scherer, Artificial Intelligence and Legal Decision-Making: the wide open? study on the Example of International Arbitration, Queen Mary University of London, school of Law legal 2019.

MENECEUR, Y: L'intelligence artificielle en proies-plaidoyer pour une réglementation internationale et européenne, Brussels, Bruylant, 2020,

SCHERER, (M.) « Artificial Intelligence and Legal Decision. Making: the wide open? Journal of International Arbitration, 2019.

ثالثـًا: الرسائل العلمية:

د/ احمد بن محمد بن على الفيومي، المصباح المنير في عريب الشرح الكبير، الجزء الأول، دار الرسالة العالمية، ٢٠١٥.

د/ مسعود بورغدة: العقود المبرمة بواسطة الأنظمة الإلكترونية الذكية، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، ٢٠١٧.

د/ يوسف أحمد قدري أبو حسين، المسؤولية الجنائية الناشئة عن جرائم تدخل الروبوت في المجال الطبي، رسالة دكتوراه، جامعة طنطا، كلية الحقوق، 2023.

د/عبد الله سعيد عبد الله بن رشيد الكتبي، التنظيم القانوني لاتفاق التحكيم الإلكتروني في دولة الإمارات العربية المتحدة، رسالة لاستكمال الحصول على متطلبات درجة الماجستير، جامعة الإمارات العربية، كلية القانون نوفمبر ٢٠١٨م.

رابعـًا: المجلات العلمية والندوات والمؤتمرات.

د/ السيد الشحات رمضان جمعة، الذكاء الاصطناعي: أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، الجزء الثاني، الدورة السادسة والعشرون لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الاسلامي الدولي، قطر 3 – 8 مايو 2025.

د/ محمد عبد الله باه، الذكاء الاصطناعي، أحكامة وضوابطه وأخلاقياته، الدورة (٢٦) لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الاسلامي الدولي بمدينة الدوحة، الفترة من ٣ – ٨ مايو 2025.

د/ حمدي أحمد سعد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، المؤتمر الدولي بكلية الشريعة والقانون، جامعة طنطا، الفترة من 11، 12 أغسطس 2021.

د/ المحمد عماد الدين، طبيعة وأنماط التحكيم مع التركيز على التحكيم عبر الانترنت، موقع المؤتمر التجاري الدولي ٢٠٠٨/٨/١٢.

د/ آلاء يعقوب النعيمي، الإطار القانوني لاتفاق التحكيم الإلكتروني، موقع المؤتمر التجاري الدولي، وهو منشور على شبكة الانترنت: بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢٠.

د/ أحمد رأفت، الخيال بوصفه مدخلاً لتطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي للظاهرة السياسية، مجلة أحوال مصرية، السنة 24، العدد (95)، يناير – ابريل 2025.

د/ أحمد مصطفى الدبوسي، مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي صفة براءة الاختراع عن ابتكاراته، مجلة معهد دبي القضائي، العدد (١٣)، السنة التاسعة، ابريل 2021.

د/ أمل فوزي أحمد عوض، مستقبل العدالة في عصر الذكاء الاصطناعي بين "الروبوت" القاضي، المحامي، المؤتمر العلمي الدولي الثامن، التكنولوجيا والقانون، مجلة روح القوانين، عدد خاص.

د/ أمل فوزي أحمد عوض، مجلة روح القوانين، جامعة طنطا، كلية الحقوق، عدد خاص بالمؤتمر الدولي الثامن، التكنولوجيا والقانون، مستقبل العدالة في عصر الذكاء الاصطناعي.

د/ عبد الله عبد الحي الصاوي / محمد ابراهيم عبد النبي، التطور التقني للإجراءات القضائية والتحكيمية عبر انظمة الذكاء الاصطناعي، مجلة روح القوانين، كليه الحقوق، جامعة طنطا، عدد خاص، المؤتمر العلمي الدولي الثامن (التكنولوجيا والقانون).

د/ وسام عادل كاظم، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في عمليات التحكيم التجاري الدولي، مجلة دراسات البصرة، السنة التاسعة عشرة، ملحق العدد (56)، 2024.

أ. د/ خالد كاظم أبودوح، الذكاء الاصطناعي: من الفرص اللامحدودة إلى ضرورة الحوكمة، مجلة آفاق مستقبلية، العدد (4)، يناير 2024.

سكينة عمراني زريفي، دوافع اعتماد التحكيم في منازعات عقود الملكية الصناعية، مجلة القانون والأعمال، العدد (48)، 2019.

د/ ابراهيم شاكر، معالجة عيوب التحكيم التجاري في منازعات التجارة الدولية وعقود الاستثمار وتأثيرها على جذب الاستثمارات في الدول النامية، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، العدد (٩٣)، ٢٠١٧.

د/ اسراء احمد إسماعيل، تطبيقات الذكاء الاصطناعي: المخاطر وحدود السيطرة، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، العدد (٢٣٤)، اكتوبر 2023.

د/ رقية ممدوح الجعفري، علم الحوسبة الاجتماعية في دراسة الظواهر الاجتماعية، مجلة أحوال مصرية، العدد (95)، السنة الرابعة والعشرون، يناير – ابريل 2025.

د/ عماد عبد الرحيم الدحيات، نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا اشكالية العلاقة بين البشر والآلة، بحث منشور بمجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (٨)، العدد (5)، ٢٠١٩.

د/ مصلح أحمد الطراونة، ونور حمد الحجايا، التحكيم الإلكتروني، مجلة الحقوق، عدد (ا)، مجلد ٢، عام ٢٠٠٣.

بدأ مركز التحكيم والوساطة في وادي السيلكون (SVAMC) بإصدار ارشادات بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي في التحكيم، نشرت في ٣٠ أبريل ٢٠٢٤.

ديريك إتش ليندكويست ويلي داوتا، الذكاء الاصطناعي في التحكيم الدولي الحاجة إلى اللمسة الإنسانية Disp, Resolution.

د/ همام القوصي، نظرية الشخصية الافتراضية للروبوت وفق المنهج الإنساني، دراسة تأصيلية تحليلية استشرافية في القانون المدني الكويتي والأوروبي، دراسة تأصيلية تحليلية استشرافية في القانون المدني الكويتي والأوروبي، بحث قيم منشور على الموقع الإلكتروني.

خامسـًا: القوانين والاتفاقيات والأحكام القضائية والتحكيمية:

قانون المعاملات المدينة القطري رقم (٢٢) لسنة 2004.

القانون رقم (5) لسنة ٢٠٠٤، بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة صناعة تكنولوجيا المعلومات المصري.

القانون رقم (١٧٥) لسنة ٢٠١٨، في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات المصري، صدر في الجريدة الرسمية.

سادساً: المواقع الإلكترونية.

https://scholarship.law.missouri.edu/jdr/vol2021/iss1/6.

.11322https://jiirc.com/archives/

…%9 https://jilrc.com/%D

http://slconf.uaeu.ac.ae/arabic_research.asp.

https://crcica.org/rules/arbitration/cr_arb_rules_ar.pdf.

https://mawdoo3.com.

https:/loecd.ai/en/generative-a1/issues/overview

http://www.law.duke.edu/journals/dltr/articles/pdf/2003DLTR0004.pdf 21/8/2008.

http://www.odr.info/unece2003/pdf/ross.pdf, 21/8/2008.

www.arab-elaw.com/show_similar.aspx?id=81 008/8/13

www.odr.info/unforum2004/Dr%20Li2.doc, 10/8/2008.

http://www.bileta.ac.uk/Document%20Library/1/Online%20Dispute%20Reso and its Application to Commercial lution%20%20The%20Emperor's%20New%20Clothes%20-%20Benefits%20and%20Pitfalls%20of%20Online%20Dispute%20Resolutio n.pdf 14/8/2008.